الْبَابُ (٣١)

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾[آلُ عِمْرَانَ:١٧٥].

الْمُؤْمِنُ كَامِلُ التَّوْحِيدِ يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى بِيَدِهِ مَقَالِيدُ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّهُ الضَّارُّ النَّافِعُ، الْقَابِضُ الْبَاسِطُ، الْمُعِزُّ الْمُذِلُّ، وَأَنَّ مَا أَصَابَ الإِنْسَانَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَأَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوهُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ لَهُ لَمْ يَنْفَعُوهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾[يُونُسُ:١٠٧]، وَقَالَ تعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ، ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾[آلُ عِمْرَانَ:١٥٤-١٥٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ، الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾[آلُ عِمْرَانَ:١٦٧- ١٦٨].

وَأَنَّهُ قَدَّرَ لِكُلِّ نَفْسٍ أَجَلَهَا ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[النحل: ٦١]، وَأَنَّ اقْتِحَامَ الْمَهَامِهِ[1] لَا يُعَجِّلُ مَوْتًا، وَأَنَّ الاخْتِبَاءَ فِي الْحُصُونِ وَالأَبْرَاجِ الْمُشَيَّدَةِ لَا يُؤَخِّرُ حَيَاةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾[النِّسَاءُ:٧٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا

---

(١) الشدائد والخطوب.

﴿يَسْتَقْدِمُونَ﴾[الْأَعْرَافُ:٣٤].

فَلَا يَجِدُ الشَّيْطَانُ أَمَامَ هَذَا الْإِيمَانِ الرَّاسِخِ، وَالتَّوْحِيدِ الْخَالِصِ سَبِيلاً إِلَى إِخَافَتِهِمْ وَثَنْيِهِمْ عَنِ الْهُدَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾[آلُ عِمْرَانَ: ١٧٣].

وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ مِنْ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهُمْ يَخْشَوْنَ اللهَ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدَاً سِوَاهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الْأَحْزَابُ:٣٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾[السَّجْدَةُ:١٦].

وَأَنَّ ثَمَّةَ خَوْفَاً فِطْرِيَّاً كَالْخَوْفِ مِنَ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ، كَالزَّلَازِلِ، وَالْبَرَاكِينِ، وَالْكُسُوفِ، وَالْخُسُوفِ، وَمَدِّ الْبَحْرِ، وَفَيَضَانِ الْأَنْهَارِ، وَالسِّبَاعِ الضَّارِيَةِ، وَالْجُيُوشِ الْعَاتِيَةِ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ دَفْعُهُ بِالذِّكْرِ، وَالدُّعَاءِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ، وَاسْتِحْضَارِ تِلْكَ الْمَعَانِي.

وَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَخَافَ الْمَخْلُوقَ فَوْقَ خَوْفِ الْخَالِقِ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى مُوَافَقَتِهِ عَلَى الْبَاطِلِ اسْتِدْفَاعاً لِشَرِّهِ أَوْ طَمَعاً فِي نِعْمَتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٥٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ﴾ [الْمَائِدَةُ:٤٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التَّوْبَةُ:١٣].

وَقَدْ قَسَّمَ الْعُلَمَاءُ الْخَوْفَ مِنْ غَيْرِ اللهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: شِرْكٌ، وَمُحَرَّمٌ، وَمُبَاحٌ.

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْخَوْفُ الشِّرْكِيُّ: وَهُوَ أَنْ يَخَافَ الْمَخْلُوقَ أَنْ يُفْسِدَ عَلَيْهِ مَا يَرْجُوهُ أَوْ يَمَسَّهُ بِضُرٍّ دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ يَمْلِكَ لَهُ فِي آخِرَتِهِ تَعْجِيلَ ضُرٍّ، أَوْ تَأْخِيرَ نَفْعٍ، فَدَفَعَهُ ذَلِكَ أَنْ يَخَافَهُ وَيَرْجُوَهُ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: الْخَوْفُ الْمُحَرَّمُ: أَنْ يَخَافَ الْمَخْلُوقَ فَيَدْفَعُهُ ذَلِكَ إِلَى تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ، وَتَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ، وَتَرْكِ الْوَاجِبَاتِ، وَقَدْ عَدَّهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ[1].

وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا يَحْقِرَنَّ

---

(١) صالح آل الشيخ/ التمهيد (ص٣٦٩).

أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرَ اللهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ، لَا يَقُومُ بِهِ، فَيَلْقَى اللهَ فَيَقُولَ: (مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا)؟ قَالَ: قَالَ: يَا رَبِّ، إِنِّي خَشِيتُ النَّاسَ، قَالَ: قَالَ: (إِيَّايَ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى)[(١)].

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: الْخَوْفُ الطَّبْعِيُّ، الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ عِبَادَةٌ لِلْمَخُوفِ مِنْ تَحْلِيلٍ أَوْ تَحْرِيمٍ عَلَى خِلَافِ هُدَى الشَّرْعِ، كَخَوْفِ الْمَرْءِ مِنَ السَّبُعِ الْعَادِي، أَوِ الْعَدُوِّ ذِي الشَّوْكَةِ وَالسِّلَاحِ، فَهُوَ خَوْفٌ فِطْرِيٌّ لَا يَقْدَحُ فِي الْإِيمَانِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الْقَصَصُ:٢١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا رَآهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ﴾[النَّمْلُ:١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾[الذَّارِيَاتُ: ٢٨].

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

تَبْدُو الْمُنَاسَبَةُ جَلِيَّةً فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي مِنْ أَقْسَامِ الْخَوْفِ، وَهُوَ أَنْ يَخَافَ الْمَخْلُوقَ أَنْ يَضُرَّهُ، أَوْ يُؤَخِّرَ نَفْعَهُ مِنْ دُونِ اللهِ، أَوْ يُطِيعَهُ بِاخْتِيَارٍ وَرِضًى فِي سُخْطِ اللهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الشِّرْكِ، وَيَتَرَدَّدُ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ شِرْكًا أَكْبَرَ كَمَا إِذَا اسْتَحَلَّ ذَلِكَ، أَوْ كَانَتِ الطَّاعَةُ مِنْ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ فَتَابَعَ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ، أَوْ شِرْكًا أَصْغَرَ كَمَا لَوَ حَمَلَهُ الْخَوْفُ مِنْهُ عَلَى فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ وَتَرْكِ الطَّاعَةِ، فَإِنْ كَانَ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ كُلِّهَا أَوْ جُلِّهَا فَهُوَ شِرْكٌ أَكْبَرُ، وَإِنْ كَانَ فِي مَسْأَلَةٍ أَوْ ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ فَهُوَ شِرْكٌ أَصْغَرُ.

وَقَدْ صَدَّرَ الْمُصَنِّفُ الْبَابَ بِـ:

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾[آلُ عِمْرَانَ:١٧٥].

قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالشَّيْطَانِ هُنَا شَيْطَانُ الْإِنْسِ الَّذِي غَشَّ الْمُسْلِمِينَ وَخَوَّفَهُمْ لِيَخْذُلَهُمْ، وَاخْتُلِفَ فِي تَعْيِينِهِ، فَقِيلَ: هُوَ أَبُو سُفْيَانَ أَرَادَ بَعْدَ أُحُدٍ أَنْ يَكُرَّ لِيَسْتَأْصِلَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يُخَوِّفُهُمْ فِي أُحُدٍ.

وَقِيلَ: هُوَ نَعِيمُ بنُ مَسْعُودٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ أَبُو سُفْيَانَ لِيُثَبِّطَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى أُحُدٍ.

وَقِيلَ: بَلِ الْمُرَادُ بِهِ شَيْطَانُ الْجِنِّ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَى:

---

(١) ضعيف، أخرجه: البيهقي/ السنن الكبرى (٢٠١٨٤)(١٠/ ١٥٥).

﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الْبَقَرَةُ:٢٦٨].

وَالْمَعْنَى عَلَى الْأَوَّلِ: لَيْسَ ذَلِكَ الَّذِي قَالَ لَكُمْ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٧٣]، أَوْ مَنْ أَوْعَزَ إِلَيْهِ بِأَنْ يَقُولَ ذَلِكَ إِلَّا الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ، وَهُمْ مُشْرِكُو مَكَّةَ، وَيُوهِمُكُمْ أَنَّهُمْ جَمْعٌ كَثِيرٌ أُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ، وَأَنَّ مِنْ مَصْلَحَتِكُمْ أَنْ تَقْعُدُوا عَنْ لِقَائِهِمْ، وَتَجْبُنُوا عَنْ مُدَافَعَتِهِمْ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: أَنَّ الشَّيْطَانَ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، وَلَا سُلْطَانَ لَهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ اللهِ الْمُؤْمِنِينَ، فَهُوَ عَاجِزٌ عَنْ تَخْوِيفِهِمْ.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فِيهِ تَنْبِيهٌ إِلَى الْمُوَازَنَةِ بَيْنَ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ مِنْ مُشْرِكِي مَكَّةَ وَغَيْرِهِمْ، وَبَيْنَ وَلِيِّ الْمُؤْمِنِينَ الْقَادِرِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ أَنْ تُوَازِنُوا بَيْنَ قُوَّتِي وَقُوَّتِهِمْ وَنُصْرَتِهِمْ، فَأَنَا الَّذِي وَعَدْتُكُمُ النَّصْرَ، وَأَنَا وَلِيُّكُمْ وَنَصِيرُكُمْ مَا أَطَعْتُمُونِي، وَأَطَعْتُمْ رَسُولِي.

وَفِي هَذَا الْمَقَامِ شُبْهَةٌ تَعْرِضُ لِبَعْضِهِمْ: يَقُولُونَ: إِنَّ تَكْلِيفَ عَدَمِ الْخَوْفِ مِنْ تَكْلِيفِ مَالَا يُسْتَطَاعُ، وَلَا يَدْخُلُ فِي الْوُسْعِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ ذَا الْعُدَدِ الْعَظِيمَةِ يُرِيدُ أَنْ يُوَاثِبَهُ، وَيُنْزِلَ بِهِ الْعَذَابَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ لَا يَخَافَهُ، فَكَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يُؤْمَرُوا بِإِكْرَاهِ النَّفْسِ عَلَى الْمُقَاوَمَةِ وَالْمُدَافَعَةِ مَعَ الْخَوْفِ، لَا أَنْ يُنْهَوْا عَنِ الْخَوْفِ.

وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذِهِ الشُّبْهَةَ حُجَّةُ الْجُبَنَاءِ، فَهِيَ لَا تُطَوِّفُ إِلَّا فِي خَيَالِ الْجَبَانِ، فَإِنَّ أَعْمَالَ النَّفْسِ مِنَ الْخَوْفِ وَالْحُزْنِ وَالْفَرَحِ يَتَرَاءَى لِلْإِنْسَانِ أَنَّهَا اضْطِرَارِيَّةٌ، وَأَنَّ آثَارَهَا كَائِنَةٌ لَا مَحَالَةَ مَهْمَا حَدَثَ سَبَبُهَا.

وَالْحَقِيقَةُ: أَنَّ ذَلِكَ اخْتِيَارِيٌّ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ تَأْتِي بِالْعَادَةِ وَالْمُزَاوَلَةِ، وَلِذَلِكَ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الشُّعُوبِ وَالْأَجْيَالِ، فَمَنِ اعْتَادَ الْإِحْجَامَ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الدِّفَاعِ يَصِيرُ جَبَانًا، وَالْعَادَاتُ خَاضِعَةٌ لِلِاخْتِيَارِ بِالتَّرْبِيَةِ وَالتَّمْرِينِ، فَفِي اسْتِطَاعَةِ الْإِنْسَانِ أَنْ يُقَاوِمَ أَسْبَابَ الْخَوْفِ، وَيُعَوِّدَ نَفْسَهُ الِاسْتِهَانَةَ بِهَا.

وَثَانِيهِمَا: أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ إِذَا حَدَثَتْ بِأَسْبَابِهَا، فَالْإِنْسَانُ مُخْتَارٌ فِي الْإِسْلَاسِ لَهَا

وَالِاسْتِرْسَالِ مَعَهَا، حَتَّى يَتَمَكَّنَ أَثَرُهَا فِي النَّفْسِ، وَتَتَجَسَّمَ صُورَتُهَا فِي الْخَيَالِ. وَهُوَ مُخْتَارٌ – أَيْضاً– فِي ضِدِّ ذَلِكَ وَهُوَ مُغَالَبَتُهَا وَالْعَمَلُ فِي صَرْفِهَا وَشَغْلِ النَّفْسِ بِمَا يُضَادُّهَا وَيَذْهَبُ بِأَثَرِهَا أَوْ يَتَبَدَّلُ بِهِ أَثَرٌ آخَرُ مُنَاقِضاً لَهُ.

فَهَذَا الْأَمْرُ الِاخْتِيَارِيُّ هُوَ مَنَاطُ التَّكْلِيفِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِذَا عَرَضَتْ لَكُمْ أَسْبَابُ الْخَوْفِ فَاسْتَحْضِرُوا فِي نُفُوسِكُمْ قُدْرَةَ اللهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَكَوْنَهُ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ، وَتَذَكَّرُوا وَعْدَهُ بِنَصْرِكُمْ وَإِظْهَارِ دِينِكُمْ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَأَنَّ الْحَقَّ يَدْفَعُ الْبَاطِلَ، فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ.

وَتَذَكَّرُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الْبَقَرَةُ:٢٤٩]، ثُمَّ خُذُوا أُهْبَتَكُمْ، وَتَوَكَّلُوا عَلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّهُ لَا يَدَعُ لِخَوْفِ غَيْرِهِ مَكَاناً فِي قُلُوبِكُمْ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ يُفِيدُ وُجُوبَ تَوْثِيقِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ فِي الْقَلْبِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْخَوَاطِرَ وَالْهَوَاجِسَ الَّتِي تُحْدِثُ الْخَوْفَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ لَا يَمْحُوهَا مِنْ لَوْحِ الْقَلْبِ إِلَّا الْإِيمَانُ الصَّحِيحُ الثَّابِتُ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ﴾ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ إِيمَانَ مَنْ يُرَجِّحُ الْخَوْفَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الشَّيْطَانِ عَلَى الْخَوْفِ مِنَ اللهِ تَعَالَى مَشْكُوكٌ فِيهِ.

وَمَنْ بَحَثَ عَنْ عِلَلِ الْأَشْيَاءِ يَرَى أَنَّ عِلَّةَ الْجُبْنِ هِيَ الْخَوْفُ مِنَ الْمَوْتِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْحَيَاةِ، وَكُلٌّ مِنَ الْخَوْفِ وَالْحِرْصِ مِمَّا لَا يَتَّسِعُ لَهُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ كَقَلْبِ غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ:٩٦][1].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ وُجُوبُ الْخَوْفِ مِنَ اللهِ وَحْدَهُ، وَأَنَّهُ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ، فَعَلَى قَدْرِ إِيمَانِ الْعَبْدِ يَكُونُ خَوْفُهُ مِنَ اللهِ، وَالْخَوْفُ الْمَحْمُودُ: مَا حَجَزَ الْعَبْدَ عَنْ مَحَارِمِ اللهِ[2].

---

(١) رضا/تفسير المنار(٤/٢٤٤-٢٤٥).

(٢) السعدي/تفسيره(ص١٥٧).

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَلَّا يَخَافَ أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: الْخَوْفُ أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ عِنْدَمَا يَرَى أَوْ يَسْمَعُ مَا يُخَافُ مِنْهُ وَلَا يَسْتَطِيعُ مَدَافَعَتَهُ.

فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: بَلْ يَسْتَطِيعُ مَدَافَعَتَهُ بِأَنْ يَشُقَّ طَرِيقَهُ الَّذِي أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِ، وَلَا يَهْتَمَّ بِأَحَدٍ، وَإِلَّا فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ طَبِيعَةَ الْإِنْسَانِ الْخَوْفُ مِمَّا يُكْرَهُ، لَكِنْ نَقُولُ: امْضِ لِسَبِيلِكَ، وَلَا تَلْتَفِتْ.

فَقَوْلُهُ: ﴿**فَلَا تَخَافُوهُمْ**﴾ أَيْ: لَا يُؤَثِّرُ خَوْفُهُمْ فِيكُمْ شَيْئًا ﴿**وَخَافُونِ**﴾ لِأَنَّكُمْ إِنْ تَرَكْتُمُ الْجِهَادَ عُذِّبْتُمْ[1].

وَقَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِنَّ الْعُلَمَاءَ رَحِمَهُمُ اللهُ قَالُوا: إِنَّ الْخَوْفَ يَنْقَسِمُ إِلَى أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: خَوْفُ الْعِبَادَةِ، وَهُوَ خَوْفُ السِّرِّ الَّذِي يَخَافُ فِيهِ الْإِنْسَانُ شَيْئًا خَفِيًّا، كَخَوْفِهِ مِنَ الْوَلِيِّ الْمَيِّتِ، أَوْ مِنَ الشَّيْطَانِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَهَذَا عِبَادَةٌ، وَلَا يَجُوزُ إِلَّا للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الثَّانِي: خَوْفٌ طَبِيعِيٌّ يَعْتَرِي الْإِنْسَانَ بِسَبَبِ وُجُودِ مَا يُخَافُ مِنْهُ، وَهَذَا لَا يُلَامُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَبَبًا فِي تَرْكِ وَاجِبٍ، أَوْ وُقُوعٍ فِي مُحَرَّمٍ، وَإِلَّا فَإِنَّ الْعَبْدَ لَا يُلَامُ عَلَيْهِ، وَقَدْ وَقَعَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ مُوسَى عليه السلام: ﴿**فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ**﴾ [الْقَصَصُ: ١٨]، وَقَالَ عَنْ مُوسَى عليه السلام حِينَ اجْتَمَعَ السَّحَرَةُ: ﴿**فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى**﴾ [طه: ٦٧].

الثَّالِثُ: خَوْفُ الْجُبَنَاءِ، وَهَذَا هُوَ الشَّيْءُ السَّيِّءُ؛ فَالْجَبَانُ يَخَافُ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ حَرَّكَتِ الرِّيحُ سَعْفَهُ لِقَالَ: هَذَا صَوْتُ -قَذَائِفِ بَارُودٍ-؛ لِأَنَّهُ جَبَانٌ، وَلِهَذَا لَا يَأْتِيهِ النَّوْمُ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا**﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٥٤]، هَذَا الْقِسْمُ الثَّالِثُ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُطَارِدَهُ مَا أَمْكَنَ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِجَبَانٍ، الْمُؤْمِنُ قَوِيٌّ، وَمِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ دَفْعِهِ: أَنْ يَذْكُرَ الْإِنْسَانُ رَبَّهُ؛ فَإِنَّهُ بِذِكْرِ اللهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ، وَتَزُولُ الْكُرُوبُ، وَيَنْشَرِحُ صَدْرُ الْمَرْءِ، وَيَزُولُ عَنْهُ الْخَوْفُ وَالرُّعْبُ وَالذُّعْرُ[2].

---

[1] ابن عثيمين/تفسيره(٢/٤٥٦).

[2] ابن عثيمين/تفسيره(٢/٤٥٧).

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٨] الْآيَةَ.

أَيْ: لَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ عِمَارَةً مَعْنَوِيَّةً بِعِبَادَةِ اللهِ فِيهَا، وَالدَّعْوَةِ، وَالتَّعْلِيمِ، وَعِمَارَةً مَادِيَّةً بِبِنَائِهَا، وَتَرْمِيمِهَا وَتَنْظِيفِهَا إِلَّا مَنْ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ الْأَرْبَعَةِ الْجَامِعَةِ لِخَيْرَيْ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: **الْأَوَّلُ:** مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا فِيهِ -مِنْ بَعْثٍ وَحَشْرٍ وَحِسَابٍ وَجَنَّةٍ وَنَارٍ- إِيمَانًا صَحِيحًا، **وَالثَّانِي:** أَقَامَ الصَّلَاةَ فِي أَوْقَاتِهَا بِحُدُودِهَا، وَإِتْمَامِ أَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا وَآدَابِهَا، **وَالثَّالِثُ:** آتَى الزَّكَاةَ الْوَاجِبَةَ لِمُسْتَحِقِّيهَا طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ، **وَالرَّابِعُ:** لَمْ يَخَفْ فِي الدِّينِ غَيْرَ اللهِ، وَلَمْ يَتْرُكْ أَمْرَ اللهِ لِخَشْيَةِ النَّاسِ، وَأُولَئِكَ الْفُضَلَاءُ رَفِيعُو الْمَنْزِلَةِ هُمْ -دُونَ غَيْرِهِمْ- الْمُهْتَدُونَ الْمُتَمَسِّكُونَ بِطَاعَةِ اللهِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى الْجَنَّةِ.

قَالَ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَصَرَ خَشْيَتَهُمْ عَلَى التَّعَلُّقِ بِجَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى بِصِيغَةِ الْقَصْرِ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنْهُ أَنَّهُمْ لَا يَخَافُونَ شَيْئًا غَيْرَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ قَدْ يَخَافُونَ الْأَسَدَ وَيَخَافُونَ الْعَدُوَّ، وَلَكِنَّ مَعْنَاهُ إِذَا تَرَدَّدَ الْحَالُ بَيْنَ خَشْيَتِهِمُ اللَّهَ وَخَشْيَتِهِمْ غَيْرَهُ قَدَّمُوا خَشْيَةَ اللَّهِ عَلَى خَشْيَةِ غَيْرِهِ كَقَوْلِهِ آنِفًا أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ [التَّوْبَة: ١٣]، فَالْقَصْرُ إِضَافِيٌّ بِاعْتِبَارِ تَعَارُضِ خَشْيَتَيْنِ.

وَهَذَا مِنْ خَصَائِصِ الْمُؤْمِنِينَ: فَأَمَّا الْمُشْرِكُونَ فَهُمْ يَخْشَوْنَ شُرَكَاءَهُمْ وَيَنْتَهِكُونَ حُرُمَاتِ اللَّهِ لِإِرْضَاءِ شُرَكَائِهِمْ، وَأَمَّا أَهْلُ الْكِتَابِ فَيَخْشَوْنَ النَّاسَ وَيَعْصُونَ اللَّهَ بِتَحْرِيفِ كَلِمِهِ وَمُجَارَاةِ أَهْوَاءِ الْعَامَّةِ، وَقَدْ ذَكَّرَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ [الْمَائِدَة:٤٤][1].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [الْعَنْكَبُوتُ:١٠] الْآيَةَ.

مَضَتْ سُنَّةُ اللهِ فِي عِبَادِهِ أَنْ يُكَابِدُوا صُوَرًا مِنْ الِابْتِلَاءِ الَّذِي قَدَّرَ لَهُمْ؛ لِيَبْلُوَ الشَّاكِرَ مِنَ الْكَافِرِ، وَالطَّيِّبَ مِنَ الْخَبِيثِ، فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ صِنْفًا مِنَ النَّاسِ لَا صَبْرَ لَهُمْ عَلَى الْمِحَنِ، وَلَا

---

(١) ابن عاشور/التحرير والتنوير(١٠/ ١٤٢).

ثَبَاتَ لَهُمْ عَلَى الشِّدَّةِ يُزَكِّي نَفْسَهُ بِالْإِيمَانِ، وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ، أَخْبَرَ اللهُ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾، وَلَمْ يكُنْ عَنْ حُبٍّ وَطَوَاعِيَةٍ، وَتَجَرُّدٍ للهِ بَلْ حِمَايَةً لِأَنْفُسِهِمْ مِنْ جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ طَمَعًا بِمَغَانِمَ يَنَالُونَهَا فِي حَالِ غَلَبَةِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى عَدُوِّهِمْ ﴿فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ﴾ فَنَالَهُ أَذىً فِي نَفْسِهِ أَوْ وَلَدِهِ أَوْ مَالِهِ ﴿جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ أَيْ: جَعَلَ مَا أَصَابَهُ صَادًّا لَهُ عَنْ الْإِيمَانِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهِ، وَشَكَّ فِي حِكْمَةِ اللهِ فِي ابْتِلَاءِ عِبَادِهِ، وَزَعَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ يُشْبِهُ عَذَابَ اللهِ الْمُبَاشِرَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ مَرْفُوعاً: **(إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ: أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ)**[1].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ)** أَيْ: بِوَعْدِ اللهِ وَتَصْدِيقِهِ[2].

وَالْيَقِينُ: الْإِيمَانُ كُلُّهُ؛ **فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ:** "الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ، وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ"[3].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: **(يَا غُلَامُ، أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِنَّ؟)** قُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: **(احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوِ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَمْ يَسْتَطِيعُوا، وَلَوِ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَمْ يَسْتَطِيعُوا، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ لِلَّهِ بِالرِّضَا وَالْيَقِينِ فَافْعَلْ، وَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ**

---

(١) ضعيف، أخرجه: أبو نعيم/ الحلية(٥/١٠٦)،ومعناه صحيح.

(٢) الصنعاني/ التنوير(٤/ ١٣٣).

(٣) صحيح، أخرجه: البيهقي/ شعب الإيمان (٤٧) (١/ ١٥١).

الْعُسْرِ يُسْرًا)[١].

وَفِي رِوَايَةٍ: كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْيَقِينِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَأَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، فَإِذَا أَنْتَ قَدْ فَتَحْتَ بَابَ الْيَقِينِ)[٢].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ) يَعْنِي مِنْ أَمَارَاتِ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تَجْعَلَ اللهَ أَهْوَنَ النَّاظِرِينَ إِلَيْكَ، فَتَتَمَلَّقَ النَّاسُ بِتَرْكِ طَاعَتِهِ، أَوْ فِعْلِ مَعْصِيَتِهِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ الطَّمَعُ فِي الْمَخْلُوقِ، وَالْخَوْفِ مِنْهُ فَوْقَ الْخَوْفِ مِنَ اللهِ تَعَالَى؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التَّوْبَةُ:١٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٧٥].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَإِنَّ الْيَقِينَ يَتَضَمَّنُ الْيَقِينَ فِي الْقِيَامِ بِأَمْرِ اللَّهِ وَمَا وَعَدَ اللَّهُ أَهْلَ طَاعَتِهِ، وَيَتَضَمَّنُ الْيَقِينَ بِقَدَرِ اللَّهِ وَخَلْقِهِ وَتَدْبِيرِهِ، فَإِذَا أَرْضَيْتَهُمْ بِسَخَطِ اللَّهِ لَمْ تَكُنْ مُوقِنًا لَا بِوَعْدِهِ وَلَا بِرِزْقِهِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَحْمِلُ الْإِنْسَانَ عَلَى ذَلِكَ إِمَّا مَيْلٌ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الدُّنْيَا، فَيَتْرُكُ الْقِيَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ؛ لِمَا يَرْجُوهُ مِنْهُمْ. وَإِمَّا ضَعْفُ تَصْدِيقٍ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ أَهْلَ طَاعَتِهِ مِنَ النَّصْرِ وَالتَّأْيِيدِ وَالثَّوَابِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنَّكَ إِذَا أَرْضَيْتَ اللَّهَ نَصَرَكَ وَرَزَقَكَ وَكَفَاكَ مُؤْنَتَهُمْ، فَإِرْضَاؤُهُمْ بِسَخَطِهِ إِنَّمَا يَكُونُ خَوْفًا مِنْهُمْ وَرَجَاءً لَهُمْ؛ وَذَلِكَ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ، وَإِذَا لَمْ يُقَدَّرْ لَكَ مَا تَظُنُّ أَنَّهُمْ يَفْعَلُونَهُ مَعَكَ: فَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ لَا لَهُمْ، فَإِنَّهُ مَا شَاءَ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، فَإِذَا ذَمَمْتَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُقَدَّرْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ ضَعْفِ يَقِينِكِ، فَلَا تَخَفْهُمْ وَلَا تَرْجُهُمْ وَلَا تَذُمَّهُمْ مِنْ جِهَةِ نَفْسِكَ وَهَوَاكَ؛ لَكِنْ مَنْ حَمِدَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ فَهُوَ الْمَحْمُودُ وَمَنْ ذَمَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ فَهُوَ الْمَذْمُومُ"[٣].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ) أَيْ: تُؤْثِرَ رِضَاهُمْ عَلَى رِضَا اللهِ، فَتُوَافِقَهُمْ عَلَى تَرْكِ الْمَأْمُورِ، أَوْ فِعْلِ الْمَحْظُورِ اسْتِجْلَابًا لِرِضَاهُمْ، وَلَوْلَا ضَعْفُ الْيَقِينِ لَمَا فَعَلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْ قَوِيَ يَقِينُهُ عَلِمَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ النَّافِعُ الضَّارُّ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِهِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ،

---

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٨٠٢) (٥/ ١٨).

(٢) ضعيف، الشجري/ ترتيب الأمالي الخميسية (٢/ ٢٦٨).

(٣) ابن تيمية/ مجموع الفتاوى (١/ ٥١-٥٢).

وَعِنْدَئِذٍ لَا يَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللهَ، وَلَا يَرْجُو أَحَدًا سِوَاهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الْأَحْزَابُ:٣٩](١).

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (**وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ**) أَيْ: تُفْرِدَهُمْ بِالْحَمْدِ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَتَقُولُ: لَوْلَا فُلَانٌ مَا أُعْطِيتُ كَذَا وَلَا كَانَ كَذَا، أَوْ تَقُولُ: إِنَّ الْفَضْلَ لِفُلَانٍ فَتَحْصُرُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَتَنْسَى الْمُنْعِمَ الْمُتَفَضِّلَ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَهُوَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الَّذِي قَدَّرَ هَذَا الرِّزْقَ لَكَ، وَأَوْصَلَهُ إِلَيْكَ بِلُطْفِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَإِنَّهُ لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، إِذَا أَرَادَ أَمْرًا يَسَّرَ لَهُ أَسْبَابًا؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (**مَا أُعْطِيكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ**)(٢)، وَأَنَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذَّارِيَاتُ:٥٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هُودُ:٦].

وَأَمَّا مُجَرَّدُ حَمْدِ النَّاسِ فِي الْجُمْلَةِ وَالِاعْتِرَافِ بِإِحْسَانِهِمْ فَهُوَ مِنَ السُّنَّةِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ؛ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ**)(٣)، وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**... وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ**)(٤).

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْمَمْنُوعَ هُوَ إِضَافَةُ النِّعْمَةِ إِلَى السَّبَبِ وَنِسْيَانُ الْخَالِقِ، وَلَا يُمْنَعُ شُكْرُ النَّاسِ عَلَى إِحْسَانِهِمْ وَمُجَازَاتِهِمْ عَلَى ذَلِكَ بِالْمُسْتَطَاعِ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ جَازَاهُمْ بِالدُّعَاءِ(٥).

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (**وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ**) أَيْ: إِذَا طَلَبْتَهُمْ شَيْئًا فَمَنَعُوكَ ذَمَمْتَهُمْ عَلَى إِمْسَاكِهِمْ مَا بِأَيْدِيهِمْ عَنْكَ مَعَ أَنَّ الْمَانِعَ هُوَ اللهُ وَهُمْ مَأْمُورُونَ مَقْهُورُونَ، فَلَوْ عَلِمْتَ يَقِينًا أَنَّ الْمُتَفَرِّدَ بِالْعَطَاءِ وَالْمَنْعِ هُوَ اللهُ وَحْدَهُ، وَأَنَّ الْمَخْلُوقَ مُدَبَّرٌ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلَا نَفْعاً فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِ، وَأَنَّ اللهَ لَوْ قَدَّرَ لَكَ رِزْقًا؛ أَتَاكَ وَلَوِ اجْتَهَدَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ فِي دَفْعِهِ، وَإِنْ أَرَادَكَ بِمَنْعٍ لَمْ يَأْتِكَ مُرَادُكَ وَلَوِ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ فِي إِيصَالِهِ إِلَيْكَ؛ لَقَطَعْتَ الْعَلَائِقَ عَنِ الْخَلَائِقِ

---

(١) المناوي/ فيض القدير (٢/ ٥٣٩)، سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٢٣).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣١١٧)(٤/ ٨٥).

(٣) صحيح لغيره، أخرجه: الترمذي/ سننه (١٩٥٥) (٤/ ٣٣٩).

(٤) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (١٦٧٢) (٢/ ١٢٨).

(٥) الصنعاني/ التنوير (٤/ ١٣٣)، سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٢٣).

وَتَوَجَّهْتَ بِقَلْبِكَ إِلَى الْخَالِقِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَلِهَذَا قَرَّرَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ...)[١].

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: (إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ) أَيْ: إِنَّ رِزْقَ اللهِ مُقَدَّرٌ كَمَثَلِ الْأَجَلِ، وَالسَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ اللهُ الْخَلْقَ بِخَمْسِينَ أَلْفِ سَنَةٍ، فَلَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ، وَعَلَيْهِ: فَإِنَّ تَهَافُتَ الْإِنْسَانِ، وَإِظْهَارَ جِدِّهِ وَاجْتِهَادِهِ فِي تَحْصِيلِ الرِّزْقِ لَا يُقَرِّبُ مِنْهُ شَيْئًا إِذَا كَانَ اللهُ تَعَالَى قَدَّرَ تَأْخِيرَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[فَاطِرُ:٢].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ قَامَ وِجَاهَ الْكَعْبَةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَلْهَمَهُ اللَّهُ هَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ سَرِيرَتِي، وَعَلَانِيَتِي فَاقْبَلْ مَعْذِرَتِي، وَتَعْلَمُ حَاجَتِي فَأَعْطِنِي سُؤْلِي، وَتَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا يُبَاشِرُ قَلْبِي، وَيَقِينًا صَادِقًا حَتَّى أَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُنِي إِلَّا مَا كَتَبْتَ لِي، وَرِضًا بِمَا قَسَمْتَ لِي. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: يَا آدَمُ، إِنِّي قَدْ قَبِلْتُ تَوْبَتَكَ، وَغَفَرْتُ لَكَ ذَنْبَكَ، وَلَنْ يَدْعُوَنِي أَحَدٌ بِهَذَا الدُّعَاءِ إِلَّا غَفَرْتُ لَهُ ذَنْبَهُ، وَكَفَيْتُهُ الْمُهِمَّ مِنْ أَمْرِهِ، وَزَجَرْتُ عَنْهُ الشَّيْطَانَ، وَاتَّجَرْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تَاجِرٍ، وَأَقْبَلَتْ إِلَيْهِ الدُّنْيَا رَاغِمَةً، وَإِنْ لَمْ يُرِدْهَا)[٢].

وَكَانَ عَطَاءٌ الْخُرَاسَانِيُّ لَا يَقُومُ مِنْ مَجْلِسِهِ حَتَّى يَقُولَ: اللَّهُمَّ هَبْ لَنَا يَقِينًا مِنْكَ حَتَّى تُهَوِّنَ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا، وَحَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُنَا إِلَّا مَا كَتَبْتَ عَلَيْنَا، وَلَا يُصِيبُنَا مِنَ الرِّزْقِ إِلَّا مَا قَسَمْتَ لَنَا[٣].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَغْنَى النَّاسِ، فَلْيَكُنْ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ أَوْثَقَ مِنْهُ بِمَا فِي يَدِهِ)[٤].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ) أَيْ: مَا قَدَّرَهُ اللهُ لَكَ فَإِنَّهُ يَصِيرُ إِلَيْكَ، قَالَ تَعَالَى:

---

(١) المناوي/ التيسير(١/ ٣٥٠)، سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٢٣).

(٢)ضعيف، أخرجه: الطبراني/ المعجم الأوسط (٥٩٧٤) (٦/ ١١٨).

(٣) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ١٨١).

(٤)ضعيف، أخرجه: عبد بن حميد/ المنتخب (٦٧٥) (ص: ٢٢٥).

﴿وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يُونُس:١٠٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [فَاطِرُ:٢]، وَهَذَا شَيْءٌ قَدْ جَرَّبَهُ كُلُّ أَحَدٍ وَعَلِمَ صِدْقَهُ[١] فَمَا لَمْ يُقَدَّرْ لَكَ لَمْ يَأْتِكَ بِكُلِّ حَالٍ، وَمَا قُدِّرَ لَكَ خَرَقَ الْحُجُبَ وَطَرَقَ عَلَيْكَ الْبَابَ[٢]، وَهُوَ كَمَا قَالَ ﷺ: (... وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ...)[٣].

الثَّامِنَةُ: قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَمَنْ حَقَّقَ الْيَقِينَ، وَثِقَ بِاللَّهِ فِي أُمُورِهِ كُلِّهَا، وَرَضِيَ بِتَدْبِيرِهِ لَهُ، وَانْقَطَعَ عَنِ التَّعَلُّقِ بِالْمَخْلُوقِينَ رَجَاءً وَخَوْفًا، وَمَنَعَهُ ذَلِكَ مِنْ طَلَبِ الدُّنْيَا بِالْأَسْبَابِ الْمَكْرُوهَةِ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ كَانَ زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا حَقِيقَةً، وَكَانَ مِنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا كَمَا قَالَ عَمَّارٌ: كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعِظًا، وَكَفَى بِالْيَقِينِ غِنًى، وَكَفَى بِالْعِبَادَةِ شُغُلًا"[٤].

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَمَنْ أُوتِيَ يَقِينًا اسْتَحْضَرَ بِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النِّسَاءُ:٧٨] فَشَاهَدَ الْخَيْرَ عَيَانًا، فَقَرَّ وَسَكَنَ وَلَمْ يَضْطَرِبْ، فَمَا سَمِعَ بِأُذُنِهِ مِنْ خَبَرِ رَبِّهِ أَبْصَرَهُ بِعَيْنِ قَلْبِهِ، وَبَصَرُ الْقَلْبِ هُوَ الْيَقِينُ، فَمَنْ تَيَقَّنَ أَنَّ الْكُلَّ مِنَ اللهِ وَبِاللَّهِ وَللَّهِ نَالَ الثَّوَابَ وَرَضِيَ عَنِ اللهِ وَرَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَلَمْ يَلْتَفِتْ لِغَيْرِهِ"[٥].

التَّاسِعَةُ: وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، وَأَنَّ الْأَعْمَالَ دَاخِلَةٌ فِي الْإِيمَانِ وَإِلَّا لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الثَّلَاثُ مِنْ ضَعْفِهِ وَأَضْدَادُهَا مِنْ قُوَّتِهِ[٦].

---

(١) الصنعاني/ التنوير (٤/ ١٣٣).

(٢) المناوي/ التيسير (١/ ٣٥٠).

(٣) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٥١٦) (٤/ ٦٦٧).

(٤) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ١٨١).

(٥) المناوي/ فيض القدير (٢/ ٥٣٩).

(٦) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٤٢٤).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: **(مَنِ الْتَمَسَ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ؛ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ)**. رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ"[1].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(مَنِ الْتَمَسَ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ)** السَّخَطُ وَالسُّخْطُ وَالْمَسْخَطُ الْكَرَاهَةُ لِلشَّيْءِ وَعَدَمُ الرِّضَا بِهِ[2]، أَيْ: مَنْ طَلَبَ رِضَى اللهِ فِي شَيْءٍ يَسْخَطُ النَّاسُ عَلَيْهِ بِسَبَبِهِ[3].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى النَّاسَ عَنْهُ)** أَيْ: كَافَأَهُ اللهُ بِرِضَاهُ عَنْهُ، وَجَعَلَ لَهُ فِي قُلُوبِ النَّاسِ الرِّضَا وَالْقَبُولَ، جَزَاءً عَلَى جِهَادِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا الْتَمَسَ رِضَا رَبِّهِ بِنِيَّةٍ صَادِقَةٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ وَأَلْقَى فِي قُلُوبِ النَّاسِ الرِّضَا عَنْهُ وَالْمَحَبَّةَ؛ لِأَنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ)**[4].

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: لِأَنَّهُ جَعَلَ نَفْسَهُ مِنْ حِزْبِ اللَّهِ وَهُوَ لَا يُخَيِّبُ مَنِ الْتَجَأَ إِلَيْهِ ﴿**أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [الْمُجَادِلَةُ:٢٢][5].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ)** أَيْ: وَمَنْ طَلَبَ مَرَاضِيَ النَّاسِ، بِمَا يُسْخِطُ اللهَ؛ فَإِنَّهُ يُعَامَلُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ، وَقَدْ بَيَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: **(سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ)**.

قَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "الَّذِي شَغَلَ نَفْسَهُ بِطَلَبِ رِضَا النَّاسِ عَنْهُ وَتَحْسِينِ اعْتِقَادِهِمْ فِيهِ

---

(١) صحيح، أخرجه: ابن حبان/ صحيح(٢٧٦)(١/٥١٠).

(٢) المباركفوري/تحفة الأحوذي (٧/ ٨٢).

(٣) القاري/مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٢٠٤).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٢٠٩) (٤/ ١١١).

(٥) المباركفوري/ تحفة الأحوذي (٧/ ٨٢).

مَغْرُورٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ عَرَفَ اللَّهَ حَقَّ الْمَعْرِفَةِ عَلِمَ أَنَّ الْخَلْقَ لَا يُغْنُونَ عَنْهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَأَنَّ ضَرَرَهُ وَنَفْعَهُ بِيَدِ اللهِ، وَلَا نَافِعَ وَلَا ضَارَّ سِوَاهُ، وَأَنَّ مَنْ طَلَبَ رِضَا النَّاسِ وَمَحَبَّتَهُمْ بِسَخَطِ اللهِ، سَخَطَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ بَلْ رِضَا النَّاسِ غَايَةٌ لَا تُنَالُ فَرِضَا اللهِ أَوْلَى بِالطَّلَبِ"[1].

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَمَنْ تَحَقَّقَ أَنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ فَوْقَ التُّرَابِ فَهُوَ تُرَابٌ، فَكَيْفَ يُقَدِّمُ عَلَى طَاعَةِ شَيْءٍ مِنَ التُّرَابِ عَلَى طَاعَةِ رَبِّ الْأَرْبَابِ؟ أَمْ كَيْفَ يُرْضِي التُّرَابَ بِسَخَطِ الْمَلِكِ الْوَهَّابِ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ!

وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ وَهُوَ تَفَرُّدُ اللهِ –سُبْحَانَهُ– بِالْعَطَاءِ وَالْمَنْعِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ جِدًّا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾** [فَاطِرُ:٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾** [يُونُسُ:١٠٧]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾** [الزُّمَرُ:٣٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ نَبِيِّهِ نُوحٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: **﴿إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذْكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ﴾** [يُونُسُ:٧١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ نَبِيِّهِ هُودٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: **﴿قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ، مِنْ دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ ، إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾** [هُودُ:٥٤-٥٦].

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

مَا قَدَّرَ اللهُ لِي لَابُدَّ يُدْرِكُنِي ... مَنْ ذَا الَّذِي يَدْفَعُ الْمَقْدُورَ بِالْحَذَرِ

اللهُ أَوْلَى بِنَا مِنَّا بِأَنْفُسِنَا ... إِنْ نَحْنُ إِلَّا مَمَالِيكُ الْمُقْتَدِرِ

وَشَكَا رَجُلٌ إِلَى فُضَيْلٍ الْفَاقَةَ، فَقَالَ لَهُ فُضَيْلٌ: أَمُدَبِّرًا غَيْرَ اللهِ تُرِيدُ؟!

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

دَبِّرْ فَلَيْسَ بِمُغْنٍ عَنْكَ تَدْبِيرُ ... وَلَيْسَ يَعْدُوكَ بِالتَّدْبِيرِ تَقْدِيرُ

---

(١) الغزالي/ إحياء علوم الدين (٢/ ٢٤١).

إِنَّ الْأُمُورَ لَهَا رَبٌّ يُدَبِّرُهَا فَمَا قَضَى الرَّبُّ سَاقَتْهُ الْمَقَادِيرُ"[1].

الرَّابِعَةُ: وَفِي الْحَدِيثِ عُقُوبَةُ مَنْ خَافَ النَّاسَ وَآثَرَ رِضَاهُمْ عَلَى رِضَى اللهِ، وَأَنَّ الْعُقُوبَةَ قَدْ تَكُونُ فِي الدِّينِ عِيَاذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ. فَإِنَّ الْمُصِيبَةَ فِي الْأَدْيَانِ أَعْظَمُ مِنَ الْمُصِيبَةِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَبْدَانِ.

وَفِي الْحَدِيثِ شِدَّةُ الْخَوْفِ عَلَى عُقُوبَاتِ الذُّنُوبِ، لَا سِيَّمَا فِي الدِّينِ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَفْعَلُ الْمَعَاصِي وَيَسْتَهِينُ وَلَا يَرَى أَثَرًا لِعُقُوبَتِهَا، وَلَا يَدْرِي الْمِسْكِينُ بِمَاذَا أُصِيبَ فَقَدْ تَكُونُ عُقُوبَتُهُ فِي قَلْبِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التَّوْبَة:٧٧][2].

الْخَامِسَةُ: **قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ:** يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ مَا يَلِي:

١. وُجُوبُ طَلَبِ مَا يُرْضِي اللهَ وَإِنْ سَخِطَ النَّاسُ؛ لِأَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يَنْفَعُ وَيَضُرُّ.

٢. أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُلْتَمَسَ مَا يُسْخِطُ اللهَ مِنْ أَجْلِ إِرْضَاءِ النَّاسِ كَائِنًا مَنْ كَانَ.

٣. إِثْبَاتُ الرِّضَا وَالسُّخْطِ للهِ عَلَى وَجْهِ الْحَقِيقَةِ، لَكِنْ بِلَا مُمَاثَلَةٍ لِلْمَخْلُوقِينَ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَى:١١]، وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ التَّعْطِيلِ؛ فَأَنْكَرُوا حَقِيقَةَ ذَلِكَ، قَالُوا: لِأَنَّ الْغَضَبَ غَلَيَانُ دَمِ الْقَلْبِ لِطَلَبِ الِانْتِقَامِ، وَهَذَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ، وَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُمْ قَاسُوا سَخَطَ اللهِ أَوْ غَضَبَهُ بِغَضَبِ الْمَخْلُوقِ، فَنَرُدُّ عَلَيْهِمْ بِأَمْرَيْنِ: بِالْمَنْعِ، ثُمَّ النَّقْضِ:

فَالْمَنْعُ: أَنْ نَمْنَعَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْغَضَبِ الْمُضَافِ إِلَى اللهِ كَغَضَبِ الْمَخْلُوقِينَ.

وَالنَّقْضُ: فَنَقُولُ لِلْأَشَاعِرَةِ: أَنْتُمْ أَثْبَتُّمْ للهِ الْإِرَادَةَ، وَهِيَ مَيْلُ النَّفْسِ إِلَى جَلْبِ مَنْفَعَةٍ أَوْ دَفْعِ مَضَرَّةٍ، وَالرَّبُّ لَا يَلِيقُ بِهِ ذَلِكَ، فَإِذَا قَالُوا: هَذِهِ إِرَادَةُ الْمَخْلُوقِ. نَقُولُ: وَالْغَضَبُ الَّذِي ذَكَرْتُمْ هُوَ غَضَبُ الْمَخْلُوقِ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَبْطَلَ ظَوَاهِرَ النُّصُوصِ بِأَقْيِسَةٍ عَقْلِيَّةٍ؛ فَهَذِهِ الْأَقْيِسَةُ بَاطِلَةٌ لِوُجُوهٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهَا تُبْطِلُ دَلَالَةَ النُّصُوصِ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ هِيَ الْحَقُّ، وَمَدْلُولُ النُّصُوصِ

---

(١) ابن رجب/ مجموع الرسائل (٣/ ١٤٢-١٤٣).

(٢) سليمان بن عبدالله آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٤٢٦).

بَاطِلٌ، وَهَذا مُمْتَنِعٌ.

الثَّانِي: أَنَّهُ تَقَوُّلٌ عَلَى اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُبْطِلُ ظَاهِرَ النَّصِّ يُؤَوِّلُهُ إِلَى مَعْنًى آخَرَ؛ فَيُقَالُ لَهُ: مَا الَّذِي أَدْرَاكَ أَنَّ اللهَ أَرَادَ هَذَا الْمَعْنَى دُونَ ظَاهِرِ النَّصِّ؟ فَفِيهِ تَقَوُّلٌ عَلَى اللهِ فِي النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ فِي نَفْيِ الظَّاهِرِ، وَفِي إِثْبَاتِ ما لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ.

الثَّالِثُ: أَنَّ فِيهِ جِنَايَةً عَلَى النُّصُوصِ، حَيْثُ اعْتَقَدَ أَنَّهَا دَالَّةٌ عَلَى التَّشْبِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُعَطِّلْ إِلَّا لِهَذَا السَّبَبِ؛ فَيَكُونُ مَا فَهِمَ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ كُفْرًا أَوْ ضَلَالًا.

الرَّابِعُ: أَنَّ فِيهَا طَعْنًا فِي الرَّسُولِ ﷺ وَخُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ؛ لِأَنَّنَا نَقُولُ: هَذِهِ الْمَعَانِي الَّتِي صَرَفْتُمُ النُّصُوصَ إِلَيْهَا هَلِ الرَّسُولُ ﷺ وَخُلَفَاؤُهُ يَعْلَمُونَ بِهَا أَمْ لَا؟

فَإِنْ قَالُوا: لَا يَعْلَمُونَ؛ فَقَدْ اتَّهَمُوهُمْ بِالْقُصُورِ، وَإِنْ قَالُوا: يَعْلَمُونَ وَلَمْ يُبَيِّنُوهَا؛ فَقَدْ اتَّهَمُوهُمْ بِالتَّقْصِيرِ. فَلَا تَسْتَوْحِشْ مِنْ نَصٍّ دَلَّ عَلَى صِفَةٍ أَنْ تُثْبِتَهَا، لَكِنْ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَجْتَنِبَ أَمْرَيْنِ هُمَا: التَّمْثِيلُ وَالتَّكْيِيفُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النَّحْلُ:٧٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الْإِسْرَاءُ:٣٦]، فَإِذَا أَثْبَتَ اللهُ لِنَفْسِهِ وَجْهًا أَوْ يَدَيْنِ؛ فَلَا تَسْتَوْحِشْ مِنْ إِثْبَاتِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِهِ وَأَصْدَقُ قِيلًا وَأَحْسَنُ حَدِيثًا، وَهُوَ يُرِيدُ لِخَلْقِهِ الْهِدَايَةَ، وَإِذَا أَثْبَتَ رَسُولُهُ ﷺ ذَلِكَ لَهُ؛ فَلَا تَسْتَوْحِشْ مِنْ إِثْبَاتِهِ؛ لِأَنَّهُ أَصْدَقُ الْخَلْقِ، وَأَعْلَمُهُمْ بِمَا يَقُولُ عَنِ اللهِ، وَأَبْلَغُهُمْ نُطْقًا وَفَصَاحَةً، وَأَنْصَحُ الْخَلْقِ لِلْخَلْقِ.

فَمَنْ أَنْكَرَ صِفَةً أَثْبَتَهَا اللهُ لِنَفْسِهِ أَوْ أَثْبَتَهَا لَهُ رَسُولُهُ، وَقَالَ: هَذَا تَقْشَعِرُّ مِنْهُ الْجُلُودُ وَتُنْكِرُهُ الْقُلُوبُ؛ فَيُقَالُ: هَذَا لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ، أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا؛ فَلَا تُنْكِرُهُ قُلُوبُهُمْ، بَلْ تُؤْمِنُ بِهِ وَتَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ، وَنَحْنُ لَمْ نُكَلَّفْ إِلَّا بِمَا بَلَغَنَا، وَاللهُ يُرِيدُ لِعِبَادِهِ الْبَيَانَ وَالْهُدَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [النِّسَاءُ:٢٦]، فَهُوَ لَا يُرِيدُ أَنْ يُعْمِيَ عَلَيْهِمِ الْأَمْرَ، فَيَقُولُ: إِنَّهُ يَغْضَبُ وَهُوَ لَا يَغْضَبُ، وَيَقُولُ: إِنَّهُ يُهَرْوِلُ وَهُوَ لَا يُهَرْوِلُ، هَذَا خِلَافُ الْبَيَانِ(١).

قَالَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ٨٢-٨٤).

مِنْهَا: وُجُوبُ خَشْيَةِ اللهِ، وَتَقْدِيمُ رِضَاهُ عَلَى رِضَا خَلْقِهِ.

وَمِنْهَا: بَيَانُ عُقُوبَةِ مَنْ آثَرَ رِضَا النَّاسِ عَلَى رِضَا اللهِ.

وَمِنْهَا: وُجُوبُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ، وَالِاعْتِمَادِ عَلَيْهِ.

وَمِنْهَا: بَيَانُ مَا فِي تَقْدِيمِ رِضَا اللهِ مِنَ الْعَوَاقِبِ الْحَمِيدَةِ، وَمَا فِي تَقْدِيمِ رِضَا النَّاسِ عَلَى رِضَا اللهِ مِنَ الْعَوَاقِبِ السَّيِّئَةِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ قُلُوبَ الْعِبَادِ بِيَدِ اللهِ سُبْحَانَهُ[1].

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ آلِ عِمْرَانَ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةَ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْعَنْكَبُوتِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْيَقِينَ يَضْعُفُ وَيَقْوَى.

الْخَامِسَةُ: عَلَامَةُ ضَعْفِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الثَّلَاثِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ إِخْلَاصَ الْخَوْفِ للهِ مِنَ الْفَرَائِضِ.

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ ثَوَابِ مَنْ فَعَلَهُ.

الثَّامِنَةُ: ذِكْرُ عِقَابِ مَنْ تَرَكَهُ.

---

(١) انظر: الفوزان/الملخص في شرح كتاب التوحيد(ص٢٦٧).

الْبَابُ (٣٢)

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الْمَائِدَةُ:٢٣].

إِنَّ التَّوَكُّلَ عَلَى اللهِ فَرْضٌ لَازِمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى تَصْدِيقٍ ثَابِتٍ أَنَّ اللهَ تَعَالَى كَامِلُ الذَّاتِ وَالصِّفَاتِ، قَوْلُهُ حَقٌّ، وَلِقَاؤُهُ حَقٌّ، وَبَعْثُهُ حَقٌّ، وَجَنَّتُهُ حَقٌّ، وَنَارُهُ حَقٌّ، وَأَنْبِيَاؤُهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَأَنَّ اللهَ لَا يَنْسَى مَنْ ذَكَرَهُ، وَلَا يُخَيِّبُ مَنْ رَجَاهُ، وَلَا يَكِلُ مُتَوَكِّلاً عَلَيْهِ إِلَى غَيْرِهِ، خَيْرُ مُعِينٍ، وَخَيْرُ نَصِيرٍ، وَخَيْرُ مَرْجُوٍّ، وَخَيْرُ مَدْعُوٍّ، مَنْ صَدَّقَ بِهِ، وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ؛ كَفَاهُ وَآوَاهُ، وَمَنْ وَثِقَ بِغَيْرِ اللهِ، وَتَوَكَّلَ عَلَى مَنْ سِوَاهُ، وَلَمْ يُصَدِّقْ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ، وَلَا بِمَا أَخْبَرَ عَنْهُ رَسُولُهُ ﷺ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، أَخْرَجَهُ مِنْ حِزْبِهِ، وَوَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَالشَّيْطَانِ.

عَلَى أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ، وَأَعْلَى الْمَقَامَاتِ لَا يَقُومُ بِهِ عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ إِلَّا خَوَاصُّ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي صِفَةِ السَّبْعِينَ أَلْفًا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِلَا حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، وَلِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ بِهِ فِي غَيْرِ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَجَعَلَهُ شَرْطًا فِي الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ [يُونُسُ:٨٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هُودُ:١٢٣]، وَقَالَ: ﴿رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ [الْمُزَّمِّلُ:٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا﴾ [الْإِسْرَاءُ:٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا﴾ [الْفُرْقَانُ:٥٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التَّوْبَةُ:١٢٩]، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَقْوَى النَّاسِ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ)[1].

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ

(١) ضعيف، أخرجه: الحاكم/ المستدرك على الصحيحين (٧٨١٦) (٤/ ٢٧١).

تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا)[1][2].

وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: **(اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ التَّوْفِيقَ لِمَحَابِّكَ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَصِدْقَ التَّوَكُّلِ عَلَيْكَ، وَحُسْنَ الظَّنِّ بِكَ)**[3].

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التَّوَكُّلُ جِمَاعُ الْإِيمَانِ.

وَقَالَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الْغَايَةُ الْقُصْوَى التَّوَكُّلُ.

وَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِنَّ تَوَكُّلَ الْعَبْدِ عَلَى رَبِّهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ ثِقَتُهُ[4].

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التَّوَكُّلُ عَمَلُ الْقَلْبِ.

وَقَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التَّوَكُّلُ كِلَةُ الْأَمْرِ إِلَى مَالِكِهِ وَالتَّعْوِيلُ عَلَى وَكَالَتِهِ[5].

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ تَحْقِيقَ التَّوَكُّلِ لَا يُنَافِي السَّعْيَ فِي الْأَسْبَابِ الَّتِي قَدَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَقْدُورَاتِ بِهَا، وَجَرَتْ سُنَّتُهُ فِي خَلْقِهِ بِذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِتَعَاطِي الْأَسْبَابِ مَعَ أَمْرِهِ بِالتَّوَكُّلِ، فَالسَّعْيُ فِي الْأَسْبَابِ بِالْجَوَارِحِ طَاعَةٌ لَهُ، وَالتَّوَكُّلُ بِالْقَلْبِ عَلَيْهِ إِيمَانٌ بِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ**﴾ [النِّسَاءُ:٧١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ**﴾ [الْأَنْفَالُ:٦٠]، وَقَالَ: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ**﴾ [الْجُمُعَةُ:١٠].

وَقَالَ سَهْلٌ التُّسْتَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مَنْ طَعَنَ فِي الْحَرَكَةِ - يَعْنِي فِي السَّعْيِ وَالْكَسْبِ - فَقَدْ طَعَنَ فِي السُّنَّةِ، وَمَنْ طَعَنَ فِي التَّوَكُّلِ، فَقَدْ طَعَنَ فِي الْإِيمَانِ، فَالتَّوَكُّلُ حَالُ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْكَسْبُ سُنَّتُهُ، فَمَنْ عَمِلَ عَلَى حَالِهِ، فَلَا يَتْرُكَنَّ سُنَّتَهُ[6].

فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْظَمُ الْمُتَوَكِّلِينَ، وَلَمْ يَكُنْ يَدَعُ الْأَسْبَابَ، بَلْ كَانَ يَتَزَوَّدُ لِأَسْفَارِهِ، وَيَتَسَلَّحُ

---

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٣٤٤)(٤/ ٥٧٣).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٤٢٧).

(٣)ضعيف، أخرجه: المروزي/ مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (ص: ٣٢٥).

(٤) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ٤٩٧).

(٥) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٢٧).

(٦) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ٤٩٨).

لِجِهَادِهِ، وَيُخَطِّطُ لِهِجْرَتِهِ، وَلَمْ يُنْقِصْ ذَلِكَ مِنْ تَوَكُّلِهِ.

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ لَقِيَ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ؛ فَقَالَ: مَنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ الْمُتَوَكِّلُونَ. قَالَ: أَنْتُمُ الْمُتَوَاكِلُونَ، إِنَّمَا الْمُتَوَكِّلُ الَّذِي يُلْقِي حَبَّهُ فِي الأَرْضِ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَى اللهِ ﷻ[1][2].

وَقَبْلَ الشُّرُوعِ فِي بَيَانِ مَسَائِلِهِ، لَابُدَّ مِنْ بَيَانِ مَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

أَوَّلاً: التَّوَكُّلُ فِي اللُّغَةِ: مَصْدَرُ (وَكَلَ) وَهُوَ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى اعْتِمَادِ غَيْرِكَ فِي أَمْرِكَ[3]، يُقَالُ: تَوَكَّلَ بِالْأَمْرِ إِذَا ضَمِنَ الْقِيَامَ بِهِ، وَوَكَلْتُ أَمْرِي إِلَى فُلَانٍ، أَيْ: أَلْجَأْتُهُ وَاعْتَمَدْتُ عَلَيْهِ فِيهِ، وَوَكَّلَ فُلَانٌ فُلَانًا: إِذَا اسْتَكْفَاهُ أَمْرَهُ ثِقَةً بِكِفَايَتِهِ، أَوْ عَجزَ عَنْ الْقِيَامِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ[4].

ثَانِيًا: التَّوَكُّلُ فِي الِاصْطِلَاحِ: قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "هُوَ صِدْقُ اعْتِمَادِ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ ﷻ فِي اسْتِجْلَابِ الْمَصَالِحِ، وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كُلِّهَا، وَكِلَةُ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَيْهِ، وَتَحْقِيقُ الْإِيمَانِ بِأَنَّهُ لَا يُعْطِي وَلَا يَمْنَعُ وَلَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ سِوَاهُ"[5].

وَقَالَ الْجُرْجَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: التَّوَكُّلُ هُوَ الثِّقَةُ بِمَا عِنْدَ اللهِ، وَالْيَأْسُ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ[6].

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

التَّوَكُّلُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: تَوَكُّلَ عِبَادَةٍ وَخُضُوعٍ، وَهُوَ الِاعْتِمَادُ الْمُطْلَقُ عَلَى مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ، بِحَيْثُ يَعْتَقِدُ أَنَّ بِيَدِهِ جَلْبَ النَّفْعِ وَدَفْعَ الضُّرِّ؛ فَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ اعْتِمَادًا كَامِلاً، مَعَ شُعُورِهِ بِافْتِقَارِهِ إِلَيْهِ؛ فَهَذَا يَجِبُ للهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، وَمَنْ صَرَفَهُ لِغَيْرِ اللهِ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ شِرْكًا أَكْبَرَ؛ كَالَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى الصَّالِحِينَ مِنَ الْأَمْوَاتِ وَالْغَائِبِينَ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِمَّنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ لِهَؤُلَاءِ تَصَرُّفًا خَفِيًّا فِي الْكَوْنِ، فَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِمْ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ.

---

(١) أخرجه: الدينوري/ المجالسة وجواهر العلم (٣٠٢٧) (٧/ ١٣٢).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ٨٧).

(٣) ابن فارس/ مقاييس اللغة (٦/ ١٣٦).

(٤)ابن الأثير/ النهاية (٥/٢٢١).

(٥) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ٤٩٧).

(٦) الجرجاني/ التعريفات (ص٧٤).

وَالثَّانِي: تَوَكُّلٌ مُقَيَّدٌ، كَالِاعْتِمَادِ عَلَى شَخْصٍ فِي الرِّزْقِ وَالْمَعَاشِ وَنَحْوِهِمَا، فَهُوَ مِنَ الشِّرْكِ الْأَصْغَرِ، وَقَدْ أَفَادَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الْخَفِيِّ، وَلِهَذَا تَجِدُ مَنْ يَقَعُ فِيهِ يَشْعُرُ مِنْ نَفْسِهِ ذُلًّا وَافْتِقَارًا وَمُحَابَاةً لِوَلِيِّ النِّعْمَةِ، أَوْ لِمَنْ يَشْفَعُ لَهُ فِيهَا.

وَإِذَا كَانَ التَّوَكُّلُ تَفْوِيضًا لِشَخْصٍ بِالتَّصَرُّفِ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ الْمَقْدُورَةِ لِلْعَبْدِ، كَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالزَّوَاجِ وَالطَّلَاقِ وَنَحْوِهَا، فَهُوَ جَائِزٌ بِالْإِجْمَاعِ.

وَقَدْ تَرْجَمَ الْمُصَنِّفُ لِلْبَابِ بِهَذِهِ الْآيَةِ:

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الْمَائِدَةُ:٢٣].

هُوَ تَمَامُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الْمَائِدَةُ:٢٣].

قَالَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ اللهَ وَيُرَاقِبُونَهُ، أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمَا بِالْهِدَايَةِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْجُرْأَةِ وَالثَّبَاتِ: ادْخُلُوا -يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ- عَلَى هَؤُلَاءِ الْجَبَّارِينَ بَابَ مَدِينَتِهِمْ، مُفَاجِئِينَ لَهُمْ، فَإِذَا دَخَلْتُمْ فَاتِحِينَ عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ؛ لِأَنَّهُمْ عِنْدَئِذٍ يُصِيبُهُمُ الذُّعْرُ، وَتَأْخُذُهُمُ الْفُجَاءَةُ، وَيَتَحَيَّرُونَ، وَعَلَى اللهِ وَحْدَهُ فَتَوَكَّلُوا، وَلَا تَعْتَمِدُوا عَلَى أَحَدٍ سِوَاهُ، وَلَا تَرْجُوا النَّصْرَ إِلَّا مِنْهُ سُبْحَانَهُ، فَإِنَّهُ مَعَكُمْ وَنَاصِرُكُمْ، إِنْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِينَ رَسُولَهُ فِيمَا بَلَّغَكُمْ، عَامِلِينَ بِشَرْعِهِ[1].

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الْأَنْفَالُ:٢] الْآيَةَ.

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ فِي إِيمَانِهِمُ الَّذِينَ يَتَّصِفُونَ بِالصِّفَاتِ الثَّلَاثِ الْآتِيَةِ:

الصِّفَةُ الْأُولَى: إِذَا ذُكِرَ اللهُ خَافَتْ وَرَقَّتْ قُلُوبُهُمْ؛ اسْتِعْظَامًا لِجَلَالِهِ، وَحَذَرًا مِنْ عِقَابِهِ.

وَالصِّفَةُ الثَّانِيَةُ: إِذَا قُرِئَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الْقُرْآنِ زَادَتْهُمْ تَصْدِيقًا وَيَقِينًا؛ لِأَنَّهَا تَزِيدُهُمْ عِلْمًا وَمَعْرِفَةً بِحِكْمَتِهِ وَعِلْمِهِ.

وَالصِّفَةُ الثَّالِثَةُ: عَلَى رَبِّهِمْ وَحْدَهُ يَعْتَمِدُونَ، فَيُفَوِّضُونَ تَدْبِيرَ جَمِيعِ أُمُورِهِمْ إِلَيْهِ تَعَالَى، وَلَا

---

(١) مجد مكي/ المعين (ص١١١).

يَرْجُونَ غَيْرَهُ، وَلَا يَخَافُونَ سِوَاهُ، مَعَ قِيَامِهِمْ بِالْأَسْبَابِ الْمُسْتَطَاعَةِ الْمَادِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ، طَاعَةً لِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ سُبْحَانَهُ.

وَقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ [الْأَنْفَالُ:٦٤] الْآيَةَ.

أَيْ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ كَافٍ لَكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ كُلَّ مَا يُهِمُّكَ مِنْ أَمْرِ الْأَعْدَاءِ وَغَيْرِهِ، وَكَافٍ لِمَنْ أَيَّدَكَ بِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - فَالْحَسْبُ فِي تِلْكَ الْآيَةِ كِفَايَةٌ خَاصَّةٌ بِهِ ﷺ فِي حَالٍ خَاصَّةٍ، وَفِي هَذِهِ كِفَايَةٌ عَامَّةٌ لَهُ وَلِمَنِ اتَّبَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي كُلِّ حَالٍ مِنْ قِتَالٍ أَوْ صُلْحٍ يَفِي بِهِ الْعَدُوُّ أَوْ يَخُونُ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الشُّئُونِ. يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنِينَ فِي سِيَاقِ غَزْوَةِ أُحُدٍ أَوْ غَزْوَةِ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٧]، فَالْحَسْبَلَةُ مُقْتَضَى التَّوَكُّلِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ التَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ وَحْدَهُ كَمَا قَالَ لِنَبِيِّهِ: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزُّمَرُ:٣٨] أَيْ عَلَيْهِ وَحْدَهُ، بِدَلَالَةِ تَقْدِيمِ الظَّرْفِ، وَمِثْلُهُ فِي هَذَا الْحَصْرِ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ. وَقَالَ فِي الْمُنَافِقِينَ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ سَيُؤْتِينَا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللهِ رَاغِبُونَ﴾ [التَّوْبَةُ:٥٩]، أَيْ: لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ، عَلَّمَهُمُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يُسْنِدُوا الْإِعْطَاءَ مِنَ الصَّدَقَاتِ إِلَى اللهِ؛ لِأَنَّهُ الْمُعْطِي الَّذِي فَرَضَ الصَّدَقَاتِ وَأَوْجَبَهَا، وَإِلَى رَسُولِهِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُقَسِّمُهَا - وَأَنْ يُسْنِدُوا كِفَايَةَ الْإِحْسَابِ إِلَى اللهِ وَحْدَهُ، وَتَكُونُ رَغْبَتُهُمْ إِلَى اللهِ وَحْدَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْهُمْ أَنْ يَقُولُوا: حَسْبُنَا اللهُ وَرَسُولُهُ، إِذْ لَا يَكْفِي الْعِبَادَ إِلَّا رَبُّهُمْ وَخَالِقُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ اللهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزُّمَرُ:٣٦] وَلَا سِيَّمَا الْكِفَايَةُ الْكَامِلَةُ الَّتِي يُعَبَّرُ عَنْهَا بِحَسْبِكَ، أَيِ: الَّتِي يَقُولُ فِيهَا الْمُكْفَى: حَسْبِي حَسْبِي، وَهِيَ الْمُرَادَةُ هُنَا كَمَا تَقَدَّمَ(١).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطَّلَاقُ:٣].

يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطَّلَاقُ:٢-٣].

---

(١) رضا/تفسير المنار(١٠/٦٤).

أَيْ: وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ، فَيَعْمَلُ بِمَا أَمَرَهُ، وَيَجْتَنِبُ مَا نَهَاهُ عَنْهُ، يَجْعَلُ اللهُ لَهُ مَخْرَجًا وَمَخْلَصًا مِنْ غُمُومِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَرْزُقْهُ دَوَامًا وَيُيَسِّرُ لَهُ أَسْبَابَ الرِّزْقِ مِنْ حَيْثُ لَا يَخْطُرُ عَلَى بَالِهِ، ولَا يَكُونُ فِي حُسْبَانِهِ. وَمَنْ يَكِلْ أَمْرَهُ إِلَى اللهِ فَهُوَ كَافِيهِ مَا أَهَمَّهُ فِي الدَّارَيْنِ، إِنَّ اللهَ مُنْفِذٌ أَمْرَهُ، وَمُمْضٍ فِي خَلْقِهِ مَا قَضَاهُ، لَا يَفُوتُهُ شَيْءٌ، وَلَا يُعْجِزُهُ مَطْلُوبٌ، قَدْ جَعَلَ اللهُ قَدَرًا مُحَدَّدًا حَكِيمًا لِكُلِّ مَا خَلَقَ، وَلِكُلِّ مَا أَمَرَ بِهِ أَمْرَ تَكْلِيفٍ وَتَشْرِيعٍ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ يَخْضَعُ لِأَمْرِهِ، فَأَحْكَامُ اللهِ وَشَرَائِعُهُ وَأَوَامِرُهُ وَنَوَاهِيهِ ذَوَاتُ حُدُودٍ وَمَقَادِيرَ يَنْطَبِقُ عَلَيْهَا الْقَانُونُ الرَّبَّانِيُّ الْعَامُّ، الْمُنْضَبِطُ بِسُنَّةِ الْحُدُودِ وَالْمَقَادِيرِ[1].

قُلْتُ: وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَتَيْنِ: وُجُوبُ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ، فَلَا يُرْجَى سِوَاهُ، وَلَا يُقْصَدُ إِلَّا إِيَّاهُ، وَلَا يُلَاذُ إِلَّا بِجَنَابِهِ، وَلَا تُطْلَبُ الْحَوَائِجُ إِلَّا مِنْهُ، وَلَا يُرْغَبُ إِلَّا إِلَيْهِ، وَيُعْلَمُ أَنَّهُ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَأَنَّهُ الْمُتَصَرِّفُ فِي الْمُلْكِ وَحْدَهُ، لَا رَادَّ لِقَضَائِهِ، وَلَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ، وَقَدْ دَلَّتْ آيَةُ الطَّلَاقِ بِمَفْهُومِهَا أَنَّ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَى غَيْرِ اللهِ؛ لَمْ تَحْصُلْ لَهُ الْكِفَايَةُ؛ بَلْ يُوْكَلُ إِلَى نَفْسِهِ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال: (حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ)** قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿**إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا**﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٧٣] الْآيَةَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ[2].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(حَسْبُنَا اللَّهُ)** أَيْ: كَافِينَا فَلَا نَتَوَكَّلُ إِلَّا عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ: ﴿**وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ**﴾ [الطَّلَاقُ: ٣] أَيْ كَافِيهِ، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ**﴾ [الزُّمَرُ:٣٦][3].

قَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْحَسِيبُ هُوَ الْكَافِي، وَهُوَ الَّذِي مَنْ كَانَ لَهُ كَانَ حَسْبُهُ، وَاللَّهُ ﷻ

---

(١) مجد مكي/ المعين (ص٥٥٨).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه(٥٤٣٦)(٦/٣٩).

(٣) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٣٣).

حَسِيبُ كُلِّ أَحَدٍ وَكَافِيهِ، وَهَذَا وَصْفٌ لَا تُتَصَوَّرُ حَقِيقَتُهُ لِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ الْكِفَايَةَ إِنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمَكْفِي؛ وُجُوداً، وَدَوَاماً، وَكَمَالاً، وَلَيْسَ فِي الْوُجُودِ شَيْءٌ هُوَ وَحْدَهُ كَافٍ لِشَيْءٍ إِلَّا اللهَ ﷻ؛ فَإِنَّهُ وَحْدَهُ كَافٍ لِكُلِّ شَيْءٍ لَا لِبَعْضِ الْأَشْيَاءِ؛ أَيْ هُوَ وَحْدَهُ كَافٍ لِيَحْصُلَ بِهِ وُجُودُ الْأَشْيَاءِ، وَيَدُومُ بِهِ وُجُودُهَا، وَيَكْمُلُ بِهِ وُجُودُهَا.

وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّكَ إِذَا احْتَجْتَ إِلَى طَعَامٍ، وَشَرَابٍ، وَأَرْضٍ، وَسَمَاءٍ، وَشَمْسٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَقَدْ احْتَجْتَ إِلَى غَيْرِ اللهِ، وَلَمْ يَكُنْ هُوَ حَسْبَكَ، فَإِنَّهُ هُوَ الَّذِي كَفَاكَ بِخَلْقِ الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ، وَالْأَرْضِ، وَالسَّمَاءِ، فَهُوَ حَسْبُكَ.

وَلَا تَظُنَّنَّ أَنَّ الطِّفْلَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى أُمٍّ تُرْضِعُهُ وَتَتَعَهَّدُهُ فَلَيْسَ اللهُ حَسِيبَهُ وَكَافِيَهِ، بَلِ اللهُ ﷻ حَسِيبُهُ وَكَافِيهِ إِذْ خَلَقَ أُمَّهُ، وَخَلَقَ اللَّبَنَ فِي ثَدْيِهَا، وَخَلَقَ لَهُ الْهِدَايَةَ إِلَى الْتِقَامِهِ، وَخَلَقَ الشَّفَقَةَ، وَالْمَوَدَّةَ فِي قَلْبِ الْأُمِّ حَتَّى مَكَّنَتْهُ مِنَ الالْتِقَامِ، وَدَعَتْهُ إِلَيْهِ، وَحَمَلَتْهُ عَلَيْهِ، فَالْكِفَايَةُ إِنَّمَا حَصَلَتْ بِهَذِهِ الْأَسْبَابِ، وَاللهُ تَعَالَى وَحْدَهُ هُوَ الْمُتَفَرِّدُ بِخَلْقِهَا لِأَجْلِهِ، وَلَوْ قِيلَ لَكَ إِنَّ الْأُمَّ وَحْدَهَا كَافِيَةٌ لِلطِّفْلِ وَهِيَ حَسْبُهُ لَصَدَّقْتَ بِهِ وَلَمْ تَقُلْ إِنَّهَا لَا تَكْفِيهِ؛ لِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى اللَّبَنِ فَمِنْ أَيْنَ تَكْفِيهِ الْأُمُّ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَبَنٌ، وَلَكِنَّكَ تَقُولُ نَعَمْ يَحْتَاجُ إِلَى اللَّبَنِ، وَلَكِنَّ اللَّبَنَ أَيْضًا مِنَ الْأُمِّ فَلَيْسَ مُحْتَاجًا إِلَى غَيْرِ الْأُمِّ، فَاعْلَمَ أَنَّ اللَّبَنَ لَيْسَ مِنَ الْأُمِّ بَلْ هُوَ وَالْأُمُّ مِنَ اللهِ ﷻ وَمِنْ فَضْلِهِ وَجُودِهِ، فَهُوَ وَحْدَهُ حَسْبُ كُلِّ أَحَدٍ وَلَيْسَ فِي الْوُجُودِ شَيْءٌ وَحْدَهُ هُوَ حَسْبُ شَيْءٍ سِوَاهُ بَلْ الْأَشْيَاءُ يتَعَلَّقُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ وَكُلُّهَا تَتَعَلَّقُ بِقُدْرَةِ اللهِ ﷻ[1].

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَالتَّوَكُّلُ مِنْ أَقْوَى الْأَسْبَابِ الَّتِي يَدْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مَا لَا يُطِيقُ مِنْ أَذَى الْخَلْقِ وَظُلْمِهِمْ وَعُدْوَانِهِمْ، وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الْأَسْبَابِ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ اللهَ حَسْبُهُ أَيْ كَافِيهِ، وَمَنْ كَانَ اللهُ كَافِيَهُ وَوَاقِيَهُ فَلَا مَطْمَعَ فِيهِ لِعَدُوِّهِ، وَلَا يَضُرُّهُ إِلَّا أَذىً لَا بُدَّ مِنْهُ، كَالْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَالْجُوعِ وَالْعَطَشِ، وَأَمَّا أَنْ يَضُرَّهُ بِمَا يَبْلُغُ مِنْهُ مُرَادَهُ فَلَا يَكُونُ أَبَدًا، وَفَرْقٌ بَيْنَ الْأَذَى الَّذِي هُوَ فِي الظَّاهِرِ إِيذَاءٌ لَهُ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ إِحْسَانٌ إِلَيْهِ وَإِضْرَارٌ بِنَفْسِهِ، وَبَيْنَ الضَّرَرِ الَّذِي يَتَشَفَّى بِهِ مِنْهُ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: جَعَلَ اللهُ تَعَالَى لِكُلِّ عَمَلٍ جَزَاءً مِنْ جِنْسِهِ، وَجَعَلَ جَزَاءَ التَّوَكُّلِ

---

(١) الغزالي/ المقصد الأسنى (ص ١١٣-١١٤).

عَلَيْهِ نَفْسَ كِفَايَتِهِ لِعَبْدِهِ فَقَالَ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطَّلَاق:٣]، وَلَمْ يَقُلْ نُؤْتِهِ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْأَجْرِ كَمَا قَالَ فِي الْأَعْمَالِ، بَلْ جَعَلَ نَفْسَهُ سُبْحَانَهُ كَافِيَ عَبْدِهِ الْمُتَوَكِّلِ عَلَيْهِ وَحَسْبَهُ وَوَاقِيَهُ، فَلَوْ تَوَكَّلَ الْعَبْدُ عَلَى اللهِ تَعَالَى حَقَّ تَوَكُّلِهِ وَكَادَتْهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ، لَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا مِنْ ذَلِكَ وَكَفَاهُ وَنَصَرَهُ"(١).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(وَنِعْمَ الوَكِيلُ)** أَيْ: نِعْمَ الْمُوَكَّلُ إِلَيْهِ الْمُتَوَكَّلُ عَلَيْهِ؛ كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [الْحَجِّ:٧٨](٢).

وَمَخْصُوصُ "نِعْمَ" مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ نِعْمَ الْوَكِيلُ اللهُ(٣).

وَهَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ هُمَا كَلِمَتَا التَّفْوِيضِ إِلَى مَنْ بِيَدِهِ كُلُّ خَيْرٍ(٤).

وَ**(الْوَكِيلُ)**: هُوَ الْقَيِّمُ الْكَفِيلُ بِأَرْزَاقِ الْعِبَادِ، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ يَسْتَقِلُّ بِأَمْرِ الْمَوْكُولِ إِلَيْهِ(٥).

وَإِنَّمَا وَصَفَ تَعَالَى نَفْسَهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ (الْوَكِيلَ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، هُوَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ الْقِيَامُ بِأَمْرِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الْقِيَامِ بِأَمْرِ نَفْسِهِ، فَلَمَّا كَانَ الْقَوْمُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللهُ بِمَا وَصَفَهُمْ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ، قَدْ كَانُوا فَوَّضُوا أَمْرَهُمْ إِلَى اللهِ، وَوَثِقُوا بِهِ، وَأَسْنَدُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، وَصَفَ نَفْسَهُ بِقِيَامِهِ لَهُمْ بِذَلِكَ، وَتَفْوِيضِهِمْ أَمْرَهُمْ إِلَيْهِ بِالْوَكَالَةِ، فَقَالَ: وَنِعْمَ الْوَكِيلُ اللهُ تَعَالَى لَهُمْ(٦).

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْوَكِيلُ: هُوَ الْمَوْكُولُ إِلَيْهِ الْأُمُورُ، وَلَكِنَّ الْمَوْكُولَ إِلَيْهِ يَنْقَسِمُ إِلَى مَنْ يُوَكَّلُ إِلَيْهِ بَعْضُ الْأُمُورِ وَذَلِكَ نَاقِصٌ، وَإِلَى مَنْ يُوَكَّلُ إِلَيْهِ الْكُلُّ وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا اللهَ ﷻ، وَالْمَوْكُولُ إِلَيْهِ يَنْقَسِمُ إِلَى مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ مَوْكُولاً إِلَيْهِ لَا بِذَاتِهِ وَلَكِن بِالتَّفْوِيضِ وَالتَّوْكِيلِ وَهَذَا نَاقِصٌ؛ لِأَنَّهُ فَقِيرٌ إِلَى التَّفْوِيضِ وَالتَّوْلِيَةِ، وَإِلَى مَنْ يَسْتَحِقُّ بِذَاتِهِ أَنْ تَكُونَ الْأُمُورُ مَوْكُولَةً إِلَيْهِ وَالْقُلُوبُ مُتَوَكِّلَةً عَلَيْهِ لَا بِتَوْلِيَةٍ وَتَفْوِيضٍ مِنْ جِهَةِ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ هُوَ الْوَكِيلُ الْمُطْلَقُ، وَالْوَكِيلُ أَيْضًا يَنْقَسِمُ إِلَى مَنْ يَفِي بِمَا وُكِلَ إِلَيْهِ وَفَاءً تَامًّا مِنْ غَيْرِ قُصُورٍ وَإِلَى مَنْ لَا يَفِي

---

(١) ابن القيم/ بدائع الفوائد (٢/ ٢٣٩-٢٤٠).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٤٣٣).

(٣) عبد الرحمن بن حسن/قرة عيون الموحدين(ص ١٧٣).

(٤) الصنعاني/ التنوير(١/ ١٩٣).

(٥) ابن الأثير/ النهاية (٥/ ٢٢١).

(٦) الطبري/ تفسيره (٧/ ٤٠٥).

بِالْجَمِيعِ، وَالْوَكِيلُ الْمُطْلَقُ هُوَ الَّذِي الْأُمُورُ مَوْكُولَةٌ إِلَيْهِ وَهُوَ مَلِيٌّ بِالْقِيَامِ بِهَا وَفِيٌّ بِإِتْمَامِهَا، وَذَلِكَ هُوَ اللهُ تَعَالَى فَقَطْ[1].

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهُوَ حَسْبُ مَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ وَكَافِي مَنْ لَجَأَ إِلَيْهِ وَهُوَ الَّذِي يُؤَمِّنُ خَوْفَ الْخَائِفِ وَيُجِيرُ الْمُسْتَجِيرَ، وَهُوَ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ، فَمَنْ تَوَلَّاهُ، وَاسْتَنْصَرَ بِهِ، وَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَانْقَطَعَ بِكُلِّيَّتِهِ إِلَيْهِ؛ تَوَلَّاهُ، وَحَفِظَهُ، وَحَرَسَهُ، وَصَانَهُ، وَمَنْ خَافَهُ، وَاتَّقَاهُ؛ أَمَّنَهُ مِمَّا يَخَافُ وَيَحْذَرُ، وَجَلَبَ إِلَيْهِ كُلَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَنَافِعِ[2].

وَاسْمُهُ سُبْحَانَهُ **(الْوَكِيلُ)** يَأْتِي بِمَعْنَى الْوَكِيلِ الْعَامِّ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ خَالِقُهُمْ وَمُدَبِّرُ أَمْرِهِمْ وَالْمُتَكَفِّلُ بِأَرْزَاقِهِمْ، وَحَاجَاتِهِمْ، وَمُحْيِيهِمْ، وَمُمِيتُهُمْ، وَذَلِكَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الْأَنْعَامُ:١٠٢].

قَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ رَقِيبٌ وَحَفِيظٌ، يَقُومُ بِأَرْزَاقِ جَمِيعِهِ وَأَقْوَاتِهِ وَسِيَاسَتِهِ وَتَدْبِيرِهِ وَتَصْرِيفِهِ بِقُدْرَتِهِ[3].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزُّمَرُ:٦٢].

قَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ، يَدُلُّ عَلَى إِحَاطَةِ عِلْمِهِ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، وَكَمَالِ قُدْرَتِهِ عَلَى تَدْبِيرِهَا، وَكَمَالِ تَدْبِيرِهِ، وَكَمَالِ حِكْمَتِهِ الَّتِي يَضَعُ بِهَا الْأَشْيَاءَ مَوَاضِعَهَا"[4].

أَمَّا الْمَعْنَى الْخَاصُّ (لِلْوَكِيلِ) فَهُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى أَوْلِيَاءَهُ، فَيَسَّرَهُمْ لِلْيُسْرَى، وَجَنَّبَهُمُ الْعُسْرَى، وَكَفَاهُمُ الْأُمُورَ[5]، وَهُوَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ وَكَفَى بِاللهِ وَكِيلاً﴾ [الْأَحْزَابُ:٣]، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٧٣].

---

(١) الغزالي/ المقصد الأسنى (ص ١٢٩).

(٢) ابن القيم/ بدائع الفوائد (٢/ ٢٣٧).

(٣) الطبري/ تفسيره (٧/ ٢٩٩).

(٤) السعدي/ تفسيره (٤/ ٣٣٥).

(٥) السعدي/ تفسيره (٥/ ٤٨٨).

وَهَذِهِ الْوَكَالَةُ خَاصَّةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ حَيْثُ إِنَّ فِيهَا مَعْنًى زَائِداً عَلَى الْمَعْنَى الْعَامِّ الَّذِي سَبَقَ ذِكْرُهُ، وَهُوَ مَعِيَّتُهُ الْخَاصَّةُ بِأَوْلِيَائِهِ وَإِعَانَتُهُ وَنُصْرَتُهُ لَهُمْ[١].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (**قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ**) فَلَمَّا قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ مُخْلِصاً قَلْبَهُ للهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ**﴾[الْأَنْبِيَاءُ:٦٩][٢].

وَفِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَجَمَعُوا الْحَطَبَ شَهْرًا ثُمَّ أَوْقَدُوهَا، وَاشْتَعَلَتْ وَاشْتَدَّتْ، حَتَّى إِنْ كَانَ الطَّائِرُ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهَا فَيَحْتَرِقُ مِنْ شِدَّةِ وَهَجِهَا. ثُمَّ قَيَّدُوا إِبْرَاهِيمَ وَوَضَعُوهُ فِي الْمَنْجَنِيقِ مَغْلُولًا. وَيُقَالُ: إِنَّ إِبْلِيسَ صَنَعَ لَهُمُ الْمَنْجَنِيقَ يَوْمَئِذٍ. فَضَجَّتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَجَمِيعِ الْخَلْقِ، إِلَّا الثَّقَلَيْنِ ضَجَّةً وَاحِدَةً: رَبَّنَا! إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ يَعْبُدُكَ غَيْرُهُ يُحَرَّقُ فِيكَ فَأْذَنْ لَنَا فِي نُصْرَتِهِ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: " إِنِ اسْتَغَاثَ بِشَيْءٍ مِنْكُمْ أَوْ دَعَاهُ فَلْيَنْصُرْهُ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَدْعُ غَيْرِي فَأَنَا أَعْلَمُ بِهِ وَأَنَا وَلِيُّهُ" فَلَمَّا أَرَادُوا إِلْقَاءَهُ فِي النَّارِ، أَتَاهُ خُزَّانُ الْمَاءِ- وَهُوَ فِي الْهَوَاءِ- فَقَالُوا: يَا إِبْرَاهِيمُ إِنْ أَرَدْتَ أَخْمَدْنَا النَّارَ بِالْمَاءِ. فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي إِلَيْكُمْ. وَأَتَاهُ مَلَكُ الرِّيحِ فَقَالَ: لَوْ شِئْتَ طَيَّرْتُ النَّارَ. فَقَالَ: لَا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: " اللَّهُمَّ أَنْتَ الْوَاحِدُ فِي السَّمَاءِ وَأَنَا الْوَاحِدُ فِي الْأَرْضِ لَيْسَ أَحَدٌ يَعْبُدُكَ غَيْرِي حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ".

وَرَوَى أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: (**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حِينَ قَيَّدُوهُ لِيُلْقُوهُ فِي النَّارِ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، لَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ**) قَالَ: ثُمَّ رَمَوْا بِهِ فِي الْمَنْجَنِيقِ مِنْ مَضْرِبٍ شَاسِعٍ، فَاسْتَقْبَلَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَلَكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ: "أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا"[٣].

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (**وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾**)، وَيَحْسُنُ أَنْ نَأْتِيَ بِتَمَامِ الْآيَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾[آلُ عِمْرَانَ:١٧٣].

---

(١) عبد العزيز الجليل/ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها (ص ٤٧٥).

(٢) القسطلاني/ إرشاد الساري(٧/ ٦٦).

(٣) القرطبي/ تفسيره (١١/ ٣٠٣).

قَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "النَّاسُ" الْأَوَّلُ، هُمْ قَوْمٌ كَانَ أَبُو سُفْيَانَ سَأَلَهُمْ أَنْ يُثَبِّطُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ خَرَجُوا فِي طَلَبِهِ بَعْدَ مُنْصَرَفِهِ عَنْ أُحُدٍ إِلَى حَمَرَاءِ الْأَسَدِ[1].

وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَعْنِي بِالنَّاسِ الْأَوَّلُ: نَعِيمُ بْنُ مَسْعُودٍ، أَرْسَلَهُ أَبُو سُفْيَانَ لِيُثَبِّطَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقِيلَ: الْمُنَافِقُونَ[2].

وَ"النَّاسُ" الثَّانِي، هُمْ أَبُو سُفْيَانَ وَأَصْحَابُهُ مِنْ قُرَيْشٍ، الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ بِأُحُدٍ[3].

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ **قَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** قَدْ جَمَعُوا الرِّجَالَ لِلِقَائِكُمْ وَالْكَرَّةِ إِلَيْكُمْ لِحَرْبِكُمْ "فَاخْشَوْهُمْ"، يَقُولُ: فَاحْذَرُوهُمْ، وَاتَّقُوا لِقَاءَهُمْ، فَإِنَّهُ لَا طَاقَةَ لَكُمْ بِهِمْ، قِيلَ ذَلِكَ لَهُمْ فِي وُجْهِهِمْ الَّذِينَ خَرَجُوا فِيهِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أُحُدٍ إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، فِي طَلَبِ أَبِي سُفْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ[4].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، قَالَ: مَرَّ بِهِ، يَعْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعْبَدٌ الْخُزَاعِيُّ بِحَمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَكَانَتْ خُزَاعَةُ مُسْلِمُهُمْ وَمُشْرِكُهُمْ عَيْبَةَ نُصْحٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتِهَامَةَ صَفْقَتُهُمْ مَعَهُ، لَا يُخْفُونَ عَلَيْهِ شَيْئًا كَانَ بِهَا، وَمَعْبَدٌ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَزَّ عَلَيْنَا مَا أَصَابَكَ فِي أَصْحَابِكَ، وَلَوَدِدْنَا أَنَّ اللَّهَ كَانَ أَعْفَاكَ فِيهِمْ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، حَتَّى لَقِيَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَمَنْ مَعَهُ بِالرَّوْحَاءِ، قَدْ أَجْمَعُوا الرَّجْعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَقَالُوا: أَصَبْنَا فِي أُحُدٍ أَصْحَابَهُ وَقَادَتَهُمْ وَأَشْرَافَهُمْ، ثُمَّ نَرْجِعُ قَبْلَ أَنْ نَسْتَأْصِلَهُمْ لَنَكُرَّنَّ عَلَى بَقِيَّتِهِمْ فَلَنَفْرَغَنَّ مِنْهُمْ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو سُفْيَانَ مَعْبَدًا، قَالَ: مَا وَرَاءَكَ يَا مَعْبَدُ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ قَدْ خَرَجَ فِي أَصْحَابِهِ يَطْلُبُكُمْ فِي جَمْعٍ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ قَطُّ، يَتَحَرَّقُونَ عَلَيْكُمْ تَحَرُّقًا، قَدِ اجْتَمَعَ مَعَهُ مَنْ كَانَ تَخَلَّفَ عَنْهُ فِي يَوْمِكُمْ، وَنَدِمُوا عَلَى مَا صَنَعُوا، فَهُمْ مِنَ الْحَنَقِ عَلَيْكُمْ بِشَيْءٍ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ قَطُّ. قَالَ: وَيْلَكَ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَاكَ تَرْتَحِلُ حَتَّى تَرَى نَوَاصِيَ الْخَيْلِ، قَالَ: فَوَ اللَّهِ لَقَدْ أَجْمَعْنَا الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ لِنَسْتَأْصِلَ بَقِيَّتَهُمْ، قَالَ:

---

(١) الطبري/ تفسيره (٧/ ٤٠٥).

(٢)ابن الملقن/التوضيح(٢٢/ ١٦٩)، محمد بن آدم الأثيوبي/مشارق الأنوار(٣/ ٢٤٣)، العيني/عمدة القاري(١٨/ ١٥٢).

(٣) الطبري/ تفسيره (٧/ ٤٠٥).

(٤) الطبري/ تفسيره (٧/ ٤٠٥).

فَإِنِّي أَنْهَاكَ عَنْ ذَلِكَ، فَوَ اللهِ لَقَدْ حَمَلَنِي مَا رَأَيْتُ عَلَى أَنْ قُلْتُ فِيهِ أَبْيَاتًا مِنْ شِعْرٍ، قَالَ: وَمَا قُلْتَ؟ قَالَ، قُلْتُ:

كَادَتْ تُهَدُّ مِنَ الْأَصْوَاتِ رَاحِلَتِي ... إِذْ سَالَتِ الْأَرْضُ بِالْجُرْدِ الْأَبَابِيلِ

تَرْدِي بِأُسْدٍ كِرَامٍ لَا تَنَابِلَةٍ ... عِنْدَ اللِّقَاءِ وَلَا مِيلٍ مَعَازِيلِ

فَظَلْتُ عَدْوًا أَظُنُّ الْأَرْضَ مَائِلَةً ... لَمَّا سَمَوْا بِرَئِيسٍ غَيْرِ مَخْذُولِ

فَقُلْتُ وَيْلَ ابْنِ حَرْبٍ مِنْ لِقَائِكُمُ ... إِذَا تَغَطْمَطَتِ الْبَطْحَاءُ بِالْجِيلِ

إِنِّي نَذِيرٌ لِأَهْلِ الْبُسْلِ ضَاحِيَةً ... لِكُلِّ ذِي إِرْبَةٍ مِنْهُمْ وَمَعْقُولِ

مِنْ جَيْشِ أَحْمَدَ لَا وَخْشٍ تَنَابِلَةٍ ... وَلَيْسَ يُوصَفُ مَا أَنْذَرْتُ بِالْقِيلِ

قَالَ: فَثَنَى ذَلِكَ أَبَا سُفْيَانَ وَمَنْ مَعَهُ، وَمَرَّ بِهِ رَكْبٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَقَالَ، أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ الْمَدِينَةَ، قَالَ: وَلِمَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ الْمِيرَةَ، قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُبَلِّغُونَ عَنِي مُحَمَّدًا رِسَالَةً أُرْسِلُكُمْ بِهَا وَأُحَمِّلُ لَكُمْ إِبِلَكُمْ هَذِهِ غَدًا زَبِيبًا بِعُكَاظٍ إِذَا وَافَيْتُمُوهَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِذَا جِئْتُمُوهُ، فَأَخْبِرُوهُ أَنَّا قَدْ أَجْمَعْنَا السَّيْرَ إِلَيْهِ وَإِلَى أَصْحَابِهِ لِنَسْتَأْصِلَ بَقِيَّتَهُمْ، فَمَرَّ الرَّكْبُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِحَمْرَاءِ الْأَسَدِ، فَأَخْبَرُوهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**)[1].

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**فَزَادَهُمْ إِيمَانًا**﴾ الْفَاعِلُ فِيهِ هُوَ الضَّمِيرُ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: ﴿**فَاخْشَوْهُمْ**﴾ أَيْ: ذَلِكَ التَّخْوِيفُ زَادَهُمْ إِيمَانًا أَيْ: تَصْدِيقًا وَثُبُوتًا وَإِقَامَةً عَلَى نُصْرَةِ نَبِيِّهِمْ[2].

قَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "يَقُولُ: فَزَادَهُمْ ذَلِكَ مِنْ تَخْوِيفِ مَنْ خَوَّفَهُمْ أَمْرَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يَقِينًا إِلَى يَقِينِهِمْ، وَتَصْدِيقًا للهِ وَلِوَعْدِهِ وَوَعْدِ رَسُولِهِ إِلَى تَصْدِيقِهِمْ، وَلَمْ يُثْنِهِمْ ذَلِكَ عَنْ وُجْهِهِمْ الَّذِي أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالسَّيْرِ فِيهِ، وَلَكِنْ سَارُوا حَتَّى بَلَغُوا رِضْوَانَ اللهِ مِنْهُ، وَقَالُوا ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ، إِذْ خَوَّفَهُمْ مَنْ خَوَّفَهُمْ أَبَا سُفْيَانَ وَأَصْحَابَهُ

---

(١) مرسل حسن، أخرجه: الطبري/ تفسيره (٨٢٤٣) (٦/ ٢٤٦).

(٢) العيني/ عمدة القاري(١٨/ ١٥٢).

مِنَ الْمُشْرِكِينَ حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ "[١].

وَفِي هَذَا ثَنَاءٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هَذِهِ صِفَتُهُمْ[٢]، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ[٣].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿**حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ**﴾ أَيْ: أَنْتَ كَافِينَا مِمَّا يَسُوؤُنَا وَيَضُرُّنَا، وَفِيهِ فَضْلُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْعَظِيمَةِ، وَأَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الشَّدَائِدِ، فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ، كَمَا انْقَلَبَ الْخَلِيلُ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ سَالِمًا مِنْ نَارِ عَدُوِّهِ، فَهُوَ إِرْشَادٌ مِنْهُ ﷺ إِلَى قَوْلِهَا لِمَنْ وَقَعَ فِي مُهِمٍّ مِنَ الْأُمُورِ كَمَا قَالَهَا الْخَلِيلُ[٤].

وَأَنَّ الْقِيَامَ بِالْأَسْبَابِ مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ لَا يَتَنَافَيَانِ، بَلْ يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ الْقِيَامُ بِهِمَا، كَمَا فَعَلَ الْخَلِيلَانِ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ الْمَقْضِي عَلَيْهِ لَمَّا أَدْبَرَ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ)** فَقَالَ: **(مَا قُلْتَ؟)** : قَالَ: قُلْتُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(إِنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَيْسِ، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ)**[٥][٦].

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ التَّوَكُّلَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الْإِيمَانِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَنْفَالِ.

---

(١) الطبري/ تفسيره (٧/ ٤٠٥).

(٢) فيصل المبارك/ تطريز رياض الصالحين (ص ٧٠).

(٣) القسطلاني/ إرشاد الساري(٧/ ٦٦).

(٤) الصنعاني/ التنوير(١/ ١٩٣)، القسطلاني/ إرشاد الساري(٧/ ٦٦)، سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٣٤)، صالح آل الشيخ/ التمهيد(ص ٣٧٩).

(٥) ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٣٩٨٣)(٣٩/ ٤٠٩).

(٦) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٣٤).

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةُ فِي آخِرِهَا.

الْخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الطَّلَاقِ.

السَّادِسَةُ: عِظَمُ شَأْنِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ ﷺ فِي الشَّدَائِدِ.

الْبَابُ (٣٣)

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ:٩٩].

إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْجَبَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ خَشْيَتَهُ، وَالْخَوْفَ مِنْهُ، وَأَقَامَهُمَا مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٧٥]، أَيْ: خَوْفَ تَعْظِيمٍ وَإِجْلَالٍ وَحُبٍّ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [التَّوْبَةُ:١٣]؛ لِأَنَّهُ عَظِيمٌ فِي ذَاتِهِ، كَامِلٌ فِي صِفَاتِهِ، قَاهِرٌ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴿لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ، وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ﴾ [الْفَجْرُ:٢٥-٢٦]، إِذَا أَخَذَ الظَّالِمَ ﴿إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هُودُ:١٠٢].

وَعَلَى قَدْرِ الْإِيمَانِ يَكُونُ الْخَوْفُ وَالْخَشْيَةُ، فَكَانَ خَوْفُ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ أَشَدَّ مِمَّنْ دُونَهُمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [السَّجْدَةُ:١٦].

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (أَمَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ)[1].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ:٦٠] أَهُوَ الَّذِي يَزْنِي، وَيَسْرِقُ، وَيَشْرَبُ الْخَمْرَ؟ قَالَ: (لَا، يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ أَوْ يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُ، وَيُصَلِّي، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ لَا يُتَقَبَّلَ مِنْهُ)[2].

فَحَمَلَهُمْ هَذَا عَلَى الْفِرَارِ إِلَى اللهِ، وَالْإِذْعَانِ لِحُكْمِهِ، وَالتَّمَسُّكِ بِطَاعَتِهِ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ)[3].

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ اللهَ خَلَقَ الْخَلْقَ؛ لِيَعْرِفُوهُ، وَيَعْبُدُوهُ، وَيَخْشَوْهُ، وَيَخَافُوهُ،

---

(١) أخرجه: مسلم/صحيحه(١١٠٨)(٢/ ٧٧٩).

(٢) حسن، أخرجه: ابن ماجه/سننه(٤١٩٨)(٢/ ١٤٠٤).

(٣) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٤٥٠)(٤/ ٦٣٣).

وَنَصبَ لَهُمُ الْأَدِلَّةَ الدَّالَّةَ عَلَى عَظَمَتِهِ، وَكِبْرِيَائِهِ؛ لِيَهَابُوهُ وَيَخَافُوهُ خَوْفَ الْإِجْلَالِ، وَوَصَفَ لَهُمْ شِدَّةَ عَذَابِهِ، وَدَارَ عِقَابِهِ الَّتِي أَعَدَّهَا لِمَنْ عَصَاهُ لِيَتَّقُوهُ بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ؛ وَلِهَذَا كَرَّرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي كِتَابِهِ ذِكْرَ النَّارِ وَمَا أَعَدَّهُ فِيهَا لِأَعْدَائِهِ مِنَ الْعَذَابِ وَالنَّكَالِ، وَمَا احْتَوَتْ عَلَيْهِ مِنَ الزَّقُّومِ، وَالضَّرِيعِ، وَالْحَمِيمِ، وَالسَّلَاسِلِ، وَالْأَغْلَالِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِيهَا مِنَ الْعَظَائِمِ وَالْأَهْوَالِ، وَدَعَا عِبَادَهُ بِذَلِكَ إِلَى خَشْيَتِهِ، وَتَقْوَاهُ، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى امْتِثَالِ مَا يَأْمُرُ بِهِ، وَيُحِبُّهُ، وَيَرْضَاهُ، وَاجْتِنَابِ مَا يَنْهَى عَنْهُ، وَيَكْرَهُهُ، وَيَأْبَاهُ، فَمَنْ تَأَمَّلَ الْكِتَابَ الْكَرِيمَ، وَأَدَارَ فِكْرَهُ فِيهِ؛ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ الْعَجَبَ الْعُجَابَ، وَكَذَلِكَ السُّنَّةَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي هِيَ مُفَسِّرَةٌ وَمُبَيِّنَةٌ لِمَعَانِي الْكِتَابِ، وَكَذَلِكَ سِيَرَ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، مَنْ تَأَمَّلَهَا عَلِمَ أَحْوَالَ الْقَوْمِ وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْخَوْفِ وَالْخَشْيَةِ وَالْإِخْبَاتِ، وَأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي رَقَّاهُمْ إِلَى تِلْكَ الْأَحْوَالِ الشَّرِيفَةِ وَالْمَقَامَاتِ السَّنِيَّاتِ، مِنْ شِدَّةِ الِاجْتِهَادِ فِي الطَّاعَاتِ وَالِانْكِفَافِ عَنْ دَقَائِقِ الْأَعْمَالِ وَالْمَكْرُوهَاتِ فَضْلاً عَنِ الْمُحَرَّمَاتِ[1].

وَلَا بُدَّ أَنْ يَنْضَمَّ إِلَى الْخَوْفِ الرَّجَاءُ، فَكِلَاهُمَا مَطْلُوبٌ عَلَى الْوُجُوبِ، وَزَادٌ لَا بُدَّ مِنْهُ فِي كَمَالِ التَّوْحِيدِ، وَزِيَادَةِ الْهِمَّةِ فِي الْعَمَلِ مَعَ مُرَاقَبَةِ اللهِ فِيهِ، وَكِلَاهُمَا سَبَبٌ فِي تَكْفِيرِ الذَّنْبِ، وَعُلُوِّ الْمَنْزِلَةِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الرَّجَاءُ هُوَ عُبُودِيَّةٌ وَتَعَلُّقٌ بِاللَّهِ مِنْ حَيْثُ اسْمُهُ الْمُحْسِنُ الْبَرُّ فَذَلِكَ التَّعَلُّقُ وَالتَّعَبُّدُ بِهَذَا الِاسْمِ وَالْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ هُوَ الَّذِي أَوْجَبَ لِلْعَبْدِ الرَّجَاءَ، مِنْ حَيْثُ يَدْرِي وَمِنْ حَيْثُ لَا يَدْرِي. فَقُوَّةُ الرَّجَاءِ عَلَى حَسَبِ قُوَّةِ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَغَلَبَةِ رَحْمَتِهِ غَضَبَهُ. وَلَوْلَا رُوحُ الرَّجَاءِ لَعُطِّلَتْ عُبُودِيَّةُ الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ. وَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ، وَبِيَعٌ، وَصَلَوَاتٌ، وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا؛ بَلْ لَوْلَا رُوحُ الرَّجَاءِ لَمَا تَحَرَّكَتِ الْجَوَارِحُ بِالطَّاعَةِ، وَلَوْلَا رِيحُهُ الطَّيِّبَةُ لَمَا جَرَتْ سُفُنُ الْأَعْمَالِ فِي بَحْرِ الْإِرَادَاتِ. وَلِي مِنْ أَبْيَاتٍ:

لَوْلَا التَّعَلُّقُ بِالرَّجَاءِ تَقَطَّعَتْ ... نَفْسُ الْمُحِبِّ تَحَسُّرًا وَتَمَزُّقَا
وَكَذَاكَ لَوْلَا بَرْدُهُ بِحَرَارَةِ الْ ... أَكْبَادِ ذَابَتْ بِالْحِجَابِ تَحَرُّقَا
أَيَكُونُ قَطُّ حَلِيفُ حُبٍّ لَا يُرَى ... بِرَجَائِهِ لِحَبِيبِهِ مُتَعَلِّقًا؟!

(١) ابن رجب/التخويف من النار(ص٦).

أَمْ كُلَّمَا قَوِيَتْ مَحَبَّتُهُ لَهُ قَوِيَ الرَّجَاءُ فَزَادَ فِيهِ تَشَوُّقَا
لَوْلَا الرَّجَا يَحْدُو الْمَطِيَّ لَمَا سَرَتْ بِحُمُولِهَا لِدِيَارِهِمْ تَرْجُو اللِّقَا

وَعَلَى حَسَبِ الْمَحَبَّةِ وَقُوَّتِهَا يَكُونُ الرَّجَاءُ، فَكُلُّ مُحِبٍّ رَاجٍ خَائِفٌ بِالضَّرُورَةِ فَهُوَ أَرْجَى مَا يَكُونُ لِحَبِيبِهِ، أَحَبُّ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ، وَكَذَلِكَ خَوْفُهُ؛ فَإِنَّهُ يَخَافُ سُقُوطَهُ مِنْ عَيْنَيْهِ، وَطَرْدَ مَحْبُوبِهِ لَهُ وَإِبْعَادَهُ. وَاحْتِجَابَهُ عَنْهُ؛ فَخَوْفُهُ أَشَدُّ خَوْفٍ، وَرَجَاؤُهُ ذَاتِيٌّ لِلْمَحَبَّةِ؛ فَإِنَّهُ يَرْجُوهُ قَبْلَ لِقَائِهِ وَالْوُصُولِ إِلَيْهِ. فَإِذَا لَقِيَهُ وَوَصَلَ إِلَيْهِ اشْتَدَّ الرَّجَاءُ لَهُ، لِمَا يَحْصُلُ لَهُ بِهِ مِنْ حَيَاةِ رُوحِهِ، وَنَعِيمِ قَلْبِهِ مِنْ أَلْطَافِ مَحْبُوبِهِ، وَبِرِّهِ وَإِقْبَالِهِ عَلَيْهِ، وَنَظَرِهِ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الرِّضَا، وَتَأْهِيلِهِ فِي مَحَبَّتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا حَيَاةَ لِلْمُحِبِّ، وَلَا نَعِيمَ وَلَا فَوْزَ إِلَّا بِوُصُولِهِ إِلَيْهِ مِنْ مَحْبُوبِهِ. فَرَجَاؤُهُ أَعْظَمُ رَجَاءٍ، وَأَجَلُّهُ وَأَتَمُّهُ.

فَتَأَمَّلْ هَذَا الْمَوْضِعَ حَقَّ التَّأَمُّلِ يُطْلِعْكَ عَلَى أَسْرَارٍ عَظِيمَةٍ مِنْ أَسْرَارِ الْعُبُودِيَّةِ وَالْمَحَبَّةِ. فَكُلُّ مَحَبَّةٍ فَهِيَ مَصْحُوبَةٌ بِالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ. وَعَلَى قَدْرِ تَمَكُّنِهَا مِنْ قَلْبِ الْمُحِبِّ يَشْتَدُّ خَوْفُهُ وَرَجَاؤُهُ، لَكِنَّ خَوْفَ الْمُحِبِّ لَا يَصْحَبُهُ وَحْشَةٌ. بِخِلَافِ خَوْفِ الْمُسِيءِ، وَرَجَاءِ الْمُحِبِّ لَا يَصْحَبُهُ عِلَّةٌ، بِخِلَافِ رَجَاءِ الْأَجِيرِ. وَأَيْنَ رَجَاءُ الْمُحِبِّ مِنْ رَجَاءِ الْأَجِيرِ؟! وَبَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ حَالَيْهِمَا[1].

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَدْ نَبَّهَ بِآيَتَيِ الْبَابِ عَلَى وُجُوبِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ مَعًا، وَالْحَذَرِ مِنَ الْأَمْنِ الَّذِي يَقُودُ إِلَى التَّهَاوُنِ وَالْفُتُورِ، وَالْجُرْأَةِ عَلَى مُقَارَفَةِ الذَّنْبِ وَالشُّرُورِ، وَالْحَذَرِ مِنَ الْقُنُوطِ الَّذِي يُمَهِّدُ سَبِيلاً إِلَى الْخَوْفِ الْمُفَطِّرِ لِلْقَلْبِ، وَالْمُذْهِلِ لِلْعَقْلِ، وَالْجُرْأَةِ عَلَى اللهِ بِالتَّعَامِي عَنْ سِعَةِ رَحْمَتِهِ.

وَكُلٌّ مِنْهُمَا: الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَالْقُنُوطِ، كَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحِجْرُ:٥٦].

وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **(ثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، وَعَصَى إِمَامَهُ، وَمَاتَ عَاصِيًا، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ فَمَاتَ، وَامْرَأَةٌ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا، قَدْ كَفَاهَا مُؤْنَةَ الدُّنْيَا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ، وَثَلَاثَةٌ لَا تَسْأَلْ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللهَ رِدَاءَهُ،**

(١) ابن القيم/ مدارج السالكين(٢/ ٤٣).

فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءُ وَإِزَارَهُ الْعِزَّةُ، وَرَجُلٌ شَكَّ فِي أَمْرِ اللهِ وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ»[1].

وَالْكَمَالُ الْوَاجِبُ أَنْ يُعْبَدَ اللهُ تَعَالَى بِالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿**إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ**﴾ [الْأَنْبِيَاءُ:٩٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ**﴾ [السَّجْدَةُ:١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا**﴾ [الْإِسْرَاءُ:٥٧].

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

إِنَّ مُجَاوَزَةَ الْحَدِّ فِي الرَّجَاءِ تَقُودُ إِلَى إِهْمَالِ الْفَرَائِضِ، وَالتَّهَاوُنِ فِي الشَّرَائِعِ، وَانْتِهَاكِ الْمَحَارِمِ، وَالتَّقْصِيرِ فِي تَعْظِيمِ اللهِ، فَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَا تَهَاوَنْ بِالْحَقِّ فَيُهِينَكَ اللهُ[2].

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ عَلَى الْمُفَرِّطِ الَّذِي لَا يَنْظُرُ فِي عَاقِبَتِهِ[3].

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَيَانِ مَا تَعْظُمُ بِهِ الصَّغَائِرُ مِنَ الذُّنُوبِ: اعْلَمْ أَنَّ الصَّغِيرَةَ تَكْبُرُ بِأَسْبَابٍ، مِنْهَا: أَنْ يَتَهَاوَنَ بِسِتْرِ اللهِ عَلَيْهِ، وَحِلْمِهِ عَنْهُ، وَإِمْهَالِهِ إِيَّاهُ، وَلَا يَدْرِي أَنَّهُ إِنَّمَا يُمْهِلُ مَقْتًا لِيَزْدَادَ بِالْإِمْهَالِ إِثْمًا، فَيَظُنَّ أَنَّ تَمَكُّنَهُ مِنَ الْمَعَاصِي عِنَايَةٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى بِهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ لِأَمْنِهِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَجَهْلِهِ بِمَكَامِنِ الْغُرُورِ بِاللَّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾ [الْمُجَادِلَةُ:٨][4].

كَمَا أَنَّ شِدَّةَ الْخَوْفِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَالتَّعَدِّي فِيهِ يُضَيِّقُ الرَّجَاءَ، وَيُوطِّئُ سَبِيلاً إِلَى ذُهُولِ الْعَقْلِ، وَانْفِطَارِ الْقَلْبِ، وَهَلَاكِ الْبَدَنِ، وَقَدْ يُؤَدِّي إِلَى سُوءِ الظَّنِّ، وَالْقُنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَهُوَ مِنَ الْكَبَائِرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ**﴾ [الْحِجْرُ:٥٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ**

---

(١) صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده(٢٣٩٤٣)(٣٩/ ٣٦٨).

(٢)السيوطي/ الدر المنثور(٧/ ٥٦٦).

(٣) ابن الجوزي/ صيد الخاطر (ص ٢٥٨).

(٤) الغزالي/ إحياء علوم الدين (٤/ ٣٣).

﴿هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزُّمَرُ:٥٣].

وَبَدَأَ الْمُصَنِّفُ الْبَابَ بِـ:

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ:٩٩].

اسْتِفْهَامٌ مُثِيرٌ لِلتَّعَجُّبِ مِمَّنْ يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ، فَإِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِاللَّهِ وَأَعْبَدَهُمْ لَهُ وَأَقْرَبَهُمْ إِلَيْهِ، هُمْ أَبْعَدُ خَلْقِهِ عَنِ الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِهِ، إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يَأْمَنَ مِنْهُ إِلَّا مَنْ أَحَاطَ بِعِلْمِهِ وَمَشِيئَتِهِ، وَلَيْسَ هَذَا لِمَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه:١١٠]، وَلَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ النَّاسِ خَوْفًا مِنْ تَحَوُّلِ الْقَلْبِ عَنِ الْهِدَايَةِ، وَزَيْغَتِهِ إِلَى الضَّلَالَةِ رُغْمَ مَا بُشِّرَ بِهِ مِنَ الْوَسِيلَةِ، وَالْمَقَامِ الْمَحْمُودِ، وَكَوْثَرِ الْجَنَّةِ، وَغَيْرِهَا، فَكَانَ يُكْثِرُ فِي دُعَائِهِ مِنْ قَوْلِ: (يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ)[1].

فَإِذَا كَانَ أَمْنُ الْعَالِمِ الرَّاسِخِ، وَالْمُتَعَبِّدِ الصَّالِحِ مِنْ مَكْرِ اللهِ تَعَالَى جَهْلًا يُوَرِّثُ الْخُسْرَانَ، فَكَيْفَ حَالُ مَنْ يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ، وَهُوَ مُسْتَرْسِلٌ فِي مَعَاصِيهِ اتِّكَالًا عَلَى عَفْوِهِ، وَمَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [فُصِّلَتْ:٢٣].

فَإِذَا ذُمَّ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ مِنْ عُمُومِ النَّاسِ صَالِحِهِمْ، وَطَالِحِهِمْ، اقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونُوا عَلَى خَوْفٍ يَدْفَعُهُمْ إِلَى تَحَرِّي مَرَاضِيهِ، وَاجْتِنَابِ مَسَاخِطِهِ، حَتَّى يَلْقَوْا رَبَّهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الْحِجْرُ:٥٦].

هَذَا جَوَابٌ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَلَائِكَةِ اللهِ الَّذِينَ بَشَّرُوهُ بِالْوَلَدِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ، قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الْحِجْرُ:٥٥-٥٦].

---

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٢١٤٠)(٤/ ٤٤٨).

قَالَتْ الْمَلَائِكَةُ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ الثَّابِتِ الَّذِي قَضَاهُ اللهُ، بِأَنْ يُخْرِجَ مِنْكَ وَلَدًا ذَكَرًا تَكْثُرُ ذُرِّيَّتُهُ، وَهُوَ إِسْحَاقُ، فَلَا تَكُنْ مِنَ الْآيِسِينَ مِنَ الْخَيْرِ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَحَدَ يَيْأَسُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ الْجَاهِلُونَ بِقُدْرَةِ اللهِ عَلَى مَا يَشَاءُ، وَخَلْقِ مَا يَشَاءُ[1].

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ سُوءُ ظَنٍّ بِاللَّهِ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ طَعْنٌ فِي قُدْرَتِهِ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ لَمْ يَسْتَبْعِدْ شَيْئًا عَلَى قُدْرَةِ اللهِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ طَعْنٌ فِي رَحْمَتِهِ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللهَ رَحِيمٌ؛ لَا يَسْتَبْعِدُ أَنْ يَرْحَمَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ، وَلِهَذَا كَانَ الْقَانِطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ضَالًّا[2].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ، قَالَ: **(الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ)**[3].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(الْكَبَائِرُ)** جَمْعُ كَبِيرَةٍ، وَهِيَ: الْفِعْلَةُ الْقَبِيحَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا شَرْعًا، الْعَظِيمُ أَمْرُهَا كَالْقَتْلِ وَالزِّنَا وَالْفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الْغَالِبَةِ[4].

قَالَ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْكَبَائِرُ: مَا نَهَى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَثَرِ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ[5]. وَسَيَأْتِي بَيَانُ اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي ضَابِطِ الْكَبِيرَةِ.

الثَّانِيَةُ: دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى انْقِسَامِ الذُّنُوبِ إِلَى صَغَائِرَ وَكَبَائِرَ[6].

---

(١) مجد مكي/ المعين (ص٢٦٥).

(٢) ابن عثيمين/القول المفيد(٢/ ١٠٣).

(٣) حسن، أخرجه البزار/ كشف الأستار(١٠٦)(١/٧١).

(٤) الزبيدي/ تاج العروس (١٤/ ١١)، ابن الأثير/النهاية (٤/ ١٤٢).

(٥) الذهبي/ الكبائر (ص ٧).

(٦) ابن دقيق العيد/ إحكام الأحكام(٢/ ٢٧٣).

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: اعْلَمْ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْأَئِمَّةِ أَنْكَرُوا أَنَّ فِي الذُّنُوبِ صَغِيرَةً، وَقَالُوا: بَلْ سَائِرُ الْمَعَاصِي كَبَائِرُ، مِنْهُمْ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيُّ، وَإِمَامُ الْحَرَمَيْنِ فِي "الْإِرْشَادِ"، وَابْنُ الْقُشَيْرِيِّ فِي "الْمُرْشِدِ"؛ بَلْ حَكَاهُ ابْنُ فُورَكٍ عَنِ الْأَشَاعِرَةِ، وَاخْتَارَهُ فِي تَفْسِيرِهِ فَقَالَ: مَعَاصِي اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَنَا كُلُّهَا كَبَائِرُ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لِبَعْضِهَا صَغِيرَةٌ وَكَبِيرَةٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَا هُوَ أَكْبَرُ مِنْهَا، ثُمَّ أَوَّلَ الْآيَةَ الْآتِيَةَ: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النِّسَاءُ:٣١] بِمَا يَنْبُو عَنْهُ ظَاهِرُهَا.

وَقَالَ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي مَعْصِيَةٍ: إِنَّهَا صَغِيرَةٌ، إِلَّا عَلَى مَعْنَى أَنَّهَا تَصْغُرُ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ. وَيُوَافِقُ هَذَا الْقَوْلَ مَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لَكِنَّهُ مُنْقَطِعٌ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ الْكَبَائِرُ فَقَالَ: كُلُّ مَا نُهِيَ عَنْهُ فَهُوَ كَبِيرَةٌ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: كُلُّ شَيْءٍ عُصِيَ اللَّهُ فِيهِ فَهُوَ كَبِيرَةٌ.

وَقَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ الْمَعَاصِيَ تَنْقَسِمُ إِلَى صَغَائِرَ وَكَبَائِرَ.

ثُمَّ عَقَّبَ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي الْمَعْنَى، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي التَّسْمِيَةِ وَالْإِطْلَاقِ لِإِجْمَاعِ الْكُلِّ عَلَى أَنَّ مِنَ الْمَعَاصِي مَا يَقْدَحُ فِي الْعَدَالَةِ وَمِنْهَا مَا لَا يَقْدَحُ فِيهَا، وَإِنَّمَا الْأَوَّلُونَ فَرُّوا مِنْ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ، فَكَرِهُوا تَسْمِيَةَ مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى صَغِيرَةً، نَظَرًا إِلَى عَظَمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَشِدَّةِ عِقَابِهِ وَإِجْلَالًا لَهُ ﷻ عَنْ تَسْمِيَةِ مَعْصِيَتِهِ صَغِيرَةً؛ لِأَنَّهَا بِالنَّظَرِ إِلَى بَاهِرِ عَظَمَتِهِ كَبِيرَةٌ أَيُّ كَبِيرَةٍ، وَلَمْ يَنْظُرُ الْجُمْهُورُ إِلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ، بَلْ قَسَّمُوهَا إِلَى صَغَائِرَ وَكَبَائِرَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الْحُجُرَاتُ:٧] فَجَعَلَهَا رُتَبًا ثَلَاثَةً، وَسَمَّى بَعْضَ الْمَعَاصِي فُسُوقًا دُونَ بَعْضٍ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلا اللَّمَمَ﴾ [النَّجْمُ:٣٢] .

وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَيْضًا: وَمِنْ كَذَا إِلَى كَذَا (كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا اُجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ)[1] فَخَصَّ الْكَبَائِرَ بِبَعْضِ الذُّنُوبِ، وَلَوْ كَانَتِ الذُّنُوبُ كُلُّهَا كَبَائِرَ لَمْ يَسُغْ ذَلِكَ، وَلِأَنَّ مَا عَظُمَتْ مَفْسَدَتُهُ أَحَقُّ بِاسْمِ الْكَبِيرَةِ، عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ

---

(١)أخرجه: البخاري/صحيحه (١٧٧٣)(٢/٣)، مسلم/صحيحه (١٣٤٩)(٢/٩٨٣)، أبو داود/سننه (٣٤٧)(١/٩٥).

سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] صَرِيحٌ فِي انْقِسَامِ الذُّنُوبِ إِلَى كَبَائِرَ وَصَغَائِرَ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَا يَلِيقُ إِنْكَارُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ، وَقَدْ عُرِفَا مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ"[١].

الثَّالِثَةُ: اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حَدِّ الْكَبِيرَةِ وَضَابِطِهَا إِلَى فَرِيقَيْنِ:

الْفَرِيقُ الْأَوَّلُ: حَدُّوهَا بِضَابِطٍ مُعَيَّنٍ، **وَالْفَرِيقُ الثَّانِي:** لَمْ يَحُدُّوهَا بِضَابِطٍ وَإِنَّمَا عَرَّفُوهَا بِالْعَدَدِ، أَمَّا الْفَرِيقُ الْأَوَّلُ، فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي حَدِّ الْكَبِيرَةِ، عَلَى أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهَا مَا لَحِقَ صَاحِبَهَا عَلَيْهَا بِخُصُوصِهَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ بِنَصِّ كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ[٢].

ثَانِيهَا: أَنَّهَا كُلُّ مَعْصِيَةٍ أَوْجَبَتِ الْحَدَّ[٣].

ثَالِثُهَا: أَنَّهَا كُلُّ مَا نَصَّ الْكِتَابُ عَلَى تَحْرِيمِهِ، أَوْ وَجَبَ فِي جِنْسِهِ حَدٌّ؛ وَتَرْكُ فَرِيضَةٍ تَجِبُ فَوْرًا[٤].

رَابِعُهَا: كُلُّ جَرِيمَةٍ أَوْ جَرِيرَةٍ تُؤْذِنُ بِقِلَّةِ اكْتِرَاثٍ: أَيْ اعْتِنَاءِ مُرْتَكِبِهَا بِالدِّينِ، وَرِقَّةُ الدِّيَانَةِ مُبْطِلَةٌ لِلْعَدَالَةِ وَهِيَ كَبِيرَةٌ، وَكُلُّ جَرِيمَةٍ أَوْ جَرِيرَةٍ لَا تُؤْذِنُ بِذَلِكَ بَلْ يَبْقَى حُسْنُ الظَّنِّ ظَاهِرًا بِصَاحِبِهَا لَا تُحْبِطُ الْعَدَالَة، فَهِيَ صَغِيرَةٌ[٥].

خَامِسُهَا: أَنَّهَا مَا أَوْجَبَ الْحَدَّ أَوْ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ الْوَعِيدُ، وَالصَّغِيرَةُ مَا قَلَّ فِيهِ الْإِثْمُ[٦].

سَادِسُهَا: أَنَّهَا كُلُّ مُحَرَّمٍ لِعَيْنِهِ مَنْهِيٍّ عَنْهُ لِمَعْنًى فِي نَفْسِهِ، فَإِنْ فَعَلَهُ عَلَى وَجْهٍ يَجْمَعُ وَجْهَيْنِ أَوْ وُجُوهاً مِنَ التَّحْرِيمِ كَانَ فَاحِشَةً؛ فَالزِّنَا كَبِيرَةٌ، وَبِحَلِيلَةِ الْجَارِ فَاحِشَةٌ، وَالصَّغِيرَةُ تَعَاطِي مَا تَنْقُصُ رُتْبَتُهُ عَنْ رُتْبَةِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ أَوْ تَعَاطِيهِ عَلَى وَجْهٍ دُونَ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ، فَإِنْ تَعَاطَاهُ عَلَى وَجْهٍ يَجْمَعُ وَجْهَيْنِ أَوْ وُجُوهًا مِنَ التَّحْرِيمِ كَانَ كَبِيرَةً، فَالْقُبْلَةُ وَاللَّمْسُ وَالْمُفَاخَذَةُ صَغِيرَةٌ

---

(١) ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٧-٨).

(٢) الدماميني/مصابيح الجامع(٦/٦٦)، عليش/منح الجليل(٨/٣٩٢)، النووي/شرحه على مسلم(٢/٨٦).

(٣) انظر: النووي/شرحه على مسلم(٢/٨٦).

(٤) الدماميني/مصابيح الجامع(٦/٦٦)، ابن دقيق العيد/إحكام الأحكام(٢/٢٧٣).

(٥) انظر: الدماميني/مصابيح الجامع(٦/٦٦)، النووي/شرحه على مسلم(٢/٨٦).

(٦) انظر: ابن دقيق العيد/إحكام الأحكام(٢/٢٧٣)، ابن حجر/فتح الباري(١/٣١٩).

وَمَعَ حَلِيلَةِ الجَارِ كَبِيرَةٌ[1].

سَابِعُهَا: أَنَّهَا كُلُّ فِعْلٍ نَصَّ الْكِتَابُ عَلَى تَحْرِيمِهِ: أَيْ بِلَفْظِ التَّحْرِيمِ وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ: أَكْلُ لَحْمِ الْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ، وَمَالِ الْيَتِيمِ وَنَحْوِهِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَرُدَّ بِمَنْعِ الْحَصْرِ فِي الْأَرْبَعَةِ[2].

ثَامِنُهَا: أَنَّهُ لَا حَدَّ لَهَا بِحَصْرِهَا يَعْرِفُهُ الْعِبَادُ وَاعْتَمَدَهُ الْوَاحِدِيُّ، فَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّ الْكَبِيرَةَ لَيْسَ لَهَا حَدٌّ يَعْرِفُهَا الْعِبَادُ بِهِ، وَإِلَّا لَاقْتَحَمَ النَّاسُ الصَّغَائِرَ وَاسْتَبَاحُوهَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ أَخْفَى ذَلِكَ عَنِ الْعِبَادِ لِيَجْتَهِدُوا فِي اجْتِنَابِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ رَجَاءَ أَنْ تُجْتَنَبَ الْكَبَائِرُ، وَنَظَائِرُهُ إِخْفَاءُ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَلَيْلَةِ الْقَدْرِ وَسَاعَةِ الْإِجَابَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. **قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ:** وَلَيْسَ كَمَا قَالَ، بَلِ الصَّحِيحُ أَنَّ لَهَا حَدًّا مَعْلُومًا كَمَا مَرَّ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَوَرَاءَ مَا ذَكَرْنَاهُ عَنِ الْأَصْحَابِ عِبَارَاتٌ لِلْمُتَأَخِّرِينَ وَغَيْرِهِمْ:

مِنْهَا: قَوْلُ الْحَسَنِ وَابْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَالضَّحَّاكِ: كُلُّ ذَنْبٍ أُوعِدَ فَاعِلُهُ بِالنَّارِ.

وَمِنْهَا: قَوْلُ الْغَزَالِيِّ: كُلُّ مَعْصِيَةٍ يُقْدِمُ الْمَرْءُ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ اسْتِشْعَارِ خَوْفٍ وَوِجْدَانِ نَدَمٍ تَهَاوُنًا وَاسْتِجْرَاءً عَلَيْهَا فَهِيَ كَبِيرَةٌ، وَمَا يُحْمَلُ عَلَى فَلَتَاتِ النَّفْسِ وَلَا يَنْفَكُّ عَنْ نَدَمٍ يَمْتَزِجُ بِهَا وَيُنَغِّصُ التَّلَذُّذَ بِهَا فَلَيْسَ بِكَبِيرَةٍ.

وَمِنْهَا: قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ: الْأَوْلَى ضَبْطُ الْكَبِيرَةِ بِمَا يُشْعِرُ بِتَهَاوُنِ مُرْتَكِبِهَا بِدِينِهِ إِشْعَارَ أَصْغَرِ الْكَبَائِرِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا. قَالَ: وَإِذَا أَرَدْتَ الْفَرْقَ بَيْنَ الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ فَاعْرِضْ مَفْسَدَةَ الذَّنْبِ عَلَى مَفَاسِدِ الْكَبَائِرِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا، فَإِنْ نَقَصَتْ عَنْ أَقَلِّ الْكَبَائِرِ فَهِيَ صَغِيرَةٌ وَإِلَّا فَكَبِيرَةٌ انْتَهَى، وَاعْتَرَضَهُ الْأَذْرَعِيُّ فَقَالَ: وَكَيْفَ السَّبِيلُ إِلَى الْإِحَاطَةِ بِالْكَبَائِرِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهَا حَتَّى يُنْظَرَ فِي أَقَلِّهَا مَفْسَدَةً وَنَقِيسَ بِهَا مَفْسَدَةَ الذَّنْبِ الْوَاقِعِ هَذَا مُتَعَذِّرٌ[3].

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَا سَبَقَ مِنَ الْحُدُودِ إِنَّمَا قَصَدُوا بِهِ التَّقْرِيبَ فَقَطْ، وَإِلَّا فَهِيَ لَيْسَتْ بِحُدُودٍ جَامِعَةٍ وَكَيْفَ يُمْكِنُ ضَبْطُ مَا لَا طَمَعَ فِي ضَبْطِهِ.

وَأَمَّا الْفَرِيقُ الثَّانِي الَّذِينَ عَرَّفُوهَا بِالْعَدِّ مِنْ غَيْرِ ضَبْطِهَا بِحَدٍّ؛ اسْتَدَلُّوا بِجُمْلَةٍ مِنَ الْآثَارِ،

---

(١)ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٨-١٢).

(٢)ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٨-١٢).

(٣) ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٨-١٢).

مِنْهَا مَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَمَاعَةٍ أَنَّهَا مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِلَى قَوْله تَعَالَى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾[النِّسَاءُ:٣١] وَقِيلَ هِيَ سَبْعٌ.

وَيُسْتَدَلُّ لَهُ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (**الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ**)[1].

وَالْجَوَابُ: أَنَّ ذَلِكَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا ذَكَرَهُ كَذَلِكَ قَصْدًا لِبَيَانِ الْمُحْتَاجِ مِنْهَا وَقْتَ ذِكْرِهِ لَا لِحَصْرِ الْكَبَائِرِ فِي ذَلِكَ، وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِأَنَّ الْكَبَائِرَ سَبْعٌ: عَلِيٌّ ﷺ وَعَطَاءٌ وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقِيلَ: خَمْسَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: أَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: أَرْبَعٌ، وَنُقِلَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَعَنْهُ أَنَّهَا ثَلَاثٌ، وَعَنْهُ أَنَّهَا عَشَرَةٌ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى السَّبْعِ، وَقَالَ أَكْبَرُ تَلَامِذَتِهِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هِيَ إِلَى السَّبْعِمِائَةِ أَقْرَبُ يَعْنِي بِاعْتِبَارِ أَصْنَافِ أَنْوَاعِهَا. قَالَ الدَّيْلَمِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا: وَقَدْ ذَكَرْنَا عَدَدَهَا فِي تَأْلِيفٍ لَنَا بِاجْتِهَادِنَا، فَزَادَتْ عَلَى أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً فَيُؤَوَّلُ إِلَى مَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْعَلَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّهُ صَنَّفَ جُزْءًا جَمَعَ فِيهِ مَا نَصَّ ﷺ فِيهِ عَلَى أَنَّهُ كَبِيرَةٌ وَهُوَ: الشِّرْكُ، وَالْقَتْلُ، وَالزِّنَا وَأَفْحَشُهُ بِحَلِيلَةِ الْجَارِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَالسِّحْرُ، وَالِاسْتِطَالَةُ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَالنَّمِيمَةُ، وَالسَّرِقَةُ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ، وَاسْتِحْلَالُ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَنَكْثُ الصَّفْقَةِ، وَتَرْكُ السُّنَّةِ وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَمَنْعُ ابْنِ السَّبِيلِ مِنْ فَضْلِ الْمَاءِ، وَعَدَمُ التَّنَزُّهِ مِنَ الْبَوْلِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالتَّسَبُّبُ إِلَى شَتْمِهِمَا، وَالْإِضْرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ، فَهَذِهِ الْخَمْسَةُ وَالْعِشْرُونَ هِيَ مَجْمُوعُ مَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ مَنْصُوصًا عَلَيْهِ أَنَّهُ كَبِيرَةٌ[2].

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَدْ جَمَعْتُ جَمِيعَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْبَابِ فَوَجَدْتُ سَبْعَةَ عَشَرَ؛ أَرْبَعَةٌ فِي الْقَلْبِ: الشِّرْكُ، وَنِيَّةُ الْإِصْرَارِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ

---

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٢٧٦٦) (٤/ ١٠).

(٢) ابن حجر الهيثمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ١٣).

اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَأَرْبَعَةٌ فِي اللِّسَانِ: شَهَادَةُ الزُّورِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَالسِّحْرُ، وَثَلَاثَةٌ فِي الْبَطْنِ: شُرْبُ الْخَمْرِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ مَالِ الرِّبَا، وَاثْنَانِ فِي الْفَرْجِ: الزِّنَا، وَاللُّوَاطُ، وَاثْنَانِ فِي الْيَدِ: الْقَتْلُ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَالسَّرِقَةُ، وَوَاحِدٌ فِي الرِّجْلِ: وَهُوَ الْفِرَارُ مِنَ الْكُفَّارِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَوَاحِدٌ يَشْمَلُ الْبَدَنَ وَهُوَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ"[1].

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(الشِّرْكُ بِاللَّهِ)** أَيْ: أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدّاً وَتَعْبُدَ مَعَهُ غَيْرَهُ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ شَمْسٍ أَوْ قَمَرٍ أَوْ نَبِيٍّ أَوْ شَيْخٍ أَوْ جِنِّيٍّ أَوْ نَجْمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ[2].

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ: مُطْلَقُ الْكُفْرِ، فَيَكُونُ تَخْصِيصُهُ بِالذِّكْرِ لِغَلَبَتِهِ فِي الْوُجُودِ، لَا سِيَّمَا فِي بِلَادِ الْعَرَبِ، فَذُكِرَ تَنْبِيهًا عَلَى غَيْرِهِ. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِهِ: خُصُوصُهُ، إِلَّا أَنَّهُ يُرَدُّ عَلَى هَذَا الِاحْتِمَالِ: أَنَّهُ قَدْ يَظْهَرُ أَنَّ بَعْضَ الْكُفْرِ أَعْظَمُ قُبْحًا مِنَ الْإِشْرَاكِ، وَهُوَ كُفْرُ التَّعْطِيلِ. فَبِهَذَا يَتَرَجَّحُ الِاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ[3].

قَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مُؤَيِّدًا هَذَا التَّرْجِيحَ: وَلَيْسَ الْمُرَادُ خُصُوصَهُ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الصَّانِعِ أَكْبَرُ مِنْهُ وَأَفْحَشُ[4].

وَالشِّرْكُ بِاللَّهِ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ، وَلِهَذَا بَدَأَ بِهِ، وَعُدَّ مِنْ الْكَبائِرِ؛ لِأَنَّ مَضْمُونَهُ تَنْقِيصُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَإِلَهِهِمْ وَمَالِكِهِمْ وَخَالِقِهِمْ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَعَدَلَ غَيْرُهُ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الْأَنْعَامُ: ١]، فَهُوَ أَظْلَمُ الظُّلْمِ، وَأَقْبَحُ الْقَبِيحِ، وَلِهَذَا لَا يُغْفَرُ إِنْ لَمْ يَتُبْ مِنْهُ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الذُّنُوبِ، فَفِي مَشِيئَةِ اللهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَهَا، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَ بِهِ[5]، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النِّسَاءُ:٤٨]، وَقَالَ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾[الْمَائِدَةُ:٧٢]، فَمَنْ أَشْرَكَ بِهِ وَمَاتَ مُشْرِكًا فَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ[6].

---

(١) القاري/ مرقاة المفاتيح (١/ ١٢٣).

(٢) المناوي/ فيض القدير (٥/ ٦١).

(٣) ابن دقيق العيد/ إحكام الأحكام(٢/ ٢٧٤).

(٤) المناوي/ التيسير (١/ ١٩٨).

(٥) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٣٩).

(٦) المناوي/ فيض القدير (٥/ ٦١).

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَا إِثْمَ أَعْظَمَ مِنْ إِثْمِ الْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ، وَلَا عُقُوبَةَ أَعْظَمَ مِنْ عُقُوبَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ الْخُلُودَ الْأَبَدِيَّ فِي النَّارِ لَا يَكُونُ فِي ذَنْبٍ غَيْرِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَلَا يُحْبِطُ الْإِيمَانَ غَيْرُهُ(١).

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الشِّرْكُ هَضْمٌ لِحَقِّ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَنْقِيصٌ لِعَظَمَةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَسُوءُ ظَنٍّ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ(٢).

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ) **قَالَ الْعِزُّ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** الْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ: هُوَ اسْتِصْغَارٌ لِسَعَةِ رَحْمَتِهِ ﷻ وَمَغْفِرَتِهِ، وَذَلِكَ ذَنْبٌ عَظِيمٌ وَتَضْيِيقٌ لِفَضَاءِ جُودِهِ(٣).

وَالرَّوْحُ: بِفَتْحِ الرَّاءِ الرَّحْمَةُ الَّتِي فِيهَا الْإِعَانَةُ وَالتَّخَلُّصُ مِنْ كُلِّ كَرْبٍ(٤).

قَالَ سُلَيْمَانُ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَهُوَ قَطْعُ الرَّجَاءِ وَالْأَمَلِ مِنَ اللهِ فِيمَا يَرُومُهُ وَيَقْصِدُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يُوسُفُ:٨٧]، وَذَلِكَ إِسَاءَةُ ظَنٍّ بِكَرَمِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ وَجُودِهِ وَمَغْفِرَتِهِ(٥).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزُّمَرُ:٥٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الْأَعْرَافُ:١٥٦].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (**إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلِّهِمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً، فَلَوْ يَعْلَمُ الكَافِرُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ لَمْ يَيْئَسْ مِنَ الجَنَّةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ العَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ النَّارِ**)(٦).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (**قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ**

---

(١) ابن بطال/ شرح صحيح البخاري (٨/ ٥٦٩).

(٢) ابن القيم/ إغاثة اللهفان(١/ ٦٠).

(٣) العز بن عبد السلام/ شجرة المعارف والأحوال (ص١٢٠) .

(٤) الصنعاني/ التنوير(٨/ ٢٥٩).

(٥) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٣٩).

(٦) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٤٦٩) (٨/ ٩٩).

آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»[(١)].

وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى شَابٍّ وَهُوَ فِي المَوْتِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟»، قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ، وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا المَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ»[(٢)].

وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَنِ اللَّهِ ﷻ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ»[(٣)].

وَعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ، يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ»[(٤)].

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: «وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ» هُوَ الِاسْتِرْسَالُ فِي الْمَعَاصِي مَعَ الِاتِّكَالِ عَلَى الرَّحْمَةِ[(٥)].

وَقِيلَ: هُوَ الِاسْتِرْسَالُ عَلَى الْمَعَاصِي اتِّكَالًا عَلَى عَفْوِ اللَّهِ[(٦)].

وَمَنْشَأُ الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللهِ: الْجَهْلُ بِاللَّهِ وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَعُجْبُ النَّفْسِ وَكِبْرِيَائُهَا، وَجَهْلُهَا بِعَاقِبَتِهِ الْوَخِيمَةِ، وَهِيَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ:٩٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[فُصِّلَتْ:٢٣].

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مَا يُحِبُّ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعْصِيَتِهِ فَإِنَّمَا ذَلِكَ اسْتِدْرَاجٌ» ثُمَّ نَزَعَ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا

---

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٣٥٤٠) (٥/ ٥٤٨).

(٢) حسن، أخرجه: الترمذي/ سننه (٩٨٣) (٣/ ٣٠٢).

(٣)صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٦٩٧٩) (٢٨/ ١٨٦).

(٤) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٨٧٧) (٤/ ٢٢٠٥).

(٥) ابن حجر الهيثمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ١٤٥).

(٦) ابن عاشور/ التحرير والتنوير (٩/ ٢٥).

عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الْأَنْعَامُ:٤٤][1]، أَيْ: آيِسُونَ مِنَ النَّجَاةِ وَكُلِّ خَيْرٍ سَدِيدٍ، وَلَهُمُ الْحَسْرَةُ وَالْحُزْنُ وَالْخِزْيُ؛ لِاغْتِرَارِهِمْ بِتَرَادُفِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِمْ مَعَ مُقَابَلَتِهِمْ لَهَا بِمَزِيدِ الْإِعْرَاضِ وَالْإِدْبَارِ. وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: مَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرَ أَنَّهُ مَكْرٌ بِهِ فَلَا عَقْلَ لَهُ، وَقَالَ فِي قَوْمٍ لَمْ يَشْكُرُوا: مُكِرَ بِهِمْ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، أُعْطُوا حَاجَتَهُمْ ثُمَّ أُخِذُوا.

وَلِخَطَرِ الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللهِ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَذَرًا مِنْهُ، وَأَكْثَرَ دُعَاءً بِثَبَاتِ الْقَلْبِ عَلَى الدِّينِ؛ فَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: (يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: (نَعَمْ، إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهَا كَيْفَ يَشَاءُ)[2]، أَيْ بَيْنَ مَظْهَرَيْ إِرَادَتِهِ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ، فَهُوَ يَصْرِفُهَا أَسْرَعَ مِنْ مَرِّ الرِّيحِ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي الْقَبُولِ وَالرَّدِّ وَالْإِرَادَةِ وَالْكَرَاهَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَوْصَافِ.

وَقَدْ أَثْنَى تَعَالَى عَلَى الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ بِقَوْلِهِمْ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:٨][3].

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وَمِمَّا يُحَذِّرُكَ أَيْضًا مِنْ أَمْنِ الْمَكْرِ اسْتِحْضَارُكَ قَوْلَهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ - أَوْ: الرَّجُلَ - يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ بَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذِرَاعٍ أَوْ ذِرَاعَيْنِ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا)[4].

وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ الرَّجُلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ)[5].

---

(١)حسن، أخرجه: البيهقي/ القضاء والقدر (٣٢٢)(ص ٢٤٢).

(٢) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢١٤٠) (٤/ ٤٤٨).

(٣) ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ١٤٥).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٥٩٤) (٨/ ١٢٢).

(٥) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٦٠٧) (٨/ ١٢٤).

وَلَا يُتَّكَلُ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ لَمَّا قَالُوا عِنْدَ سَمَاعِ ذَلِكَ: فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِ أَعْمَالِنَا؟ قَالَ لَهُمْ: (**اعْمَلُوا، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ**) ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى، وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى**﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿**فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى**﴾[الليل:٦-١٠][(١)].

وَتَأَمَّلْ أَيْضًا مَا قَصَّهُ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ قِصَّةِ بَلْعَامٍ عَالِمِ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَيْثُ أَمِنَ الْمَكْرَ فَقَنِعَ بِالْفَانِي مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا عَنِ الْبَاقِي مِنْ نَعِيمِ الْجَنَّةِ، فَأَطَاعَ هَوَاهُ، وَقِيلَ: مَا بُذِلَ لَهُ عَلَى أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مُوسَى ﷺ فَأَدْلَعَ لِسَانَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَصَارَ يَلْهَثُ كَالْكَلْبِ وَسَلَبَهُ اللَّهُ الْإِيمَانَ وَالْعِلْمَ وَالْمَعْرِفَةَ، وَكَذَلِكَ بَرْصِيصَا الْعَابِدُ مَاتَ بَعْدَ عِبَادَتِهِ الَّتِي لَا تُطَاقُ عَلَى الْكُفْرِ.

وَكَانَ ابْنُ السَّقَّاءِ بِبَغْدَادَ مِنْ مَشَاهِيرِهَا فَضْلًا وَذَكَاءً وَقَعَ لَهُ مَعَ بَعْضِ الْأَوْلِيَاءِ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِ فَدَعَا عَلَيْهِ فَانْتَقَلَ بِهِ الْحَالُ إِلَى الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ، فَهَوَى امْرَأَةً فَتَنَصَّرَ لِأَجْلِهَا ثُمَّ مَرِضَ فَأُلْقِيَ عَلَى الطَّرِيقِ يَسْأَلُ، فَمَرَّ بِهِ بَعْضُ مَنْ يَعْرِفُهُ فَسَأَلَهُ عَنْ حَالِهِ فَحَكَى لَهُ فِتْنَتَهُ، وَأَنَّهُ تَنَصَّرَ وَالْآنَ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَحْضِرَ حَرْفًا وَاحِدًا مِنَ الْقُرْآنِ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ وَلَا يَمُرُّ بِخَاطِرِهِ، قَالَ ذَلِكَ الرَّائِي لَهُ: فَمَرَرْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ قَلِيلٍ فَرَأَيْتُهُ مُحْتَضِرًا، وَوَجْهُهُ إِلَى الشَّرْقِ فَصِرْتُ كُلَّمَا أَدَرْتُ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ الْتَفَتَ لِلشَّرْقِ، وَلَا زَالَ كَذَلِكَ حَتَّى خَرَجَتْ رُوحُهُ.

وَكَانَ بِمِصْرَ مُؤَذِّنٌ عَلَيْهِ سِيمَا الصَّلَاحِ فَرَأَى نَصْرَانِيَّةً مِنَ الْمَنَارَةِ فَافْتُتِنَ بِهَا فَذَهَبَ إِلَيْهَا فَامْتَنَعَتْ أَنْ تُجِيبَهُ لِرِيبَةٍ، فَقَالَ: النِّكَاحُ، فَقَالَتْ: أَنْتَ مُسْلِمٌ وَلَا يَرْضَى أَبِي، فَقَالَ إِنَّهُ يَتَنَصَّرُ، فَقَالَتِ: الْآنَ يُجِيبُكَ، فَتَنَصَّرَ وَوَعَدُوهُ أَنْ يُدْخِلُوهُ عَلَيْهَا، فَفِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ الْيَوْمِ رَقِيَ سَطْحًا لِحَاجَةٍ فَزَلَّتْ قَدَمُهُ، فَوَقَعَ مَيِّتًا؛ فَلَا هُوَ بِدِينِهِ وَلَا هُوَ بِهَا. فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مَكْرِهِ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْهُ وَبِمُعَافَاتِهِ مِنْ عُقُوبَتِهِ وَبِرِضَاهُ مِنْ سَخَطِهِ.

وَمِنْ ثَمَّ قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِذَا كَانَتْ الْهِدَايَةُ مَصْرُوفَةً، وَالِاسْتِقَامَةُ عَلَى مَشِيئَتِهِ مَوْقُوفَةً، وَالْعَاقِبَةُ مُغَيَّبَةً، وَالْإِرَادَةُ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ وَلَا مُغَالَبَةٍ، فَلَا تُعْجَبْ بِإِيمَانِكَ، وَصَلَاتِكَ وَجَمِيعِ قُرَبِكَ فَإِنَّهَا مِنْ مَحْضِ فَضْلِ رَبِّكَ وُجُودِهِ، فَرُبَّمَا سَلَبَهَا عَنْك، فَوَقَعْتَ فِي هُوَّةِ النَّدَمِ حَيْثُ لَا يَنْفَعُ النَّدَمُ"[(٢)].

---

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٤٧) (٤/ ٢٠٤٠).

(٢) ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ١٤٦).

السَّابِعَةُ: حَقِيقَةُ مَكْرِ اللهِ:

مَكْرُ اللهِ ﷻ هُوَ: إِيصَالُ الْعُقُوبَةِ إِلَى مَنْ يَسْتَحِقُّهَا مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ. وَهُوَ عَدْلٌ مِنْهُ ﷻ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:٥٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النَّمْلُ:٥٠]؛ فَالْمَكْرُ فِي حَقِّ الله ﷻ عَدْلٌ وَجَزَاءٌ يُحْمَدُ عَلَيْهِ[1].

قَالَ الرَّاغِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَكْرُ اللهِ تَعَالَى: صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِ اللهِ وَكَمَالِهِ، وَمِنْ لَوَازِمِهَا إِمْهَالُ الْعَبْدِ وَتَمْكِينُهُ مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا، وَلِذَلِكَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ ﵁: مَنْ وُسِّعَ عَلَيْهِ فِي دُنْيَاهُ وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مَكْرٌ بِهِ فَهُوَ مَخْدُوعٌ عَنْ عَقْلِهِ[2].

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ الْهَيْتَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَاعْلَمْ أَنَّ حَقِيقَةَ الْمَكْرِ مُسْتَحِيلَةٌ عَلَى اللَّهِ ﷻ. وَأَمَّا قَوْلُهُ - عَزَّ قَائِلًا: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:٥٤] فَهُوَ مِنْ بَابِ الْمُقَابَلَةِ عَلَى حَدِّ ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشُّورَى:٤٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [الْمَائِدَةُ:١١٦] قِيلَ: وَمَعْنَى الْمُقَابَلَةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ تَعَالَى بِالْمَكْرِ إِلَّا لِأَجْلِ مَا ذُكِرَ مَعَهُ مِنْ لَفْظٍ آخَرَ مُسْنَدٍ لِمَنْ يَلِيقُ بِهِ.

وَرُدَّ بِأَنَّهُ جَاءَ وَصْفُهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ غَيْرِ مُقَابَلَةٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الْأَعْرَافُ:٩٩] عَلَى أَنَّ الْمَكْرَ رُبَّمَا يَصِحُّ اتِّصَافُهُ تَعَالَى بِهِ إِذْ هُوَ لُغَةً السِّتْرُ، يُقَالُ: مَكَرَ اللَّيْلُ: أَيْ سَتَرَ بِظُلْمَتِهِ مَا هُوَ فِيهِ، وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى الِاحْتِيَالِ وَالْخِدَاعِ وَالْخُبْثِ؛ وَبِهَذَا الِاعْتِبَارِ عَبَّرَ عَنْهُ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ بِأَنَّهُ السَّعْيُ بِالْفَسَادِ، وَبَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ صَرْفُ الْغَيْرِ عَمَّا يَقْصِدُ بِحِيلَةٍ، وَهَذَا الْأَخِيرُ: إِمَّا مَحْمُودٌ بِأَنْ يَتَحَيَّلَ فِي أَنْ يَصْرِفَهُ إِلَى خَيْرٍ وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:٥٤]، وَإِمَّا مَذْمُومٌ بِأَنْ يَتَحَيَّلَ بِهِ فِي أَنْ يَصْرِفَهُ إِلَى شَرٍّ وَمِنْهُ ﴿وَلا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلا بِأَهْلِهِ﴾ [فَاطِرُ:٤٣]"[3].

فَهَذِهِ أُمُورٌ تُنْسَبُ إِلَى اللهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّهَا مِنْ بَابِ الْمُقَابَلَةِ وَالْجَزَاءِ، فَهِيَ عَدْلٌ مِنْهُ ﷻ

---

(١) الفوزان/ إعانة المستفيد (٢/ ٧٠).

(٢) الراغب/ المفردات (١/٧٧٢).

(٣) ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ١٤٨).

حَيْثُ إِنَّهُ يُنَزِّلُهَا فِيمَنْ يَسْتَحِقُّهَا، بِخِلَافِ صِفَةِ الْمَكْرِ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ؛ فَإِنَّهَا مَذْمُومَةٌ؛ لِأَنَّهَا فِي غَيْرِ مَحِلِّهَا؛ وَلِأَنَّهَا ظُلْمٌ لِلْمَخْلُوقِينَ[1].

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَكْرُ فِي مَحِلِّهِ مَحْمُودٌ، يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ الْمَاكِرِ، وَأَنَّهُ غَالِبٌ عَلَى خَصْمِهِ، وَلِذَلِكَ لَا يُوصَفُ اللهُ بِهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اللهَ مَاكِرٌ، وَإِنَّمَا تُذْكَرُ هَذِهِ الصِّفَةُ فِي مَقَامٍ يَكُونُ فِيهِ مَدْحاً، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾ [الْأَنْفَالُ:٣٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْراً وَمَكَرْنَا مَكْراً وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ﴾، [النَّمْلُ:٥٠]، وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الْأَعْرَافُ: ٩٩]، وَلَا تُنْفَى عَنْهُ هَذِهِ الصِّفَةُ عَلَى سَبِيلِ الْإِطْلَاقِ، بَلْ إِنَّهَا فِي الْمَقَامِ الَّتِي تَكُونُ مَدْحاً؛ يُوصَفُ بِهَا، وَفِي الْمَقَامِ الَّتِي لَا تَكُونُ مَدْحاً لَا يُوصَفُ بِهَا، وَكَذَلِكَ لَا يُسَمَّى اللهُ بِهَا؛ فَلَا يُقَالُ: إِنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ الْمَاكِرُ[2].

الثَّامِنَةُ: اعْلَمْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَرِدْ فِيهِ حَصْرُ الْكَبَائِرِ فِيمَا ذَكَرَ، بَلِ الْكَبَائِرُ كَثِيرَةٌ، لَكِنْ ذَكَرَ مَا هُوَ أَكْبَرُهَا، أَوْ مِنْ أَكْبَرِهَا؛ وَلِهَذَا **قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى السَّبْعِ[3].

قَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَظَاهِرُ التَّرْكِيبِ يَقْتَضِي حَصْرَ الْكَبَائِرِ فِيهَا وَلَيْسَ بِمُرَادٍ، بَلْ ذِكْرُ الْأَرْبَعَةِ مِنْ قَبِيلِ ذِكْرِ الْبَعْضِ الَّذِي هُوَ أَكْبَرُ[4].

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: ظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثِ: الْحَصْرُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ كَبَائِرَ غَيْرُ هَذِهِ، وَلَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ يُجِيبُ كُلَّ سَائِلٍ بِمَا يُنَاسِبُ حَالَهُ؛ فَلَعَلَّهُ رَأَى هَذَا السَّائِلَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللهِ، أَوِ الْيَأْسِ مِنْ رَوْحِ اللهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُ ذَلِكَ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ يَنْبَغِي أَنْ يَفْطَنَ لَهَا الْإِنْسَانُ فِيمَا يَأْتِي مِنَ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ، مِمَّا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ، فَيَحْمِلُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى الْحَالِ الْمُنَاسِبَةِ؛ لِيَحْصُلَ التَّآلُفُ بَيْنَ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ[5].

---

(١) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ٧٠).

(٢) ابن عثيمين/القول المفيد(٢/ ١٠١).

(٣) القرطبي/المفهم(٢/٤٥).

(٤) المناوي/ فيض القدير (٢/ ٧٧).

(٥) ابن عثيمين/ مجموع فتاواه ورسائله(١٠/ ٦٨٦).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ[1].

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: (**أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ**) أَيْ أَعْظَمُهَا إِثْمًا عِنْدَ اللهِ[2]، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى انْقِسَامِ الْكَبَائِرِ فِي عِظَمِهَا إِلَى كَبِيرٍ وَأَكْبَرَ، وَذَلِكَ بِحَسَبِ تَفَاوُتِ مَفَاسِدِهَا وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ هَذِهِ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ: اسْتِوَاءُ رُتَبِهَا أَيْضًا فِي نَفْسِهَا؛ فَإِنَّ الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ: أَعْظَمُ كَبِيرَةٍ مِنْ كُلِّ مَا عَدَاهُ مِنَ الذُّنُوبِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرَ فِيهَا الْكَبَائِرَ[3].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (**الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ**) أَيْ: فِي رُبُوبِيَّتِهِ أَوْ عِبَادَتِهِ وَهَذَا بِالْإِجْمَاعِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ[4].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (**وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ**) سَبَقَ شَرْحُهُ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (**وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ**) **قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ:** الْقُنُوطُ فِي اللُّغَةِ: أَشَدُّ الْيَأْسِ مِنَ الشَّيْءِ. يُقَالُ: قَنَطَ يَقْنُطُ، وَقَنِطَ يَقْنَطُ، فَهُوَ قَانِطٌ وَقَنُوطٌ: وَالْقُنُوطُ بِالضَّمِّ: الْمَصْدَرُ[5].

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: هُوَ اسْتِبْعَادُ الْفَرَجِ وَالْيَأْسِ مِنْهُ، وَهُوَ يُقَابِلُ الْأَمْنَ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَكِلَاهُمَا ذَنْبٌ عَظِيمٌ، وَيُنَافِيَانِ كَمَالَ التَّوْحِيدِ[6].

قَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْقُنُوطُ: هُوَ الْيَأْسُ مِنَ الرَّحْمَةِ[7].

قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ**﴾[الْحِجْرُ:٥٦].

فَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِسَاءَةَ ظَنٍّ بِاللَّهِ سبحانه وتعالى، وَلِأَنَّهُ يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى عَدَمِ التَّوْبَةِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ: لَا يَغْفِرُ اللهُ لِي وَإِنْ تُبْتُ، وَاللَّهُ سبحانه وتعالى يَقُولُ: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ**

(١) أخرجه: عبد الرزاق/ تفسيره(١/١٥٥).

(٢) الصنعاني/ التنوير شرح الجامع الصغير (٤/ ١٢٨).

(٣) ابن دقيق العيد/ إحكام الأحكام (٢/ ٢٧٣).

(٤) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص٤٤٠).

(٥) ابن الأثير/ النهاية(٤/ ١١٣).

(٦) عبد الرحمن بن حسن/ فتح المجيد (١/٣٥٩).

(٧) المناوي/ التوقيف على مهمات التعاريف (ص٢٧٥).

﴿أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ﴾ [الزُّمَرُ:٥٣-٥٤] تُوبُوا إِلَى اللهِ ﷻ؛ وَالتَّوْبَةُ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مَهْمَا كَانَ الذَّنْبُ؛ كَبِيرًا كَالشِّرْكِ وَالْكُفْرِ، وَقَتْلِ النَّفْسِ، وَالزِّنَا، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَأَكْلِ الرِّبَا؛ فَالتَّوْبَةُ لَا يَبْقَى مَعَهَا ذَنْبٌ إِذَا صَحَّتْ وَكَانَتْ نَصُوحاً، وَالتَّائِبُ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الْأَنْفَالُ:٢٢]، فَالْكُفَّارُ إِذَا كَانُوا يُغْفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ، فَكَيْفَ بِعُصَاةِ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا تَابُوا؟، هُمْ أَوْلَى بِالْمَغْفِرَةِ؛ فعَفْوُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذُنُوبِهِمْ[١].

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: **(وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ)** سَبَقَ بَيَانُهُ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ: أَنَّ الْقُنُوطَ أَشَدُّ مِنَ الْيَأْسِ كَمَا سَبَقَ فِي الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ.

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي مَعْنَى الْإِيَاسِ الْقُنُوطُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَبْلَغُ مِنْهُ لِلتَّرَقِّي إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَئُوسٌ قَنُوطٌ﴾ [فُصِّلَتْ:٤٩][٢].

قَالَ الْعَسْكَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْيَأْسِ وَالْقُنُوطِ: أَنَّ الْقُنُوطَ أَشَدُّ مُبَالَغَةً مِنَ الْيَأْسِ، وَالرَّجَاءُ وَالْيَأْسُ نَقِيضَانِ يَتَعَاقَبَانِ تَعَاقُبَ الْخَيْبَةِ وَالظَّفَرِ[٣].

قَالَ سُلَيْمَانُ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَأْسِ كَالْفَرْقِ بَيْنَ الِاسْتِغَاثَةِ وَالدُّعَاءِ، فَيَكُونُ الْقُنُوطُ مِنَ الْيَأْسِ، وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ أَنَّ الْيَأْسَ أَشَدُّ لِأَنَّهُ حُكِمَ لِأَهْلِهِ بِالْكُفْرِ، وَلِأَهْلِ الْقُنُوطِ بِالضَّلَالِ"[٤].

وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "يُحْتَمَلُ أَنَّ الْقُنُوطَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْعِبَادِ وَالْإِيَاسُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى نَفْسِ الْآيِسِ"[٥].

وَقَالَ صَالِحُ آلُ الشَّيْخِ حَفِظَهُ اللهُ: "هُنَا فَصْلٌ فِي الْقُنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَالْيَأْسِ مِنْ رَوْحِ اللهِ، فَجُعِلَ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ شَيْئًا، وَجُعِلَ الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ شَيْئًا آخَرَ، وَهَذَا بِاعْتِبَارِ

---

(١) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ٧٤).

(٢) ابن حجر الهيتمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ١٥٠).

(٣) العسكري/ الفروق (١/٢٤٥).

(٤) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٤٤٠).

(٥) الصنعاني/ التنوير(٨/ ٢٥٩).

بَعْضِ الصِّفَاتِ لَا بِاعْتِبَارِ أَصْلِ الْمَعْنَى، وَإِلَّا فَإِنَّ الْقُنُوطَ مِنَ الرَّحْمَةِ وَالْيَأْسِ مِنَ الرَّوْحِ بِمَعْنًى وَاحِدٍ، لَكِنْ يَخْتَلِفَانِ مِنْ حَيْثُ مَا يَتَنَاوَلُهُ هَذَا وَيَتَنَاوَلُهُ هَذَا، فَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ عَامٌّ؛ لِأَنَّ الرَّحْمَةَ أَعَمُّ مِنَ الرَّوْحِ، وَالرَّحْمَةَ تَشْمَلُ جَلْبَ النِّعَمِ وَدَفْعَ النِّقَمِ، وَرَوْحُ اللهِ جَلَّجَلَالُهُ يُطْلَقُ فِي الْغَالِبِ فِي الْخَلَاصِ مِنَ الْمَصَائِبِ، فَقَوْلُهُ: الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ هَذَا أَعَمُّ؛ وَلِهَذَا قَدَّمَهُ فَيَكُونُ مَا بَعْدَهُ مِنْ عَطْفِ الْخَاصِ عَلَى الْعَامِ، أَوْ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ تَرَادُفاً فِي أَصْلِ الْمَعْنَى، وَاخْتِلَافاً فِي الصِّفَاتِ، أَوْ بَعْضِ مَا يَتَعَلَّقُ بِاللَّفْظِ"[1].

السَّادِسَةُ: وَفِي الْأَحَادِيثِ: التَّنْبِيهُ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ الرَّجَاءِ وَالْخَوْفِ، فَإِذَا خَافَ فَلَا يَقْنَطْ وَلَا يَيْأَسْ، وَكَانَ السَّلَفُ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَقْوَى فِي الصِّحَّةِ الْخَوْفُ، وَفِي الْمَرَضِ الرَّجَاءُ، هَذِهِ طَرِيقَةُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِ، قَالَ: وَيَنْبَغِي لِلْقَلْبِ أَنْ يَكُونَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الْخَوْفَ فَإِذَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الرَّجَاءَ فَسَدَ[2].

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بِالْحُبِّ وَحْدَهُ فَهُوَ زِنْدِيقٌ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالرَّجَاءِ وَحْدَهُ فَهُوَ مُرْجِئٌ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالْخَوْفِ وَحْدَهُ فَهُوَ حَرُورِيٌّ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالْحُبِّ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ مُوَحِّدٌ.

وَقَالَ حَافِظٌ حَكَمِيٌّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قُلْتُ: وَبَيَانُ كَلَامِهِمْ هَذَا أَنَّ دَعْوَى الْحُبِّ لِلَّهِ بِلَا تَذَلُّلٍ وَلَا خَوْفٍ وَلَا رَجَاءٍ وَلَا خَشْيَةٍ وَلَا رَهْبَةٍ وَلَا خُضُوعٍ دَعْوَى كَاذِبَةٌ؛ وَلِذَا تَرَى مَنْ يَدَّعِي ذَلِكَ كَثِيرًا مَا يَقَعُ فِي مَعَاصِي اللَّهِ ﷻ وَيَرْتَكِبُهَا وَلَا يُبَالِي.

وَكَذَلِكَ الرَّجَاءُ وَحْدَهُ إِذَا اسْتَرْسَلَ فِيهِ الْعَبْدُ تَجَرَّأَ عَلَى مَعَاصِي اللهِ وَأَمِنَ مَكْرَ اللَّهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ:٩٩]، وَكَذَلِكَ الْخَوْفُ وَحْدَهُ إِذَا اسْتَرْسَلَ فِيهِ الْعَبْدُ سَاءَ ظَنُّهُ بِرَبِّهِ وَقَنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَئِسَ مِنْ رَوْحِهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يُوسُفُ: ٨٧] وَقَالَ: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الْحِجْرُ:٥٦]، فَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ خُسْرَانٌ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِهِ كُفْرَانٌ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ ضَلَالٌ وَطُغْيَانٌ، وَعِبَادَةُ اللَّهِ ﷻ بِالْحُبِّ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ تَوْحِيدٌ

---

(١) صالح آل الشيخ/ التمهيد(ص ٣٨٦).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٤٤٠).

وَإِيمَانٌ. فَالْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الْإِسْرَاءُ:٥٧] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزُّمَرُ: ٩] وَبَيَّنَ الرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي آلِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الْأَنْبِيَاءُ:٩٠] فَتَارَةً يَمُدُّهُ الرَّجَاءُ وَالرَّغْبَةُ فَيَكَادُ أَنْ يَطِيرَ شَوْقًا إِلَى اللَّهِ، وَطَوْرًا يَقْبِضُهُ الْخَوْفُ وَالرَّهْبَةُ فَيَكَادُ أَنْ يَذُوبَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ دَائِبٌ فِي طَلَبِ مَرْضَاةِ رَبِّهِ مُقْبِلٌ عَلَيْهِ، خَائِفٌ مِنْ عُقُوبَاتِهِ مُلْتَجِئٌ مِنْهُ إِلَيْهِ، عَائِذٌ بِهِ مِنْهُ رَاغِبٌ فِيمَا لَدَيْهِ"[١].

السَّابِعَةُ: فِي هَذِهِ النُّصُوصِ أَنَّ الْمُعَلِّمَ وَالدَّاعِيَةَ يَبْدَأُ بِالْأَهَمِّ فَالْأَهَمِّ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُعَلِّمَ أَصْحَابَهُ الْكَبَائِرَ بَدَأَ بِأَهَمِّهَا وَهُوَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ ﷻ، لِأَنَّ الشِّرْكَ أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ فَبَدَأَ بِهِ، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ الْأَمْنَ مِنْ مَكْرِ اللهِ وَالْقُنُوطَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ[٢].

الثَّامِنَةُ: قَالَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ: كَبَائِرُ الْقُلُوبِ أَعْظَمُ مِنْ كَبَائِرِ الْجَوَارِحِ؛ لِأَنَّهَا كُلَّهَا تُوجِبُ الْفِسْقَ وَالظُّلْمَ، وَتَزِيدُ كَبَائِرُ الْقُلُوبِ بِأَنَّهَا تَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ وَتُوَالِي شَدَائِدَ الْعُقُوبَاتِ. وَلَمَّا ذَكَرَ بَعْضُ الْأَئِمَّةِ الْكَبَائِرَ الْبَاطِنَةَ وَأَوْصَلَهَا إِلَى أَكْثَرَ مِنْ سِتِّينَ قَالَ: وَالذَّمُّ عَلَى هَذِهِ الْكَبَائِرِ أَعْظَمُ مِنَ الذَّمِّ عَلَى الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ وَالْقَتْلِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ لِعِظَمِ مَفْسَدَتِهَا وَسُوءِ أَثَرِهَا وَدَوَامِهِ، فَإِنَّ آثَارَهَا تَدُومُ بِحَيْثُ تَصِيرُ حَالًا لِلشَّخْصِ وَهَيْئَةً رَاسِخَةً فِي قَلْبِهِ بِخِلَافِ آثَارِ مَعَاصِي الْجَوَارِحِ فَإِنَّهَا سَرِيعَةُ الزَّوَالِ بِمُجَرَّدِ الْإِقْلَاعِ مَعَ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالْحَسَنَاتِ الْمَاحِيَةِ وَالْمَصَائِبِ الْمُكَفِّرَةِ ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هُودُ:١١٤][٣].

التَّاسِعَةُ: مِنْ فَوَائِدِ الْبَابِ: أَنَّ مَنْ عَبَدَ اللهَ بِالْخَوْفِ فَقَطْ؛ هَلَكَ؛ لِأَنَّ الْخَوْفَ يُقَطِّعُ نِيَاطَ الْقَلْبِ، وَمَنْ عَبَدَ اللهَ بِالرَّجَاءِ فَقَطْ؛ هَلَكَ؛ لِأَنَّ الرَّجَاءَ يَحْمِلُهُ عَلَى تَرْكِ الْأَعْمَالِ، وَمَنْ عَبَدَ اللهَ بِالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ؛ نَجَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾ [الْحِجْرُ: ٤٩-٥٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي

---

(١) حافظ حكمي/ معارج القبول(٢/ ٤٣٧).

(٢) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ٧٧).

(٣) ابن حجر الهيثمي/ الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٤٣).

الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ [غَافِرُ: ٣].

وَعَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ؛ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ، وَلَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَتِهِ.

فَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ شَرْخٌ أَوْ نَقْصٌ فِي جَانِبِ الْخَوْفِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ نَقْصٌ أَوْ طَعْنٌ فِي جَانِبِ الرَّجَاءِ.

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، فَإِذَا خَافَ لَا يَيْأَسُ، وَإِذَا رَجَا لَا يَأْمَنُ[1].

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْحِجْرِ.

الثَّالِثَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ أَمِنَ مَكْرَ اللهِ.

الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِي الْقُنُوطِ.

---

(١)صالح الفوزان/الملخص في شرح كتاب التوحيد(ص٢٧٦).

الْبَابُ (٣٤)

مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ: الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

الْصَّبْرُ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ، وَقِيلَ: هُوَ نِصْفُ الْإِيمَانِ؛ **فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ:** "الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ: وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ"[١].

وَقَدْ أَفَادَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْإِيمَانَ يَتَأَلَّفُ مِنَ الْيَقِينِ وَالصَّبْرِ، فَإِنَّ الْيَقِينَ: هُوَ التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ بِكَمَالِ ذَاتِ اللهِ، وَكَمَالِ صِفَاتِهِ؛ فَاقْتَضَى ذَلِكَ ضَرُورَةً أَنْ لَا يَقُولَ اللهُ إِلَّا حَقًّا، وَلَا يُقَدِّرَ إِلَّا نَفْعًا وَعَدْلًا، سَوَاءٌ كَانَ الْمَقْدُورُ شَرْعِيًّا أَوْ كَوْنِيًّا.

وَالصَّبْرُ: حَبْسُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ الْعَالِمَةِ بِتِلْكَ الْحَقِيقَةِ عَلَى الْمَقْدُورِ كُلِّهِ، شَرْعِيًّا كَانَ بِأَنْ يَمْتَثِلَ الْمَأْمُورَ، وَيَجْتَنِبَ الْمَحْظُورَ مِنْ غَيْرِ ضِيقٍ أَوْ ضَجَرٍ أَوْ تَفْرِيطٍ، أَوْ كَوْنِيًّا بِأَنْ تَسْكُنَ النَّفْسُ عِنْدَ حَوَادِثِ الدَّهْرِ وَإِنْ كَانَتْ بِثَوْبِ الْكُرْهِ، اعْتِقَادًا مِنْهَا أَنَّهُ الْحَقُّ وَالْعَدْلُ وَالْخَيْرُ.

فَإِذَا تَجَلَّتْ هَذِهِ الْحَقِيقَةُ عُلِمَ بِهَا أَنَّ الصَّبْرَ مَبْنِيٌّ عَلَى تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ الْمُقْتَضِي أَنَّ اللهَ هُوَ الْمُتَفَرِّدُ فِي تَقْدِيرِ الْأُمُورِ عَلَى الْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ.

وَعَلَى تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ الْمُقْتَضِي أَنَّ اللهَ هُوَ صَاحِبُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، الْمُسْتَحِقُّ لِلْعِبَادَةِ بِغَايَةِ الْحُبِّ مَعَ غَايَةِ الْخُضُوعِ وَالِانْقِيَادِ وَالذُّلِّ.

فَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَا نَاهَضَ الصَّبْرَ عَلَى الْمَقْدُورِ الشَّرْعِيِّ وَالْكَوْنِيِّ، كَالِاعْتِرَاضِ عَلَى الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، أَوِ الطَّعْنِ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةِ عَلَى الْمَوْتَى، وَتَقْدِيمِ سَفَالَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَأْخِيرِ جَمَالَاتِ وَكَمَالَاتِ الْإِسْلَامِ مُنَاهِضًا لِلتَّوْحِيدِ.

وَبِهَذَا تَتَجَلَّى مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ.

قَوْلُهُ: **"مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ"** أَيْ: مِنْ خِصَالِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ.

وَقَوْلُهُ: **"الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ"** الصَّبْرُ لُغَةً: الْحَبْسُ. يُقَالُ: صَبَرْتُ نَفْسِي عَلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ، أَيْ حَبَسْتُهَا[٢]، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾[الْكَهْفُ:٢٨] أَيْ: احْبِسْهَا مَعَ هَؤُلَاءِ.

---

(١) صحيح موقوف، أخرجه: الطبراني/معجمه الكبير(٨٥٤٤)(٩/ ١٠٤).

(٢) ابن فارس/ مقاييس اللغة (٣/ ٣٢٩).

وَاصْطِلَاحًا: هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ الْعَقْلُ وَالشَّرْعُ. وَقِيلَ هُوَ: حَبْسُ النَّفْسِ عَنِ الْجَزَعِ، وَاللِّسَانِ عَنِ الشَّكْوَى، وَالْجَوَارِحِ عَنِ التَّشْوِيشِ وَالِاضْطِرَابِ.

وَقِيلَ: هُوَ التَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ، وَتَلَقِّي بَلَائِهِ بِالرَّحْبِ وَالدَّعَةِ(١).

وَأَقْدَارُ اللهِ نَوْعَانِ: شَرْعِيٌّ: مُتَمَثِّلٌ بِأَحْكَامِ التَّكْلِيفِ، وَكَوْنِيٌّ: مُتَمَثِّلٌ بِمَا قَضَاهُ اللهُ فِي خَلْقِهِ جَمِيعاً إِلَىٰ زَوَالِ الدُّنْيَا.

وَقَدْ أَمَرَ اللهُ بِالصَّبْرِ عَلَى الْقَدَرِ شَرْعِيّاً وَكَوْنِيّاً؛ فَكَانَ الصَّبْرُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا**﴾ [طه:١٣٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلاً، فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ**﴾ [الْإِنْسَانُ:٢٣-٢٤]، فَإِنَّ تَلَقِّيَ قَضَاءِ اللهِ الشَّرْعِيِّ هُوَ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى الْأَوَامِرِ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُبَلِّغَهُ؛ فَيَكُونُ مَأْمُورًا بِالصَّبْرِ عَلَى الطَّاعَةِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ [الْكَهْفُ:٢٨].

أَيْ: وَاحْبِسْ نَفْسَكَ بِرِضىً وَطَوَاعِيَةٍ مِنْ غَيْرِ ضِيقٍ أَوْ ضَجَرٍ مَعَ الْمُوَحِّدِينَ الْمُخْلِصِينَ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللهَ فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِمْ؛ فَإِنَّ حَبْسَ النَّفْسِ مَعَهُمْ صَبْرٌ عَلَى الطَّاعَةِ.

وَأَعْلَى الصَّبْرِ: الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ...**﴾ [البقرة: ٤٥]؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مِنْ أَكْبَرِ الْعَوْنِ عَلَى الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ؛ فَزِعَ إِلَى الصَّلَاةِ.

وَعَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نُعِيَ إِلَيْهِ أَخُوهُ قُثَمُ وَهُوَ فِي مَسِيرٍ، فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ تَنَحَّى عَنِ الطَّرِيقِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ فِيهِمَا الْجُلُوسَ، ثُمَّ قَامَ يَمْشِي إِلَى رَاحِلَتِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿**وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ**﴾ [الْبَقَرَةُ:٤٥](٢).

الثَّانِي: الصَّبْرُ عَنْ مَعْصِيَةِ اللهِ؛ كَصَبْرِ يُوسُفَ عليه السلام عَنْ إِجَابَةِ امْرَأَةِ الْعَزِيزِ حَيْثُ دَعَتْهُ إِلَى

---

(١) الصنعاني/ التحبير(٦/ ٣٦٦).

(٢) حسن، أخرجه: البيهقي/ شعب الإيمان(٩٢٣٣)(١٢/ ١٧٣).

نَفْسِهَا فِي مَكَانَةٍ لَهَا فِيهَا الْعِزَّةُ وَالْقُوَّةُ وَالسُّلْطَانُ عَلَيْهِ، وَمَعَ ذَلِكَ صَبَرَ وَقَالَ: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يُوسُفُ:٣٣]، فَهَذَا صَبْرٌ عَنْ مَعْصِيَةِ اللهِ.

الثَّالِثُ: الصَّبْرُ عَلَى نَوَائِبِ الدَّهْرِ، وَحَوَادِثِ الْكَوْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٥٥-١٥٧].

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **(الْإِيمَانُ بِاللهِ وَتَصْدِيقٌ بِهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ)**. قَالَ: أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: **(السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ)**. قَالَ: أُرِيدُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: **(لَا تَتَّهِمِ اللهَ فِي شَيْءٍ قَضَى لَكَ بِهِ)**[١].

وَقَوْلُهُ: **"عَلَى أَقْدَارِ اللهِ"** أَقْدَارٌ جَمْعُ قَدرٍ، وَالْقَدَرُ: مَا قَضَاهُ اللهُ ﷻ فِي خَلْقِهِ، فَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَجْرِي فِي هَذَا الْكَوْنِ بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ، فَلَيْسَ شَيْءٌ يَجْرِي بِدُونِ تَقْدِيرِ اللهِ ﷻ؛ بَلِ اللهُ عَلِمَهُ وَقَدَّرَهُ، وَوَقَّتَهُ، وَكَتَبَهُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا وِفْقَ مَا قَدَّرَ وَكَتَبَ، فَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)**[٢].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ)**[٣]، فَمَا مِنْ شَيْءٍ يَجْرِي فِي هَذَا الْكَوْنِ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ إِلاَّ وَقَدْ قَدَّرَهُ اللهُ ﷻ[٤].

وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ السِّتَّةِ؛ فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ

---

(١) محتمل للتحسين، أخرجه: أحمد/مسنده(٢٢٧١٧)(٣٧/ ٣٩٠).

(٢) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٤٧٠٠) (٤/ ٢٢٥).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٥٣) (٤/ ٢٠٤٤).

(٤) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ٨٠).

رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، ... إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)[1].

وَالصَّبْرُ مِنْ صِفَاتِ الْمُتَّقِينَ، وَمَنَازِلِ الصَّالِحِينَ، يُكَافِئُ اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَزِيد، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[الزُّمَرُ:١٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٥٥-١٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٤٦]، وقال تعالى: ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾[الْإِنْسَانُ:١٢].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؓ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: (مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ)[2].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ، وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ)[3].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَآنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا)[4].

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؓ: «وَجَدْنَا خَيْرَ عَيْشِنَا بِالصَّبْرِ»[5].

وَقَالَ عَلِيٌّ ؓ: "خَمْسٌ احْفَظُوهُنَّ لَوْ رَكِبْتُمُ الْإِبِلَ لَأَنْضَيْتُمُوهُنَّ قَبْلَ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَا

---

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٨) (١/ ٣٦).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٤٦٩) (٢/ ١٢٢).

(٣)ضعيف، أخرجه: البيهقي/ شعب الإيمان (٩٢٦٥) (١٢/ ١٩٣).

(٤) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٢٣)(١/ ٢٠٣).

(٥) صحيح معلق، أخرجه: البخاري/صحيحه (٨/ ٩٩)، وابن المبارك/ الزهد والرقائق (٩٩٧)(١/٣٥٤).

يَخَافُ الْعَبْدُ إِلَّا ذَنْبَهُ، وَلَا يَرْجُو إِلَّا رَبَّهُ، وَلَا يَسْتَحِي جَاهِلٌ أَنْ يَسْأَلَ، وَلَا يَسْتَحِي عَالِمٌ إِنْ لَمْ يَعْلَمْ أَنْ يَقُولَ: اللهُ أَعْلَمُ، وَالصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ إِذَا قُطِعَ الرَّأْسُ نَتَنَ بَاقِي الْجَسَدُ، وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَبْرَ لَهُ "[1]، وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.

وَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: الصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، فَإِذَا ذَهَبَ الصَّبْرُ ذَهَبَ الْإِيمَانُ[2].

قَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَصَدَقَ عَلِيٌّ ﷺ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْإِيمَانَ مَعْرِفَةٌ بِالْقَلْبِ وَإِقْرَارٌ بِاللِّسَانِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ فَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْعَمَلِ بِجَوَارِحِهِ لَمْ يَسْتَحِقَّ الْإِيمَانَ بِالْإِطْلَاقِ، فَالصَّبْرُ عَلَى الْعَمَلِ بِالشَّرَائِعِ نَظِيرُ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ لِلْإِنْسَانِ الَّذِي لَا تَمَامَ لَهُ إِلَّا بِهِ[3].

وَبَدَأَ الْمُصَنِّفُ الْبَابَ بِـ:

قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التَّغَابُنُ:١١].

قَالَ عَلْقَمَةُ: "هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ"[4].

صَدْرُ الْآيَةِ وَثِيقُ الصِّلَةِ بِمَوْضُوعِ الْبَابِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التَّغَابُنُ:١١].

تَأْوِيلُ الْآيَةِ: لَا يُصَابُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ بِمُصِيبَةٍ ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٠٢] أَيْ: إِلَّا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَتَقْدِيرِهِ ذَلِكَ عَلَيْهِ ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التَّغَابُنُ:١١] يَقُولُ: وَمَنْ يُصَدِّقْ بِاللَّهِ فَيَعْلَمَ أَنَّهُ لَا أَحَدَ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ إِلَّا بِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ يَهْدِ قَلْبَهُ، وَيُوَفِّقْهُ إِلَى التَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ وَالرِّضَا بِقَضَائِهِ[5]، وَيَكُونُ حَسَنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَحْوَالِ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التَّغَابُنُ:١١] يَعْنِي:

---

(١) أخرجه: البيهقي/ شعب الإيمان (٩٢٦٧) (١٢/ ١٩٥).

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبة/الإيمان(١٣٠)(ص٤٧).

(٣) القرطبي/تفسيره(١/ ٣٧٢).

(٤) أخرجه: البخاري معلقا/ صحيحه(٦/١٥٥).

(٥) الطبري/ تفسيره (١١/٢٣).

يَهْدِي قَلْبَهُ لِلْيَقِينِ، فَيَعْلَمْ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ.

وعَنْ أَبِي ظَبْيَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَلْقَمَةَ، فَقُرِئَ عِنْدَهُ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التَّغَابُنُ:١١] فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيُسَلِّمُ ذَلِكَ وَيَرْضَى[1].

وَقَالَ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ: "يَقُولُ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ هَذَا عَامٌّ لِجَمِيعِ الْمَصَائِبِ، فِي النَّفْسِ، وَالْمَالِ، وَالْوَلَدِ، وَالْأَحْبَابِ، وَنَحْوِهِمْ، فَجَمِيعُ مَا أَصَابَ الْعِبَادَ، فَبِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ، قَدْ سَبَقَ بِذَلِكَ عِلْمُ اللهِ تَعَالَى، وَجَرَى بِهِ قَلَمُهُ، وَنَفِذَتْ بِهِ مَشِيئَتُهُ، وَاقْتَضَتْهُ حِكْمَتُهُ، وَالشَّأْنُ كُلُّ الشَّأْنِ، هَلْ يَقُومُ الْعَبْدُ بِالْوَظِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، أَمْ لَا يَقُومُ بِهَا؟ فَإِنْ قَامَ بِهَا، فَلَهُ الثَّوَابُ الْجَزِيلُ، وَالْأَجْرُ الْجَمِيلُ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِذَا آمَنَ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَرَضِيَ بِذَلِكَ، وَسَلَّمَ لِأَمْرِهِ، هَدَى اللهُ قَلْبَهُ، فَاطْمَأَنَّ وَلَمْ يَنْزَعِجْ عِنْدَ الْمَصَائِبِ، كَمَا يَجْرِي لِمَنْ لَمْ يَهْدِ اللهُ قَلْبَهُ، بَلْ يَرْزُقُهُ الثَّبَاتَ عِنْدَ وُرُودِهَا وَالْقِيَامِ بِمُوجَبِ الصَّبْرِ، فَيَحْصُلُ لَهُ بِذَلِكَ ثَوَابٌ عَاجِلٌ، مَعَ مَا يَدَّخِرُ اللهُ لَهُ يَوْمَ الْجَزَاءِ مِنَ الثَّوَابِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَرُ:١٠]، وَعُلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ عِنْدَ وُرُودِ الْمَصَائِبِ، بِأَنْ لَمْ يَلْحَظْ قَضَاءَ اللهِ وَقَدَرَهُ، بَلْ وَقَفَ مَعَ مُجَرَّدِ الْأَسْبَابِ، أَنَّهُ يُخْذَلُ، وَيَكِلُهُ اللهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا وُكِلَ الْعَبْدُ إِلَى نَفْسِهِ، فَالنَّفْسُ لَيْسَ عِنْدَهَا إِلَّا الْجَزَعُ وَالْهَلَعُ الَّذِي هُوَ عُقُوبَةٌ عَاجِلَةٌ عَلَى الْعَبْدِ، قَبْلَ عُقُوبَةِ الْآخِرَةِ، عَلَى مَا فَرَّطَ فِي وَاجِبِ الصَّبْرِ. هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ فِي مَقَامِ الْمَصَائِبِ الْخَاصِّ، وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ حَيْثُ الْعُمُومُ اللَّفْظِيُّ، فَإِنَّ اللهَ أَخْبَرَ أَنَّ كُلَّ مَنْ آمَنَ أَيْ: الْإِيمَانَ الْمَأْمُورَ بِهِ، مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَصَدَقَ إِيمَانُهُ بِمَا يَقْتَضِيهِ الْإِيمَانُ مِنَ الْقِيَامِ بِلَوَازِمِهِ وَوَاجِبَاتِهِ، أَنَّ هَذَا السَّبَبَ الَّذِي قَامَ بِهِ الْعَبْدُ أَكْبَرُ سَبَبٍ لِهِدَايَةِ اللهِ لَهُ فِي أَحْوَالِهِ وَأَقْوَالِهِ، وَأَفْعَالِهِ وَفِي عِلْمِهِ وَعَمَلِهِ.

وَهَذَا أَفْضَلُ جَزَاءٍ يُعْطِيهِ اللهُ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْأَخْبَارِ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُثَبِّتُهُمُ اللهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

---

(١) انظر الأثرين: الطبري/ تفسيره (١١/٢٣).

وَأَصْلُ الثَّبَاتِ: ثَبَاتُ الْقَلْبِ وَصَبْرُهُ، وَيَقِينُهُ عِنْدَ وُرُودِ كُلِّ فِتْنَةٍ، فَقَالَ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إِبْرَاهِيمُ:٢٧]، فَأَهْلُ الْإِيمَانِ أَهْدَى النَّاسِ قُلُوبًا، وَأَثْبَتُهُمْ عِنْدَ الْمُزْعِجَاتِ وَالْمُقْلِقَاتِ، وَذَلِكَ لِمَا مَعَهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ"[١].

وَفِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ)**[٢].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ) فِيهِ عِدَّةُ تَأْوِيلَاتٍ:**

أَوَّلُهَا: أَنَّ مَعْنَاهُ: هُمَا مِنْ أَعْمَالِ الْكُفَّارِ وَأَخْلَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ أَصَحُّهَا عِنْدَ النَّوَوِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "أَيْ: هَاتَانِ الْخَصْلَتَانِ هُمَا كُفْرٌ قَائِمٌ بِالنَّاسِ، فَنَفْسُ الْخَصْلَتَيْنِ كُفْرٌ حَيْثُ كَانَتَا مِنْ أَعْمَالِ الْكُفَّارِ، وَهُمَا قَائِمَتَانِ بِالنَّاسِ، لَكِنْ لَيْسَ كُلُّ مَنْ قَامَ بِهِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ الْكُفْرِ يَصِيرُ كَافِرًا الْكُفْرَ الْمُطْلَقَ حَتَّى تَقُومَ بِهِ حَقِيقَةُ الْكُفْرِ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَنْ قَامَ بِهِ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ الْإِيمَانِ يَصِيرُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَقُومَ بِهِ أَصْلُ الْإِيمَانِ"[٤].

وَالثَّانِي: أَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ؛ لِأَنَّهُ اعْتَرَضَ عَلَى الْمَقْدُورِ، وَهُوَ مِنْ عَظَائِمِ الذُّنُوبِ، فَيُوشِكُ مَنْ كَانَ مِنْهُ ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ الذَّنْبُ مِنْهُ مَأْخَذَهُ، وَتَنْزِعَ إِلَيْهِ نَفْسُهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْكُفْرِ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ كُفْرُ النِّعْمَةِ وَالْإِحْسَانِ؛ فَإِنَّ الْكُفْرَ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ: مَعْنَاهُ التَّغْطِيَةُ، وَأَنَّ الطَّاعِنَ فِي نَسَبِ إِنْسَانٍ فَإِنَّهُ يُرِيدُ تَغْطِيَةَ الْحَقِّ فِي نَسَبِهِ، فَهُوَ يَكْفُرُ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ؛ وَكَذَلِكَ النِّيَاحَةُ فَإِنَّهَا مِنْ قَبِيلِ التَّشْنِيعِ عَلَى الْقَدَرِ وَإِظْهَارِ التَّسَخُّطِ لِمَا كَانَ مِنْ حُكْمِ اللهِ، مَعَ إِعْرَاضِ النَّائِحَةِ عَنْ نِعَمِ اللهِ تَعَالَى الْبَوَاقِي، وَعَمَّا يَجِبُ لَهُ ﷻ مِنَ الصَّبْرِ تَسْلِيمًا لِحِكْمَتِهِ وَحُسْنِ نَظَرِهِ

---

(١) السعدي/ تفسيره (ص٨٦٧).

(٢) أخرجه: مسلم/ صحيحه(٦٧)(١/ ٨٢).

(٣) النووي/شرحه على مسلم(٢/٥٧).

(٤) ابن تيمية/ اقتضاء الصراط المستقيم(١/ ٢٣٧).

لِعَبْدِهِ؛ فَتَكُونُ النِّيَاحَةُ كُفْرًا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ[1].

وَالرَّابِعُ: أَنَّ ذَلِكَ فِي الْمُسْتَحِلِّ[2] لَهُمَا، وَقَدْ عُلِمَ حَظْرُهُمَا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ)** هُوَ الْوُقُوعُ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ بِنَحْوِ قَدْحٍ فِي نَسَبٍ ثَبَتَ فِي ظَاهِرِ الشَّرْعِ[3] بِأَنْ يَقْدَحَ فِي نَسَبِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُ: لَيْسَ هُوَ مِنْ ذُرِّيَّةِ فُلَانٍ، وَذَلِكَ يَحْرُمُ؛ لِأَنَّهُ هُجُومٌ عَلَى الْغَيْبِ، وَدُخُولٌ فِيمَا لَا يَعْنِي[4].

قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَّا الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ: فَإِنَّهُ مِنْ عَظَائِمِ الذُّنُوبِ؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ الْقَذْفَ، وَالْقَذْفُ كَبِيرَةٌ[5].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ)** النِّيَاحَةُ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالنَّدْبِ، وَالنَّدْبُ: تَعْدِيدُ مَحَاسِنِ الْمَيِّتِ مَعَ الْبُكَاءِ، كَقَوْلِهِ: وَاجَبَلَاهُ، وَاسَنَدَاهُ، وَاكَرِيمَاهُ، وَنَحْوِهَا[6].

الرَّابِعَةُ: إِفْرَادُ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ بِالذِّكْرِ مِنْ بَيْنِ كَثِيرٍ مِنَ الْكَبَائِرِ فِيهِ تَغْلِيظُ تَحْرِيمِ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةِ[7]، وَأَنَّهُمَا أَخْطَرُ عَلَى دِينِ الْمَرْءِ مِنْ غَيْرِهِمَا.

وَلَهُمَا عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ مَرْفُوعاً: **(لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ)**[8].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(لَيْسَ مِنَّا)** أَيْ لَيْسَ عَلَى طَرِيقَتِنَا وَسُنَّتِنَا وَلَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ بِهَدْيِنَا فِي هَذِهِ الشُّعْبَةِ.

---

(١) ابن هبيرة/ الإفصاح(٨/ ٦٤).

(٢) النووي/ شرحه على مسلم (٢/ ٥٧)، انظر: ابن العربي/ المسالك(٣/ ٥٧٨)، القاضي عياض/ إكمال المعلم (١/ ٣٢٦)، ابن الجوزي/ كشف المشكل(٣/ ٥٥٦).

(٣) المناوي/ التيسير(١/ ٣٣).

(٤) المناوي/ فيض القدير (١/ ٤٦٢).

(٥) ابن هبيرة/ الإفصاح(٨/ ٦٤).

(٦) النووي/ المجموع (٥/٣٠٧).

(٧) النووي/ شرحه على مسلم (٢/ ٥٧).

(٨) أخرجه: البخاري/ صحيحه(١٢٩٤)(٢/٨٢)، مسلم/ صحيحه (١٠٣)(١/٩٩).

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْخُرُوجَ مِنَ الدِّينِ جُمْلَةً، إِذْ الْمَعَاصِي إِذَا كَانَتْ دُونَ الْكُفْرِ، لَا يَكْفُرُ صَاحِبُهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَعْتَقِدَ حِلَّ ذَلِكَ، أَوْ يُفَسِّرَ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ بِمَا يُوجِبُ الْكُفْرَ نَحْوَ تَحْلِيلِ الْحَرَامِ، أَوْ عَدَمِ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ النَّفْيُ حَقِيقَةً[1].

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَعْنَى لَيْسَ عَلَى دِينِنَا الْكَامِلِ، أَيْ: أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ فَرْعٍ مِنْ فُرُوعِ الدِّينِ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَصْلُهُ[2].

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ: أَنَّهُ ﷺ مُتَبَرِّئٌ مِنْ تَصْوِيبِ فِعْلِهِمْ هَذَا، أَوْ مِنَ الْعُهْدَةِ اللَّازِمَةِ لَهُ فِي التَّبْلِيغِ[3].

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفَائِدَةُ إِيرَادِهِ بِهَذَا اللَّفْظِ: الْمُبَالَغَةُ فِي الرَّدْعِ عَنِ الْوُقُوعِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ؛ كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِوَلَدِهِ عِنْدَ مُعَاتَبَتِهِ: لَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنِّي، أَيْ: مَا أَنْتَ عَلَى طَرِيقَتِي[4].

وَقَالَ الزَّيْنُ بنُ الْمُنَيِّرِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا مُلَخَّصُهُ: التَّأْوِيلُ الْأَوَّلُ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ إِنَّمَا وَرَدَ عَنْ أَمْرٍ وُجُودِيٍّ وَهَذَا يُصَانُ كَلَامُ الشَّارِعِ عَنِ الْحَمْلِ عَلَيْهِ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: الْمُرَادُ أَنَّ الْوَاقِعَ فِي ذَلِكَ يَكُونُ قَدْ تَعَرَّضَ لِأَنْ يُهْجَرَ وَيُعْرَضَ عَنْهُ فَلَا يَخْتَلِطُ بِجَمَاعَةِ السُّنَّةِ تَأْدِيبًا لَهُ عَلَى اسْتِصْحَابِهِ حَالَةَ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي قَبَّحَهَا الْإِسْلَامُ، فَهَذَا أَوْلَى مِنَ الْحَمْلِ عَلَى مَا لَا يُسْتَفَادُ مِنْهُ قَدْرٌ زَائِدٌ عَلَى الْفِعْلِ الْمَوْجُودِ[5].

وَحُكِيَ عَنْ سُفْيَانَ أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْخَوْضَ فِي تَأْوِيلِهِ وَيَقُولُ يَنْبَغِي أَنْ يُمْسَكَ عَنْ ذَلِكَ لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي النُّفُوسِ وَأَبْلَغَ فِي الزَّجْرِ[6].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ)** الْخُدُودُ: جَمْعُ خَدٍّ، وَلَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا خَدَّانِ، وَهَذَا مِنَ

---

(١) ابن الجوزي/ كشف المشكل(١/ ٢٧٩)؛ القاضي عياض/ إكمال المعلم(١/ ٣٧٥)؛ الكرماني/ الكواكب الدراري (٧/ ٨٨)؛ ابن الملقن/ التوضيح (٩/ ٥٣٧).

(٢) ابن العربي/ المسالك(٣/ ٥٧٨).

(٣) القرطبي/ المفهم(٢/ ٦٤).

(٤) ابن حجر/ فتح الباري (٣/ ١٦٣).

(٥) ابن حجر/ فتح الباري (٣/ ١٦٣).

(٦) ابن حجر/ فتح الباري (٣/ ١٦٤).

بَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَطْرَافَ النَّهَارِ﴾ [طه:١٣٠] وَلَمَّا تَضَمَّنَ ضَرْبُ الْخُدُودِ عَدَمَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ، وَوُجُودَ الْجَزَعِ، وَعَدَمَ الصَّبْرِ، وَضَرْبُ الْوَجْهِ الَّذِي نُهِيَ عَنْ ضَرْبِهِ مِنْ غَيْرِ اقْتِرَانِ مُصِيبَةٍ كَانَ فِعْلُهُ حَرَامًا مُؤَكَّدَ التَّحْرِيمِ(١).

قَالَ ابْنُ الْمُلَقِّنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: خَصَّ الْخُدُودَ بِالضَّرْبِ دُونَ سَائِرِ الْأَعْضَاءِ؛ لِأَنَّهُ الْوَاقِعُ مِنْهُنَّ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَلِأَنَّ أَشْرَفَ مَا فِي الْإِنْسَانِ الْوَجْهُ، فَلَا يَجُوزُ امْتِهَانُهُ وَإِهَانَتُهُ بِضَرْبٍ وَلَا تَشْوِيهٍ وَلَا غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَشِينُهُ، وَقَدْ أُمِرَ الضَّارِبُ بِاتِّقَاءِ الْوَجْهِ(٢).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: خَصَّ الْخَدَّ بِذَلِكَ لِكَوْنِهِ الْغَالِبَ فِي ذَلِكَ، وَإِلَّا فَضَرْبُ بَقِيَّةِ الْوَجْهِ دَاخِلٌ فِي ذَلِكَ(٣).

وَقَوْلُهُ: (مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ) عَامٌّ أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوصَ، أَيْ: مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ لِأَجْلِ الْمُصِيبَةِ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(وَشَقَّ الْجُيُوبَ)** الْجُيُوبُ: جَمْعُ جَيْبٍ، وَهُوَ: مَا يُشَقُّ مِنَ الثَّوْبِ، لِيَدْخُلَ فِيهِ الرَّأْسُ(٤)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [النُّورُ:٣١]، وَحَرُمَ لِمَا فِيهِ مِنْ إِظْهَارِ السُّخْطِ وَإِضَاعَةِ الْمَالِ(٥).

وَفِي مَعْنَاهُ طَرْحُ الْعِمَامَةِ، وَضَرْبُ الرَّأْسِ عَلَى الْجِدَارِ، وَقَطْعُ الشَّعْرِ(٦).

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ)** الْجَاهِلِيَّةُ: هِيَ زَمَانُ الْفَتْرَةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ(٧)، وقوله: **(وَدَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ)** أَيْ: بِدُعَائِهِمْ، فَيَقُولُ عِنْدَ الْبُكَاءِ مَا لَا يَجُوزُ شَرْعًا، كَدُعَاءِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، وَكَوَاكَهْفَاهُ، وَاجَبَلَاهُ(٨).

---

(١) ابن الملقن/ التوضيح (٩/ ٥٣٨).

(٢) ابن الملقن/ التوضيح (٩/ ٥٣٧).

(٣) ابن حجر/ فتح الباري (٣/ ١٦٤).

(٤) انظر: الفراهيدي/العين(٦/ ١٩٢).

(٥) ابن الملقن/ التوضيح (٩/ ٥٣٨).

(٦) القاري/ مرقاة المفاتيح (٣/ ١٢٣٤).

(٧) الكرماني/ الكواكب الدراري(٧/ ٨٨).

(٨) القاري/ مرقاة المفاتيح(٣/ ١٢٣٤)؛ القاضي عياض/ إكمال المعلم (١/ ٣٧٦).

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَأَمَّا دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ فَمَا كَانُوا يَذْكُرُونَهُ عِنْدَ مَوْتِ الْمَيِّتِ، تَارَةً مِنْ تَعْظِيمِهِ وَمَدْحِهِ، وَتَارَةً مِنَ النَّدْبِ عَلَيْهِ مِثْلُ قَوْلِهِمْ: وَاجَبَلَاهُ[1].

وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ" يُطْلَقُ عَلَى أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا كَانَتِ الْعَرَبُ تَفْعَلُهُ فِي الْقِتَالِ مِنَ الدَّعْوَى.

وَالثَّانِي: -وَهُوَ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ- هُوَ مَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُهُ عِنْدَ مَوْتِ الْمَيِّتِ. كَقَوْلِهِمْ: وَاجَبَلَاه. وَاسَنَدَاه، وَاسَيِّدَاه، وَأَشْبَاهُهَا[2].

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "الدُّعَاءُ بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ، وَالتَّعَزِّي بِعَزَائِهِمْ، كَالدُّعَاءِ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالْعَصَبِيَّةِ لَهَا وَلِلْأَنْسَابِ، وَمِثْلُهُ التَّعَصُّبُ لِلْمَذَاهِبِ، وَالطَّرَائِقِ، وَالْمَشَايِخِ، وَتَفْضِيلُ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ بِالْهَوَى وَالْعَصَبِيَّةِ، وَكَوْنُهُ مُنْتَسِبًا إِلَيْهِ، فَيَدْعُو إِلَى ذَلِكَ وَيُوَالِي عَلَيْهِ، وَيُعَادِي عَلَيْهِ، وَيَزِنُ النَّاسَ بِهِ، كُلُّ هَذَا مِنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ"[3].

فَعَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **(...وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ)**، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ قَالَ: **(وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ، عِبَادَ اللَّهِ)**[4].

الْخَامِسَةُ: فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يَجِبُ الضَّرْبُ وَالشَّقُّ وَالدُّعَاءُ جَمِيعاً لِيَصْدُقَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَّا أَوْ يَكْفِي أَيُّ وَاحِدٍ كَانَ مِنْهَا؟!

أُجِيبَ: بَلْ وَاحِدٌ مِنْهَا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ دَالٌّ عَلَى عَدَمِ صَبْرِهِ، فَكُلُّ سَبَبٍ مُسْتَقِلٌّ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا تَعْمِيمٌ بَعْدَ تَخْصِيصٍ؛ لِأَنَّ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ يَتَنَاوَلُ لَهُمَا وَلِغَيْرِهِمَا فَكَانَ الْكُلُّ خَصْلَةً وَاحِدَةً[5].

السَّادِسَةُ: فِي الْحَدِيثِ نَهْيٌ صَرِيحٌ عَنْ أَنْ يَبْلُغَ الْحُزْنُ إِلَى ضَرْبِ الْخُدُودِ وَشَقِّ الْجُيُوبِ، أَوْ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ كَوْنِهِمْ كَانُوا يَذْكُرُونَ الْكَلَامَ الْبَاطِلَ الَّذِي نَسَخَهُ الْإِسْلَامُ،

---

(١) ابن الجوزي/ كشف المشكل(١/ ٢٧٩).

(٢) ابن دقيق العيد/ إحكام الأحكام(١/ ٣٧٣).

(٣) ابن القيم/ زاد المعاد(٢/ ٤٣١).

(٤) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٨٦٣)(٥/ ١٤٩).

(٥) الكرماني/ الكواكب الدراري(٧/ ٩٢).

وَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يَمْنَعُ الْبُكَاءَ وَظُهُورَ الرِّقَّةِ عَلَى الْإِنْسَانِ عِنْدَ فَقْدِ حَبِيبِهِ أَوْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ[1].

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ: أَنَّ النِّيَاحَةَ وَشَقَّ الْجُيُوبِ وَضَرْبَ الْخُدُودِ وَتَخْمِيشَهَا وَالصِّيَاحَ مَكْرُوهٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُشْبِهُ التَّظَلُّمَ وَالِاسْتِغَاثَةَ، وَمَا فَعَلَهُ اللهُ عَدْلٌ وَحَقٌّ؛ لِأَنَّ النَّوْحَ يُجَدِّدُ الْحُزْنَ وَيَمْنَعُ الصَّبْرَ، فَكُرِهَ لِذَلِكَ[2].

قُلْتُ: وَالْمَكْرُوهُ عِنْدَ السَّلَفِ يُقْصَدُ مِنْهُ الْحَرَامَ أَحْيَانًا كَمَثَلِهِ هُنَا.

فَأَمَّا الْكَلِمَاتُ الْيَسِيرَةُ إِذَا كَانَتْ صِدْقًا لَا عَلَى وَجْهِ النَّوْحِ وَالتَّسَخُّطِ فَلَا تَحْرُمُ، وَلَا تُنَافِي الصَّبْرَ الْوَاجِبَ؛ **فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى صُدْغَيْهِ، وَقَالَ: «وَانَبِيَّاهْ، واخَلِيلَاهْ، وَاصَفِيَّاهْ»[3].

وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَا كَرْبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: (**لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ**)، فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، مَنْ جَنَّةُ الفِرْدَوْسِ مَأْوَاهْ، يَا أَبَتَاهْ إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ[4][5].

السَّابِعَةُ: وُجُوبُ الرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِهِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِمَصَالِحِ عِبَادِهِ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا يَبْتَلِيهِمْ بِالْمَصَائِبِ إِمَّا لِيُكَفِّرَ بِهَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَإِمَّا لِيَرْفَعَ بِهَا دَرَجَاتِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾ [الْبَقَرَةُ:١٤٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ [النُّورُ:١٩]، فَوَاجِبُ الْعَبْدِ إِذَا أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ، أَنْ يَسْتَرْجِعَ، وَيَعْلَمَ أَنَّهُ يُعَوَّضُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرًا مِمَّا أُصِيبَ بِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**﴾ [الْبَقَرَةُ:١٥٦-١٥٧].

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: (**مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾** [الْبَقَرَةُ:١٥٦]، **اللَّهُمَّ أْجُرْنِي فِي**

---

(١) ابن هبيرة/ الإفصاح(٢/ ٢٨).

(٢) ابن الأثير/ الشافي في شرح مسند الشافعي (٢/ ٤٢٤).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٤٠٢٩) (٤٠/ ٣٢).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٤٤٦٢) (٦/ ١٥).

(٥) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٤٥).

مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا)[1].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **(يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ، إِلَّا الْجَنَّةُ)**[2].

وَعَنْ صُهَيْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ)**[3][4].

قَالَ الْخَوْلِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مِنْ خُلُقِ الْمُؤْمِنِ الصَّبْرُ عِنْدَ نُزُولِ الْمَصَائِبِ، وَمُقَابَلَتُهَا بِالرِّضَا وَالتَّسْلِيمِ إِذْ يَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَيَقُولُ: إِنَّ للهِ مَا أَخَذَ ولله مَا أَعْطَى، وَالصَّبْرُ يُخَفِّفُ الْمُصِيبَةَ؛ وَيُحَلِّلُ صَلْدَهَا[5]؛ وَيَقْتُلُ جُرْثُومَتَهَا.

وَأَمَّا الْجَزَعُ وَالْهَلَعُ وَالسُّخْطُ عَلَى مَا قَضَى اللهُ وَقَدَّرَ، فَلَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ فِي شَيْءٍ، وَلَيْسَ الَّذِي يَقُومُ بِهِ مِنْ حِزْبِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَصَحْبِهِ.

فَالَّذِي يَنْخَلِعُ قَلْبُهُ لِلْمُصِيبَةِ، ولَا يَعْرِفُ الثَّبَاتَ وَالشَّجَاعَةَ فِي مُلَاقَاةِ الْإِحَنِ[6]، وَمُلَاقَاةِ الْمِحَنِ، بَلْ يَلْطُمُ الْخُدُودَ، وَيَسْخُمُ الْوُجُوهَ، وَيَدُقُّ الصُّدُورَ، وَيَشُقُّ الْجُيُوبَ، وَيُمَزِّقُ الثِّيَابَ وَيُقَطِّعُ الْهِنْدَامَ، وَيَدْعُو بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَيَقُولُ: وَاأَبَتَاهُ، وَا أُمَّاهُ، وَا وَلَدَاهُ، وَا زَوْجَاهُ، وَا قَرِيبَاهُ، وَا مُصِيبَتَاهُ، وَا دَاهِيَتَاهُ، وَا مَالَاهُ، وَا بَيْتَاهُ، وَيَقُولُ كُلَّمَا يَعْتَرِضُ بِهَا عَلَى الْقَدَرِ؛ وَيَنْقُدُ قَضَاءَهُ-؛ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

إِنَّمَا الْمُسْلِمُ الثَّابِتُ الرَّزِينُ الصَّابِرُ الْمُحْتَسِبُ: الَّذِي لَا يَدْفَعُهُ الْحُزْنُ إِلَى التَّسَخُّطِ، بَلْ يَكُونُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حَالَ وَفَاةِ إِبْرَاهِيمَ وَلَدِهِ، جَعَلَتْ عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﷺ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: **(يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ)**، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى،

---

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٩١٨) (٢/ ٦٣١).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٤٢٤) (٨/ ٩٠).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٩٩) (٤/ ٢٢٩٥).

(٤)محمد بن آدم الأثيوبي/ ذخيرة العقبى(١٨/ ٣٢٤).

(٥) الصلد: الصلب الأملس الشديد، انظر: ابن فارس/مقاييس اللغة(٣/٣٠٣).

(٦) الإحن: جمع إحنة: الحقد والضغن، انظر: ابن فارس/مقاييس اللغة(١/ ٩).

فَقَالَ ﷺ: (إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ)[1]، فَلْيَتَّقِ اللهَ رِجَالُنَا وَنِسَاؤُنَا فِيمَا يَصْنَعُونَ وَقْتَ الْمَصَائِبِ، وَلْيَعْلَمْ الْأَزْوَاجُ الَّذِينَ يَسْمَحُونَ لِنِسَائِهِمْ بِالنِّيَاحَةِ وَالتَّعْدِيدِ، وَلَطْمِ الْخُدُودِ، وَدَقِّ الطُّبُولِ، أَنَّهُمْ شُرَكَاؤُهُنَّ فِي الْإِثْمِ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾[التَّحْرِيمُ:٦][2].

الثَّامِنَةُ: النَّاسُ حَالَ الصَّبْرِ عَلَى مَرَاتِبَ أَرْبَعٍ:

الْأَوَّلُ: التَّسَخُّطُ، وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالْقَلْبِ، كَأَنْ يَسْخَطَ عَلَى رَبِّهِ، وَيَغْضَبَ عَلَى قَدَرِ اللهِ عَلَيْهِ، وَقَدْ يُؤَدِّي إِلَى الْكُفْرِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ﴾[الحج: ١١].

وَقَدْ يَكُونُ بِاللِّسَانِ، كَالدُّعَاءِ بِالْوَيْلِ، وَالثُّبُورِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَقَدْ يَكُونُ بِالْجَوَارِحِ، كَلَطْمِ الْخُدُودِ، وَشَقِّ الْجُيُوبِ، وَنَتْفِ الشَّعَرِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

الثَّانِي: الصَّبْرُ، وَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

وَالصَّبْرُ مِثْلُ اسْمِهِ مُرٌّ مَذَاقَتُهُ ... لَكِنَّ عَوَاقِبَهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ

فَيَرَى أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ ثَقِيلٌ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ يَتَحَمَّلُهُ وَهُوَ يَكْرَهُ وُقُوعَهُ، وَلَكِنْ يَحْمِيهِ إِيمَانُهُ مِنَ السُّخْطِ.

الثَّالِثُ: الرِّضَا، وَهُوَ أَعْلَى مِنْ ذَلِكَ؛ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرَانِ عِنْدَهُ سَوَاءٌ بِالنِّسْبَةِ لِقَضَاءِ اللهِ وَقَدَرِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَحْزَنُ مِنَ الْمُصِيبَةِ؛ لِأَنَّهُ رَجُلٌ يَسْبَحُ فِي الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ أَيْنَمَا يَنْزِلُ بِهِ الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ؛ فَهُوَ نَازِلٌ عَلَى سَهْلٍ أَوْ جَبَلٍ، إِنْ أُصِيبَ بِنِعْمَةٍ أَوْ أُصِيبَ بِضِدِّهَا فَالْكُلُّ عِنْدَهُ سَوَاءٌ، لَا لِأَنَّ قَلْبَهُ مَيِّتٌ؛ بَلْ لِتَمَامِ رِضَاهُ بِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، يَتَقَلَّبُ فِي تَصَرُّفَاتِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّهَا عِنْدَهُ سَوَاءٌ؛ إِذْ يَنْظُرُ إِلَيْهَا بِاعْتِبَارِهَا قَضَاءً لِرَبِّهِ، وَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الرِّضَا وَالصَّبْرِ.

الرَّابِعُ: الشُّكْرُ، وَهُوَ أَعْلَى الْمَرَاتِبِ؛ وَذَلِكَ أَنْ يَشْكُرَ اللهَ عَلَى مَا أَصَابَهُ مِنْ مُصِيبَةٍ، وَذَلِكَ يَكُونُ فِي عِبَادِ اللهِ الشَّاكِرِينَ حِينَ يَرَى أَنَّ هُنَاكَ مَصَائِبُ أَعْظَمُ مِنْهَا، وَأَنَّ مَصَائِبَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ مَصَائِبِ الدِّينِ، وَأَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ سَبَبٌ لِتَكْفِيرِ

---

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٣٠٣) (٢/ ٨٣).

(٢) الخَوْلِي/ الأدب النبوي (ص ٢٥).

سَيِّئَاتِهِ، وَرُبَّمَا لِزِيَادَةِ حَسَنَاتِهِ شَكَرَ اللهَ عَلَى ذَلِكَ[١].

وَعَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **(إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ؛ عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ: أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ)**[٢].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: جَاءَ فِي سَبَبِ الْحَدِيثِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَجَعَلَ يُلَاعِبُهَا حَتَّى بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: مَهْ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ ذَهَبَ بِالشِّرْكِ – وَفِي لَفْظٍ: ذَهَبَ بِالْجَاهِلِيَّةِ – وَجَاءَنَا بِالْإِسْلَامِ. فَوَلَّى الرَّجُلُ، فَأَصَابَ وَجْهَهُ الْحَائِطُ، فَشَجَّهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: **(أَنْتَ عَبْدٌ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا. إِذَا أَرَادَ اللَّهُ ﷻ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ عَيْرٌ)**[٣].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ)** أَيْ: قَضَى وَقَدَّرَ لَهُ أَسْبَابَ بُلُوغِ ذَلِكَ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا جِهَادٌ وَرِيَاضَةٌ وَعَمَلٌ، وَمِنْهَا صَبْرٌ عَلَى ابْتِلَاءٍ وَشِدَّةٍ وَوَجَعٍ[٤].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا)** أَيْ: عَجَّلَ لَهُ الِابْتِلَاءَ بِالْمَكَارِهِ جَزَاءً لِمَا فَرَطَ مِنْهُ مِنَ الذُّنُوبِ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ عَذَابَ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى[٥]، فَيَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا وَلَيْسَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ يُوَافَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا يُعْلَمُ مِنْ مُقَابَلَةِ الْآتِي، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مَعَهُ فَقَدْ أَعْظَمَ اللُّطْفَ بِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ حُوسِبَ بِعَمَلِهِ عَاجِلًا فِي الدُّنْيَا خَفَّ جَزَاؤُهُ عَلَيْهِ حَتَّى يُكَفَّرَ عَنْهُ بِالشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، حَتَّى بِالْقَلَمِ الَّذِي يَسْقُطُ مِنَ الْكَاتِبِ، فَيُكَفَّرُ عَنِ الْمُؤْمِنِ بِكُلِّ مَا يَلْحَقُهُ فِي دُنْيَاهُ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى طَهَارَةٍ مِنْ دَنَسِهِ، وَفَرَاغٍ مِنْ جِنَايَتِهِ، كَالَّذِي يَتَعَاهَدُ ثَوْبَهُ وَبَدَنَهُ بِالتَّنْظِيفِ[٦].

---

(١) ابن عثيمين/القول المفيد(٢/١١٣-١١٤).

(٢) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٣٩٦)(٤/٢٠٢).

(٣) صحيح لغيره، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٦٨٠٦) (٢٧/ ٣٦٠).

(٤) القاري/ مرقاة المفاتيح(٣/ ١١٤٢).

(٥) القاري/ مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٢).

(٦) المناوي/ فيض القدير (١/ ٢٥٨).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "الْمَصَائِبُ نِعْمَةٌ؛ لِأَنَّهَا مُكَفِّرَاتٌ لِلذُّنُوبِ، وَلِأَنَّهَا تَدْعُو إِلَى الصَّبْرِ، فَيُثَابُ عَلَيْهَا، وَلِأَنَّهَا تَقْتَضِي الْإِنَابَةَ إِلَى اللهِ وَالذُّلَّ لَهُ، وَالْإِعْرَاضَ عَنِ الْخَلْقِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَظِيمَةِ، فَنَفْسُ الْبَلَاءِ يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ، وَلَوْ كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَفْجَرِ النَّاسِ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُخَفِّفَ اللهُ عَنْهُ عَذَابَهُ بِمَصَائِبِهِ. فَالْمَصَائِبُ رَحْمَةٌ وَنِعْمَةٌ فِي حَقِّ عُمُومِ الْخَلْقِ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ صَاحِبُهَا بِسَبَبِهَا فِي مَعَاصِيَ أَعْظَمَ مِمَّا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَتَكُونُ شَرًّا عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ مَا أَصَابَهُ فِي دِينِهِ، فَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا ابْتُلِيَ بِفَقْرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ جُوعٍ حَصَلَ لَهُ مِنَ الْجَزَعِ وَالسُّخْطِ وَالنِّفَاقِ وَمَرَضِ الْقَلْبِ، أَوِ الْكُفْرِ الظَّاهِرِ، أَوْ تَرْكِ بَعْضِ الْوَاجِبَاتِ وَفِعْلِ بَعْضِ الْمُحَرَّمَاتِ مَا يُوجِبُ لَهُ ضَرَرًا فِي دِينِهِ بِحَسَبِ ذَلِكَ. فَهَذَا كَانَتْ الْعَافِيَةُ خَيْرًا لَهُ مِنْ جِهَةِ مَا أَوْرَثَتْهُ الْمُصِيبَةُ، لَا مِنْ جِهَةِ الْمُصِيبَةِ، كَمَا أَنَّ مَنْ أَوْجَبَتْ لَهُ الْمُصِيبَةُ صَبْرًا وَطَاعَةً كَانَتْ فِي حَقِّهِ نِعْمَةً دِينِيَّةً، فَهِيَ بِعَيْنِهَا فِعْلُ الرَّبِّ ﷻ رَحْمَةً لِلْخَلْقِ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَحْمُودٌ عَلَيْهَا، فَإِنْ اقْتَرَنَ بِهَا طَاعَةٌ كَانَ ذَلِكَ نِعْمَةً ثَانِيَةً عَلَى صَاحِبِهَا، وَإِنْ اقْتَرَنَ بِهَا لِلْمُؤْمِنِ مَعْصِيَةٌ، فَهَذَا مِمَّا تَتَنَوَّعُ فِيهِ أَحْوَالُ النَّاسِ كَمَا تَتَنَوَّعُ أَحْوَالُهُمْ فِي الْعَافِيَةِ، فَمَنْ ابْتُلِيَ فَرُزِقَ الصَّبْرَ كَانَ الصَّبْرُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فِي دِينِهِ، وَحَصَلَ لَهُ بَعْدَ مَا كُفِّرَ مِنْ خَطَايَاهُ رَحْمَةٌ، وَحَصَلَ لَهُ بِثَنَائِهِ عَلَى رَبِّهِ صَلَاةُ رَبِّهِ عَلَيْهِ حَيْثُ قَالَ: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٥٧]، فَحَصَلَ لَهُ غُفْرَانُ السَّيِّئَاتِ، وَرَفْعُ الدَّرَجَاتِ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ. فَالصَّبْرُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُصَابٍ؛ فَمَنْ قَامَ بِالصَّبْرِ الْوَاجِبِ حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ"[1].

وَقَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَلَوْ أَنَّ مَلِكًا قَالَ لِرَجُلٍ فَقِيرٍ: كُلَّمَا ضَرَبْتُكَ بِهَذَا الْعُودِ اللَّطِيفِ ضَرْبَةً أَعْطَيْتُكَ أَلْفَ دِينَارٍ، لَأَحَبَّ كَثْرَةَ الضَّرْبِ، لَا لِأَنَّهُ لَا يُؤْلِمُ، وَلَكِنْ لِمَا يَرْجُو مِنْ عَاقِبَةٍ وَإِنْ أَنْكَاهُ الضَّرْبُ، فَكَذَلِكَ السَّلَفُ تَلَمَّحُوا الثَّوَابَ؛ فَهَانَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ[2].

وَلِهَذَا كَانَ بَعْضُ السَّلَفِ يَتَّهِمُ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَنَّهُ لَمْ يُصَبْ بِبَلَاءٍ، أَوْ لَمْ يَمْرَضْ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَقَدْ نَهَى ﷺ عَنْ سَبِّ الْحُمَّى؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: ذُكِرَتْ الْحُمَّى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَبَّهَا

---

(١)انظر: ابن تيمية/جامع الرسائل(٢/٣٥١)، سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٤٦).

(٢) ابن قدامة/مختصر منهاج القاصدين(ص٢٧٤).

رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا تَسُبَّهَا، فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارُ، خَبَثَ الْحَدِيدِ)[1].

وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ أَخَذَتْكَ أُمُّ مِلْدَمٍ؟) قَالَ: وَمَا أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: (حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ) قَالَ: لَا. قَالَ: (فَهَلْ صُدِعتَ؟) قَالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟ قَالَ: (رِيحٌ تَعتَرِضُ فِي الرَّأْسِ تَضرِبُ العُرُوقَ) قَالَ: لَا. قَالَ: فَلَمَّا قامَ. قَالَ: (مَن سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) أَيْ: فَلْيَنْظُرْهُ[2].

فَفِي الْمَصَائِبِ نِعَمٌ عَلَى الْعَبْدِ، وَاللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا- لَهُ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ فِيمَا يُصْلِحُ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ[3].

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ) أَيْ: أَمْسَكَهُ عَنْهُ لِمَا يَسْتَحِقُّهُ بِسَبَبِ ذَنْبِهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، وَالضَّمِيرُ الْمَرْفُوعُ فِي يُوَافِي رَاجِعٌ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَالْمَنْصُوبُ إِلَى الْعَبْدِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِالْعَكْسِ، وَالْمَعْنَى: لَا يُجَازِيهِ بِذَنْبِهِ حَتَّى يَجِيءَ فِي الْآخِرَةِ مُتَوَفِّرَ الذُّنُوبِ وَافِيهَا، فَيَسْتَوْفِي مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْعِقَابِ[4].

الْخَامِسَةُ: فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَا يُعَجِّلُ اللهُ عُقُوبَةَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِمَنْ أَرَادَ بِهِ الْخَيْرَ؛ لِأَنَّ عُقُوبَاتِ الدُّنْيَا زَائِلَةٌ ذَاهِبَةٌ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ خِلَافَ ذَلِكَ أَمْسَكَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَاتِ؛ لِيُوَافِيَ الْقِيَامَةَ بِجِنَايَاتِهِ فَيُعَاقَبُ عَلَيْهِ[5]؛ ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٢٧].

قَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَاللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ الدُّنْيَا أَهْلاً لِعُقُوبَةِ أَعْدَائِهِ، كَمَا لَمْ يَرْضَهَا أَهْلاً لِمَثَابَةِ أَحْبَابِهِ"[6]. بَلْ جَعَلَ ثَوَابَهُمْ أَنْ أَسْكَنَهُمْ فِي جِوَارِهِ وَرَضِيَ عَنْهُمْ. كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ، فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ﴾ [الْقَمَرُ: ٥٤ - ٥٥].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، يُقَالُ لَهُ: أَبُو مَنْظُورٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ عَامِرٍ الرَّامِ، أَخِي الْخَضِرِ قَالَ: إِنِّي لَبِبِلَادِنَا إِذْ رُفِعَتْ لَنَا رَايَاتٌ

---

(١) صحيح، أخرجه: ابن ماجه/ سننه (٣٤٦٩) (٢/ ١١٤٩).

(٢) حسن صحيح، أخرجه: البخاري/الأدب المفرد(٤٩٥)(ص٢٥٢).

(٣) صالح آل الشيخ/ التمهيد (ص ٣٩٥-٣٩٦).

(٤) الطيبي/ شرح المشكاة (٤/ ١٣٥٠)، القاري/ مرقاة المفاتيح(٣/ ١١٤٢)، المناوي/ التيسير(١/ ٦٤).

(٥) الصنعاني/ التنوير (١/ ٥٢٥).

(٦) المناوي/ فيض القدير (١/ ٢٥٨).

وَأَلْوِيَةٌ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا لِوَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ تَحْتَ شَجَرَةٍ قَدْ بُسِطَ لَهُ كِسَاءٌ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيْهِ، وَقَدِ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ، فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَسْقَامَ، فَقَالَ: **(إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقَمُ، ثُمَّ أَعْفَاهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذُنُوبِهِ، وَمَوْعِظَةً لَهُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا مَرِضَ ثُمَّ أُعْفِيَ كَانَ كَالْبَعِيرِ، عَقَلَهُ أَهْلُهُ، ثُمَّ أَرْسَلُوهُ فَلَمْ يَدْرِ لِمَ عَقَلُوهُ، وَلَمْ يَدْرِ لِمَ أَرْسَلُوهُ)** فَقَالَ رَجُلٌ مِمَّنْ حَوْلَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْأَسْقَامُ؟ وَاللَّهِ مَا مَرِضْتُ قَطُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(قُمْ عَنَّا، فَلَسْتَ مِنَّا)**(١).

السَّادِسَةُ: وَفِيهِ الْخَوْفُ مِنَ الصِّحَّةِ الدَّائِمَةِ حَذَرًا أَنْ تَكُونَ طَيِّبَاتُهُ عُجِّلَتْ لَهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَفِيهِ تَنْبِيهٌ عَلَى رَجَاءِ اللهِ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِهِ فِيمَا يَقْضِيهِ لَكَ مِمَّا تَكْرَهُ، وَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ**﴾(٢).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ)** حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ(٣).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ)** أَيْ: عَظَمَةُ الْأَجْرِ وَكَثْرَةُ الثَّوَابِ مَقْرُونٌ بِالْبَلَاءِ كَيْفِيَّةً وَكَمِّيَّةً، جَزَاءً وِفَاقًا، وَأَجْرًا طِبَاقًا(٤)؛ فَمَنْ بَلَاؤُهُ أَعْظَمُ فَجَزَاؤُهُ أَعْظَمُ.

وَلَمَّا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَعْظَمَ النَّاسِ جَزَاءً كَانُوا أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً، كَمَا فِي حَدِيثِ سَعْدٍ ﷺ: قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: **(الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ)**(٥).

وَهُوَ صَرِيحٌ فِي حُصُولِ الِابْتِلَاءِ لِمَنْ أَحَبَّهُ اللهُ، وَلَمَّا كَانَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَفْضَلَ

---

(١) ضعيف، أخرجه: أبو داود/ سننه (٣٠٨٩) (٣/ ١٨٢).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٤٧).

(٣) حسن، أخرجه الترمذي/ سننه (٢٣٩٦)(٤/ ٢٠٢).

(٤) القاري/ مرقاة المفاتيح(٣/ ١١٤٢).

(٥) حسن صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٣٩٨) (٤/ ٦٠١).

الْأَحْبَابِ كَانُوا أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً، وَأَصَابَهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ فِي اللهِ مَا لَمْ يُصِبْ أَحَدًا، لِيَنَالُوا بِذَلِكَ الثَّوَابَ الْأَعْظَمَ، وَالرِّضْوَانَ الْأَكْبَرَ، وَلِيَتَأَسَّى بِهِمْ مَنْ بَعْدَهُمْ، وَيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ بَشَرٌ تُصِيبُهُمُ الْمِحَنُ وَالْبَلَايَا فَلَا يَعْبُدُونَهُمْ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ)** أَيْ: اخْتَبَرَهُمْ بِالْمِحَنِ وَالرَّزَايَا وَهُوَ أَعْلَمُ بِحَالِهِمْ، قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: "يَا بُنَيَّ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ يُخْتَبَرَانِ بِالنَّارِ، وَالْمُؤْمِنُ يُخْتَبَرُ بِالْبَلَاءِ"[1].

قَالَ الْقَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَإِنَّ الْبَلَاءَ لِلْوُلَاةِ، وَالِابْتِلَاءَ لِلْأَوْلِيَاءِ"[2].

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ يَبْتَلِي اللهُ أَحْبَابَهُ؟!

قِيلَ: لَمَّا لَمْ يَسْلَمْ أَحَدٌ مِنْ ذَنْبٍ كَانَ الِابْتِلَاءُ تَطْهِيرًا لَهُمْ كَمَا صَحَّتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ؛ وَلِأَنَّهُ زِيَادَةٌ فِي دَرَجَاتِهِمْ لِمَا يَحْصُلُ مَعَ الْمُصِيبَةِ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ كَمَا فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَكَانَ لِجَدِّهِ صُحْبَةٌ، أَنَّهُ خَرَجَ زَائِرًا لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ فَبَلَغَهُ شِكَاتُهُ قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا عَائِدًا وَمُبَشِّرًا. قَالَ: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كُلَّهُ؟ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ فَبَلَغَتْنِي شَكَاتُكَ، فَكَانَتْ عِيَادَةً وَأُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **(إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ، ابْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَّرَهُ حَتَّى يُبْلِغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ)**[3]؛ وَلِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُو إِلَى التَّوْبَةِ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَبْتَلِي الْعِبَادَ بِعَذَابِ الدُّنْيَا لِيَتُوبُوا مِنَ الذُّنُوبِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾[الرُّوم:٤١].

فَمَنْ رَزَقَهُ اللهُ التَّوْبَةَ بِسَبَبِ الْمُصِيبَةِ كَانَ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللهِ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ يَحْصُلُ بِهِ دُعَاءُ اللهِ وَالتَّضَرُّعُ إِلَيْهِ؛ وَلِهَذَا ذَمَّ اللهُ مَنْ لَا يَسْتَكِينُ لِرَبِّهِ، وَلَا يَتَضَرَّعُ عِنْدَ حُصُولِ الْبَأْسَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ**﴾[الْمُؤْمِنُونَ:٧٦]، وَدُعَاءُ اللهِ وَالتَّضَرُّعُ إِلَيْهِ مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ، فَهَذِهِ النِّعْمَةُ وَالَّتِي قَبْلَهَا مِنْ أَعْظَمِ صَلَاحِ الدِّينِ، فَإِنَّ صَلَاحَ الدِّينِ فِي أَنْ يَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا تَدْعُوَ مَعَ اللهِ إِلَهًا

---

(١) المناوي/ فيض القدير (٢/ ٤٥٩).

(٢) القاري/ مرقاة المفاتيح(٣/ ١١٤٢).

(٣) حسن لغيره، أخرجه: أحمد/ مسنده (٢٢٣٣٨) (٣٧/ ٢٩).

آخَرَ لَا دُعَاءَ عِبَادَةٍ، وَلَا دُعَاءَ مَسْأَلَةٍ، فَإِذَا حَصَلَتْ لَكَ التَّوْبَةُ الَّتِي مَضْمُونُهَا أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ، وَتُطِيعَ رُسُلَهُ بِفِعْلِ الْمَأْمُورِ، وَتَرْكِ الْمَحْظُورِ، كُنْتَ مِمَّنْ يَعْبُدُ اللهَ، وَإِذَا حَصَلَ لَكَ الدُّعَاءُ الَّذِي هُوَ سُؤَالُ اللهِ حَاجَاتِكَ، فَتَسْأَلُهُ مَا تَنْتَفِعُ بِهِ، وَتَسْتَعِيذُ بِهِ مِمَّا تَسْتَضِرُّ بِهِ، كَانَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللهِ عَلَيْكَ، وَهَذَا كَثِيرًا مَا يَحْصُلُ بِالْمَصَائِبِ، وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ النِّعَمُ فِي الْمَصَائِبِ، فَأَوْلَى النَّاسِ بِهَا أَحْبَابُهُ، فَعَلَيْهِمْ حِينَئِذٍ أَنْ يَشْكُرُوا اللهَ[1].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(فَمَنْ رَضِيَ)** أَيْ: بِالْبَلَاءِ **(فَلَهُ الرِّضَا)** أَيْ: فَلْيَعْلَمْ أَنَّ لَهُ الرِّضَا مِنَ الْمَوْلَى، أَوْ فَيَحْصُلُ لَهُ الرِّضَا فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، قِيلَ: رِضَا الْعَبْدِ مَحْفُوفٌ بِرِضَاءَيْنِ لِلَّهِ تَعَالَى سَابِقًا وَلَاحِقًا، **قَالَ الْقَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:** وَأَنَا أَقُولُ: إِنَّمَا اللَّاحِقُ أَثَرُ السَّابِقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَقَائِقِ[2].

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(وَمَنْ سَخِطَ)** أَيْ: كَرِهَ بَلَاءَ اللَّهِ، وَفَزِعَ وَلَمْ يَرْضَ بِقَضَائِهِ **(فَلَهُ السُّخْطُ)** مِنَ اللَّهِ أَوَّلًا وَالْغَضَبُ عَلَيْهِ آخِرًا[3].

وَحَقِيقَةُ السُّخْطِ عَلَى اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ: أَنْ يَقُومَ فِي قَلْبِهِ عَدَمُ مَحَبَّةِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَكَرَاهَتُهُ، وَعَدَمُ الرِّضَا بِهِ، وَاتِّهَامُ الْحِكْمَةِ فِيهِ، فَمَنْ قَامَتْ بِهِ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ مُجْتَمِعَةً فَقَدْ سَخِطَ، وَيَظْهَرُ أَثَرُ السَّخَطِ عَلَى اللِّسَانِ أَوْ عَلَى الْجَوَارِحِ، أَوْ فِي الْقَلْبِ مِنْ جِهَةِ عَدَمِ الرِّضَا بِالْأَوَامِرِ، وَعَدَمِ الرِّضَا بِالنَّوَاهِي، وَعَدَمِ الرِّضَا بِالشَّرْعِ، فَيَتَسَخَّطُ الْأَمْرَ، وَيَتَسَخَّطُ النَّهْيَ، وَيَتَسَخَّطُ الشَّرْعَ، فَهَذَا كَبِيرَةٌ مِنَ الْكَبَائِرِ، وَلَوْ امْتَثَلَ ذَلِكَ فَإِنَّ تَسَخُّطَهُ وَعَدَمَ الرِّضَا بِذَلِكَ قَلْبًا دَلِيلٌ عَلَى انْتِفَاءِ كَمَالِ التَّوْحِيدِ فِي قَلْبِهِ، وَقَدْ يَصِلُ بِالْبَعْضِ إِلَى انْتِفَاءِ التَّوْحِيدِ مِنْ أَصْلِهِ إِذَا لَمْ يَرْضَ بِأَصْلِ الشَّرْعِ، وَسَخِطَهُ بِقَلْبِهِ، وَاتَّهَمَ الشَّرْعَ، أَوِ اتَّهَمَ اللهَ - جَلَّ وَعَلَا - فِي حُكْمِهِ الشَّرْعِيِّ[4].

الْخَامِسَةُ: اعْلَمْ أَنَّ الرِّضَا وَالسُّخْطَ حَالَانِ مُتَعَلِّقَانِ بِالْقَلْبِ، فَكَثِيرٌ مِمَّنْ لَهُ أَنِينٌ مِنْ وَجَعٍ وَشِدَّةِ مَرَضٍ وَقَلْبُهُ مَشْحُونٌ مِنَ الرِّضَا وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِ اللَّهِ[5].

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: **(فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ)** فَإِنْ قُلْتَ: إِذَا كَانَتْ

---

(١) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٤٩).

(٢) القاري/ مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٢).

(٣) القاري/ مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٢).

(٤) صالح آل الشيخ/ التمهيد (ص ٣٩٦).

(٥) القاري/ مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٢).

الْفَاءُ فِي (فَمَنْ) تَفْصِيلِيَّةٌ، وَالتَّفْصِيلُ غَيْرُ مُطَابِقٍ لِلْمُفَصَّلِ؛ لِأَنَّ الْمُفَصَّلَ يَشْتَمِلُ عَلَى فَرِيقٍ وَاحِدٍ وَهُوَ أَهْلُ الْمَحَبَّةِ، وَالتَّفْصِيلُ عَلَى فَرِيقَيْنِ: أَهْلِ الرِّضَا، وَأَهْلِ السُّخْطِ.

قَالَ مِيرَكُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَقُولُ: إِنَّ نُزُولَ الْبَلَاءِ عَلَامَةُ الْمَحَبَّةِ فَمَنْ رَضِيَ بِالْبَلَاءِ صَارَ مَحْبُوبًا حَقِيقِيًّا لَهُ تَعَالَى، وَمَنْ سَخِطَ صَارَ مَسْخُوطًا عَلَيْهِ[1].

وَقَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هُوَ مِنْ أُسْلُوبِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا، فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**﴾ [النِّسَاءُ: ١٧٢ – ١٧٣].

قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ عَلَى الْآيَةِ: "هُوَ مِثْلُ قَوْلِكَ: جَمَعَ الْإِمَامُ الْخَوَارِجَ، فَمَنْ لَمْ يَخْرُجْ عَلَيْهِ كَسَاهُ وَحَمَلَهُ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَيْهِ نَكَّلَ بِهِ، وَصِحَّةُ ذَلِكَ أَنَّ حَذْفَ ذِكْرِ أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ لِدَلَالَةِ التَّفْصِيلِ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ ذِكْرَ أَحَدِهِمَا يَدُلُّ عَلَى ذِكْرِ الثَّانِي"[2].

فَكَذَا هَا هُنَا –وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى–، أَيْ إِذَا أَحَبَّ اللهُ تَعَالَى قَوْمًا وَأَبْغَضَ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ جَمِيعًا[3].

وَقَالَ السِّنْدِيُّ: "ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّهُ تَفْصِيلٌ لِمُطْلَقِ الْمُبْتَلِينَ لَا لِمَنْ أَحَبَّهُمْ فَابْتَلَاهُمْ إِذِ الظَّاهِرُ أَنَّهُ تَعَالَى يُوَفِّقُهُمْ لِلرِّضَا فَلَا يَسْخَطُ مِنْهُمْ أَحَدٌ"[4].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا)** شَرْطٌ وَجَزَاءٌ، فُهِمَ مِنْهُ أَنَّ رِضَا اللَّهِ مَسْبُوقٌ بِرِضَاءِ الْعَبْدِ، وَمُحَالٌ أَنْ يَرْضَى الْعَبْدُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بَعْدَ رِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ**﴾ [الْمَائِدَةُ:١١٩] وَمُحَالٌ أَنْ يَحْصُلَ رِضَاءُ اللَّهِ، وَلَا يَحْصُلُ رِضَا الْعَبْدِ فِي الْآخِرَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ، ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً**﴾ [الْفَجْرُ:٢٧ – ٢٨]، فَعَنِ اللَّهِ الرِّضَا أَزَلًا وَأَبَدًا، سَابِقًا وَلَاحِقًا[5].

---

(١) القاري/ مرقاة المفاتيح(٣/ ١١٤٢).

(٢) الزمخشري/ الكشاف(١/ ٥٩٧).

(٣) الطيبي/ شرح المشكاة (٤/ ١٣٥٠).

(٤) السندي/ حاشيته على سنن ابن ماجه (٢/ ٤٩٣).

(٥) الطيبي/ شرح المشكاة (٤/ ١٣٥٠)، القاري/ مرقاة المفاتيح(٣/ ١١٤٢).

الثَّامِنَةُ: الْمَقْصُودُ مِنَ الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ بَعْدَ وُقُوعِهِ لَا التَّرْغِيبُ فِي طَلَبِهِ، لِلنَّهْيِ عَنْهُ[١].

التَّاسِعَةُ: وَمِمَّا يَدْعُو الْمُؤْمِنَ إِلَى الرِّضَا بِالْقَضَاءِ تَحْقِيقُ إِيمَانِهِ بِمَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: **(عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ)**[٢].

وَعَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: مَرِضَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَكَثُرَ الْعُوَّادُ فِي مَنْزِلِهِ، فَأَخْرَجُوهُ إِلَى كَنِيسَةِ النَّصَارَى، فَجَعَلَ النَّاسُ يَعُودُونَهُ أَرْسَالًا. فَجَاءَ أَبُو إِدْرِيسَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَتَخَطَّى النَّاسَ حَتَّى جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ. فَقَالَ أَبُو إِدْرِيسَ: اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَجَعَلَ يُكْثِرُ. فَرَفَعَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَأْسَهُ فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا قَضَى قَضَاءً أَحَبَّ أَنْ يُرْضَى بِهِ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا رَجُلٌ يَعْمَلُ لِمِثْلِ مَصْرَعِي هَذَا؟ أَلَا رَجُلٌ يَعْمَلُ لِمِثْلِ سَاعَتِي هَذِهِ؟ ثُمَّ قَضَى "[٣].

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: " الرِّضَا: أَنْ لَا تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَلَا تَحْمَدَ أَحَدًا عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَلَا تَلُمْ أَحَدًا عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، فَإِنَّ الرِّزْقَ لَا يَسُوقُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ، وَاللهُ بِقِسْطِهِ وَعِلْمِهِ جَعَلَ الرَّوْحَ وَالْفَرَحَ فِي الْيَقِينِ وَالرِّضَا، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحُزْنَ فِي الشَّكِّ وَالسَّخَطِ "[٤]، فَالرَّاضِي لَا يَتَمَنَّى غَيْرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةٍ وَرَخَاءٍ.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَصْبَحْتُ وَمَالِي سُرُورٌ إِلَّا فِي مَوَاضِعِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ[٥].

فَمَنْ وَصَلَ إِلَى هَذِهِ الدَّرَجَةِ، كَانَ عَيْشُهُ كُلُّهُ فِي نَعِيمٍ وَسُرُورٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ [النَّحْلُ:٩٧]، قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ: هِيَ الرِّضَا وَالْقَنَاعَةُ. وَقَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ: الرِّضَا بَابُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ وَجَنَّةُ

---

(١) المناوي/ التيسير (١/ ٣٢٣).

(٢) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٩٩) (٤/ ٢٢٩٥).

(٣) الربعي/ وصايا العلماء عند حضور الموت (ص: ٥٦).

(٤) أخرجه: البيهقي/ شعب الإيمان (٢٠٥) (١/ ٣٨٥).

(٥) ابن حجر/جامع العلوم والحكم(١/٤٨٧).

الدُّنْيَا وَمُسْتَرَاحُ الْعَابِدِينَ.

وَأَهْلُ الرِّضَا تَارَةً يُلَاحِظُونَ حِكْمَةَ الْمُبْتَلِي وَخَيْرَتَهُ لِعَبْدِهِ فِي الْبَلَاءِ، وَأَنَّهُ غَيْرُ مُتَّهَمٍ فِي قَضَائِهِ، وَتَارَةً يُلَاحِظُونَ ثَوَابَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، فَيُنْسِيهِمْ أَلَمَ الْمَقْضِيِّ بِهِ، وَتَارَةً يُلَاحِظُونَ عَظَمَةَ الْمُبْتَلِي وَجَلَالَهُ وَكَمَالَهُ، فَيَسْتَغْرِقُونَ فِي مُشَاهَدَةِ ذَلِكَ، حَتَّى لَا يَشْعُرُونَ بِالْأَلَمِ، وَهَذَا يَصِلُ إِلَيْهِ خَوَاصُّ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَالْمَحَبَّةِ، حَتَّى رُبَّمَا تَلَذَّذُوا بِمَا أَصَابَهُمْ لِمُلَاحَظَتِهِمْ صُدُورَهُ عَنْ حَبِيبِهِمْ، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: أَوَجَدَهُمْ فِي عَذَابِهِ عُذُوبَةً. وَسُئِلَ بَعْضُ التَّابِعِينَ عَنْ حَالِهِ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ: أَحَبُّهُ إِلَيْهِ أَحَبُّهُ إِلَيَّ. وَسُئِلَ السَّرِيُّ: هَلْ يَجِدُ الْمُحِبُّ أَلَمَ الْبَلَاءِ؟ فَقَالَ: لَا.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

عَذَابُهُ فِيكَ عَذْبٌ وَبُعْدُهُ فِيكَ قُرْبُ
وَأَنْتَ عِنْدِي كَرُوحِي بَلْ أَنْتَ مِنْهَا أَحَبُّ
حَسْبِي مِنَ الْحُبِّ أَنِّي لِمَا تُحِبُّ أُحِبُّ[(١)]

التَّاسِعَةُ: الْخُلَاصَةُ: أَنَّ الصَّبْرَ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ مِنْ مُكَمِّلَاتِ التَّوْحِيدِ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى:

تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ: كَوْنُهُ نَاشِئًا عَنِ التَّسْلِيمِ بِأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ الْمُتَفَرِّدُ فِي تَقْدِيرِ الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَأَنَّ أَقْدَارَ اللهِ كُلَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْحِكْمَةِ وَالْمَصْلَحَةِ.

وَتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ: كَوْنُ الصَّبْرِ وَالرِّضَا مِنْ عِبَادَاتِ التَّكْلِيفِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ٢٠٠].

وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ: وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ، وَمَنْ عَرَفَ رَبَّهُ صَبَرَ عَلَى قَضَائِهِ وَقَدَرِهِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَمَنْ صَحَّتْ لَهُ مَعْرِفَةُ رَبِّهِ وَالْفِقْهُ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ؛ عَلِمَ يَقِينًا أَنَّ الْمَكْرُوهَاتِ الَّتِي تُصِيبُهُ، وَالْمِحَنَ الَّتِي تَنْزِلُ بِهِ فِيهَا ضُرُوبٌ مِنَ الْمَصَالِحِ وَالْمَنَافِعِ الَّتِي لَا يُحْصِيهَا عِلْمُهُ وَلَا فِكْرَتُهُ؛ بَلْ مَصْلَحَةُ الْعَبْدِ فِيمَا يَكْرَهُ أَعْظَمُ مِنْهَا فِيمَا يُحِبُّ.

وَبِذَلِكَ يَتَبَيَّنُ أَنَّ السُّخْطَ وَالضَّجَرَ وَعَدَمَ الرِّضَا بِأَقْدَارِ اللهِ مُنَاهِضٌ لِلتَّوْحِيدِ.

---

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٤٨٦-٤٨٧).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ التَّغَابُنِ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ هَذَا مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ.

الثَّالِثَةُ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ.

الرَّابِعَةُ: شِدَّةُ الْوَعِيدِ فِيمَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ.

الْخَامِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللهِ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ.

السَّادِسَةُ: عَلَامَةُ إِرَادَةِ اللهِ بِهِ الشَّرَّ.

السَّابِعَةُ: عَلَامَةُ حُبِّ اللهِ لِلْعَبْدِ.

الثَّامِنَةُ: تَحْرِيمُ السُّخْطِ.

التَّاسِعَةُ: ثَوَابُ الرِّضَا بِالْبَلَاءِ.

الْبَابُ (٣٥)

مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

أَصْلُ التَّوْحِيدِ إِخْلَاصُ الْعِبَادَةِ للهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [الْبَيِّنَةُ:٥].

أَيْ: وَمَا أُمِرَ أَهْلُ الْكِتَابِ وَغَيْرُهُمْ مِنَ النَّاسِ بِسَائِرِ التَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الْعِبَادَةَ مِمَّا يَشُوبُهَا مِنَ الشِّرْكِ، مَائِلِينَ عَنِ الْأَدْيَانِ كُلِّهَا إِلَى دِينِ الْإِسْلَامِ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الْأَنْعَامُ:١٦٢-١٦٣].

أَيْ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْ لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ: إِنَّ عَمَلِي كُلَّهُ مِنْ صَلَاةٍ وَذَبْحٍ، وَمَا أَحْيَا عَلَيْهِ مِنْ نَوَايَا وَأَقْوَالٍ وَأَعْمَالٍ، وَمَا أَمُوتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ للهِ وَحْدَهُ الَّذِي رَبَّانِي، وَرَبَّى جَمِيعَ الْعَالَمِينَ، لَا أَجْعَلُ لَهُ شَرِيكاً فِي ذَلِكَ، وَبِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي امْتِثَالاً فِي نَفْسِي، وَدُعَاءً إِلَى غَيْرِي، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَنْقَادُ وَيُذْعِنُ عَنْ طَوَاعِيَةٍ وَاسْتِسْلَامٍ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ)**[(١)].

وَفِي رِوَايَةٍ: **(فَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ)**[(٢)].

وَعَنِ الضَّحَّاكِ بنِ قَيْسٍ الْفِهْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ اللهَ عز وجل يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ، فَمَنْ أَشْرَكَ مَعِي شَرِيكًا فَهُوَ لِشَرِيكِي، يَا أَيُّهَا النَّاسُ: أَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ عز وجل فَإِنَّ اللهَ عز وجل لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا أُخْلِصَ لَهُ، وَلَا تَقُولُوا هَذَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ، فَإِنَّهَا لِلرَّحِمِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ عز وجل مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا تَقُولُوا هَذِهِ لِلَّهِ وَلِوُجُوهِكُمْ، فَإِنَّهَا لِوُجُوهِكُمْ لَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ)**[(٣)].

مِنْ فَوَائِدِ الْأَحَادِيثِ: تَجْرِيدُ الْعَمَلِ وَتَخْلِيصُهُ مِنْ شَوَائِبِ الشِّرْكِ وَالرِّيَاءِ للهِ الْمَعْبُودِ الْحَقِّ

---

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٨٥) (٤/٢٢٨٩).

(٢) أخرجه: ابن المقرئ/ معجمه (١٢٤٧) (ص ٣٨٢).

(٣) أخرجه: البيهقي/ شعب الإيمان (٩/ ١٥٩).

وَحْدَهُ، وَهُوَ أَصْلُ قَبُولِ الْأَعْمَالِ، وَمَنَاطُ أَجْرِهَا، فَمَنْ أَخَلَّ وَاتَّخَذَ للهِ شَرِيكاً مِنَ الْقَرَابَةِ أَوْ وُجَهَاءِ النَّاسِ فَضْلاً عَنْ غَيْرِهِمْ، فَعَمَلُهُ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ، وَمُآخَذٌ عَلَيْهِ عِنْدَ اللهِ.

وَمِمَّا يُنَاهِضُ الْإِخْلَاصَ: الرِّيَاءُ، وَهُوَ: التَّصَنُّعُ لِلنَّاسِ بِالصَّلَاحِ؛ لِيُذْكَرَ عِنْدَهُمْ بِمَحْمَدَةٍ، فَيَتَظَاهَرُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ أَمَامَ نَوَاظِرِهِمْ مُسْتَهِيناً بِمُرَاقَبَةِ اللهِ وَمُشَاهَدَتِهِ، فَلَهُ الْوَيْلُ مِنَ اللهِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ تُسَعَّرُ بِهِ جَهَنَّمُ عِيَاذاً بِاللهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ، الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ، وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الْمَاعُونَ: ٤-٧].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ)[1].

وَعَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ) قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: (الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً)[2].

وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: (مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ

---

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٩٠٥) (٣/ ١٥١٣).

(٢) حسن، أخرجه: أحمد/مسنده(٢٣٦٣٠)(٣٩/ ٣٩).

اللَّهِ)[1].

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﵁ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**لَا شَيْءَ لَهُ**) فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (**لَا شَيْءَ لَهُ**) ثُمَّ قَالَ: (**إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**)[2].

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

لَمَّا كَانَ الرِّيَاءُ مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ الْأَصْغَرِ الَّذِي يُنَاهِضُ كَمَالَ التَّوْحِيدِ نَاسَبَ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي الْكِتَابِ تَنْبِيهاً إِلَيْهِ، وَتَحْذِيراً مِنْ شَرِّهِ، سِيَّمَا وَقَدْ أَخَذَ مَأْخَذَهُ مِنَ النَّاسِ عَبْرَ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ؛ رَجَاءَ أَنْ يَحْذَرَهُ النَّاسُ، وَيَسْلَمَ لَهُمُ التَّوْحِيدُ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى الْعَبِيدِ.

وَقَوْلُهُ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ) أَيْ: مِنَ الْوَعِيدِ؛ فَإِنَّهُ مُحْبِطٌ لِلْأَعْمَالِ، مُضَيِّعٌ لِثَوَابِهَا، وَسَبَبُ مَقْتِ اللهِ، وَالطَّرْدِ مِنْ رَحْمَتِهِ، وَمُوَرِّثٌ فِي الْقَلْبِ الْخَوْفَ، وَالْغَمَّ، وَضِيقَ الصَّدْرِ، وَظُلْمَةَ الْقَلْبِ، وَهَتْكَ السَّتْرِ، وَالْفَضْحَ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمَّا كَانَ خُلُوصُ الْعَمَلِ مِنَ الشِّرْكِ وَالرِّيَاءِ شَرْطًا فِي قَبُولِهِ، نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَى ذَلِكَ تَحْقِيقًا لِلتَّوْحِيدِ[3].

وَيَحْسُنُ قَبْلَ ذِكْرِ فَوَائِدِ الْبَابِ أَنْ نُقَدِّمَ بَيَانَ مَعْنَى الرِّيَاءِ، وَأَنْوَاعِهِ:

الرِّيَاءُ فِي اللُّغَةِ: مُشْتَقٌّ مِنَ الرُّؤْيَةِ، وَرَاءَيْتُهُ، مُرَاءَاةً، وَرِئَاءً: أَرَيْتُه أَنِّي عَلَى خِلَافِ مَا أَنَا عَلَيْهِ. يُقَالُ: رَاءَى فُلَانٌ النَّاسَ يُرَائِيهِمْ مُرَاءَاةً؛ وَمِنْه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ﴾ [الْأَنْفَالُ:٤٧]؛ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ [الْمَاعُونَ:٦] يَعْنِي الْمُنَافِقِينَ يَتَرَاءَوْنَ أَمَامَ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّدَقَةِ وَصُورَةِ الصَّلَاةِ الْخَاشِعَةِ؛ لِلْمُخَادَعَةِ، وَتَحْصِيلِ الْمَآرِبِ[4].

الرِّيَاءُ فِي الِاصْطِلَاحِ: قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هُوَ إِظْهَارُ الْعِبَادَةِ لِقَصْدِ رُؤْيَةِ النَّاسِ لَهَا

---

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(١٦٤٦)(٤/ ١٧٩).

(٢) صحيح، أخرجه: النسائي/سننه(٣١٤٠)(٦/ ٢٥).

(٣) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٥٢).

(٤) الزبيدي/ تاج العروس (٣٨/ ١٠٥).

فَيَحْمَدُوا صَاحِبَهَا[1].

وَقَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ طَلَبُ الْمَنْزِلَةِ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بِأَنْ يُرِيَهُمُ الْخِصَالَ الْمَحْمُودَةَ[2].

وَقَالَ الْفَيُّومِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ إِظْهَارُ الْعَمَلِ لِلنَّاسِ؛ لِيَرَوْهُ وَيَظُنُّوا بِهِ خَيْرًا[3].

وَقَالَ الْحِرَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الرِّيَاءُ الْفِعْلُ الْمَقْصُودُ بِهِ رُؤْيَةُ الْخَلْقِ غَفْلَةً عَنِ الْخَالِقِ، وعِمَايَةً عَنْهُ[4].

وَعَرَّفَهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ: تَرْكُ الْإِخْلَاصِ فِي الْعَمَلِ بِمُلَاحَظَةِ غَيْرِ اللهِ فِيهِ[5].

وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَنْ عَمِلَ الْعَمَلَ لِيَسْمَعَهُ النَّاسُ وَيُقَالَ لَهُ مُسَمِّعٌ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ)**[6][7].

والْفَرْقُ بَيْنَ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ:

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالسُّمْعَةُ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ مُشْتَقَّةٌ مِنْ سَمِعَ، وَالْمُرَادُ بِهَا نَحْوُ مَا فِي الرِّيَاءِ لَكِنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِحَاسَّةِ السَّمْعِ، وَالرِّيَاءُ بِحَاسَّةِ الْبَصَرِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: الرِّيَاءُ أَنْ يَعْمَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَالسُّمْعَةُ أَنْ يُخْفِيَ عَمَلَهُ لِلَّهِ ثُمَّ يُحَدِّثَ بِهِ النَّاسَ[8].

وَقَالَ التَّهَانَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الرِّيَاءُ يَكُونُ فِي الْفِعْلِ، وَالسُّمْعَةُ تَكُونُ فِي الْقَوْلِ[9].

وَقَالَ صَالِحُ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: الرِّيَاءُ فِيمَا يُرَى مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي ظَاهِرُهَا للهِ وَبَاطِنُهَا

---

(١) ابن حجر/ فتح الباري (١١/ ٣٣٦).

(٢) الغزالي/إحياء علوم الدين(٣/٢٩٧).

(٣) الفيومي/ المصباح المنير (١/ ٢٤٧).

(٤) الزبيدي/ تاج العروس (٣٨/ ١٠٥).

(٥)النكري/ جامع العلوم في اصطلاحات الفنون (٢/ ١٠٦).

(٦) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٩٨٦) (٤/ ٢٢٨٩).

(٧) ابن عثيمين/ القول المفيد (٢/ ١٢٤).

(٨) ابن حجر/ فتح الباري (١١/ ٣٣٦).

(٩) التهانوي/ كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/ ٩٠٠).

لِغَيْرِه، كَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ. أَمَّا السُّمْعَةُ فَهِيَ لِمَا يُسْمَعُ مِنَ الْأَقْوَالِ الَّتِي ظَاهِرُهَا للهِ وَالْقَصْدُ مِنْهَا لِغَيْرِ اللهِ، كَالْقِرَاءَةِ وَالذِّكْرِ وَالْوَعْظِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَقَصَدَ الْمُتَكَلِّمُ أَنْ يَسْمَعَ النَّاسُ كَلَامَهُ فَيُثْنُوا عَلَيْهِ، وَيَقُولُوا هُوَ جَيِّدٌ فِي الْكَلَامِ، جَيِّدٌ فِي الْمُحَاوَرَةِ، جَيِّدٌ فِي الْخُطْبَةِ، إِنَّهُ حَسَنُ الصَّوْتِ فِي الْقُرْآنِ، إِذَا كَانَ يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، لِأَجْلِ ذَلِكَ فَإِذَا كَانَ يُلْقِي الْمُحَاضَرَاتِ وَالنَّدَوَاتِ وَالدُّرُوسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَمْدَحَهُ النَّاسُ فَهَذَا سُمْعَةٌ[1].

أَنْوَاعُ الرِّيَاءِ وَدَقَائِقُهُ:

أَوَّلاً: أَنْ يَكُونَ مُرَادُ الْعَبْدِ غَيْرَ اللهِ، وَيُحِبُّ أَنْ يَعرِفَ النَّاسُ أَنَّهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَلَا يَقْصِدُ الْإِخْلَاصَ مُطْلَقًا، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ، فَهَذَا نَوْعٌ مِنَ النِّفَاقِ.

ثَانِياً: أَنْ يَكُونَ قَصْدُ الْعَبْدِ وَمُرَادُهُ للهِ تَعَالَى، فَإِذَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ نَشَطَ فِي الْعِبَادَةِ وَزَيَّنَهَا، وَهَذَا شِرْكُ السَّرَائِرِ، فَعَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: **(أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ)** قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: **(يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ)**[2].

ثَالِثاً: أَنْ يَدْخُلَ الْعَبْدُ فِي الْعِبَادَةِ للهِ، وَيَخْرُجَ مِنْهَا للهِ، فَعُرِفَ بِذَلِكَ وَمُدِحَ، فَسَكَنَ قَلْبُهُ إِلَى ذَلِكَ الْمَدْحِ، وَمَنَّى النَّفْسَ بِأَنْ يَحْمَدُوهُ وَيُمَجِّدُوهُ، وَيَنَالَ مَا يُرِيدُهُ مِنَ الدُّنْيَا، وَهَذَا السُّرُورُ وَالرَّغْبَةُ فِي الِازْدِيَادِ مِنْهُ، وَالْحُصُولُ عَلَى مَطْلُوبِهِ يَدُلُّ عَلَى رِيَاءٍ خَفِيٍّ.

رَابِعاً: وَهُنَاكَ رِيَاءٌ بَدَنِيٌّ: كَمَنْ يُظْهِرُ الصَّفَارَ وَالنُّحُولَ؛ لِيُرِيَ النَّاسَ بِذَلِكَ أَنَّهُ صَاحِبُ عِبَادَةٍ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ خَوْفُ الْآخِرَةِ.

وَقَدْ يَكُونُ الرِّيَاءُ بِخَفْضِ الصَّوْتِ، وَذُبُولِ الشَّفَتَيْنِ؛ لِيَدُلَّ النَّاسَ عَلَى أَنَّهُ صَائِمٌ.

خَامِساً: رِيَاءٌ مِنْ جِهَةِ اللِّبَاسِ أَوِ الزِّيِّ: كَمَنْ يَلْبَسُ ثِيَابًا مُرَقَّعَةً؛ لِيَقُولَ النَّاسُ إِنَّهُ زَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا، أَوْ مَنْ يَلْبَسُ لِبَاسًا مُعَيَّنًا يَرْتَدِيهِ وَيَلْبَسُهُ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ يَعُدُّهُمُ النَّاسُ عُلَمَاءَ، فَيَلْبَسُ هَذَا اللِّبَاسَ لِيُقَالَ عَالِمٌ.

سَادِساً: الرِّيَاءُ بِالْقَوْلِ: وَهُوَ عَلَى الْغَالِبِ رِيَاءُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ، وَحِفْظِ

---

(١) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ٩٠).

(٢) حسن، أخرجه: ابن خزيمة/ صحيحه (٩٣٧) (٢/ ٦٧).

الْأَخْبَارِ وَالْآثَارِ؛ لِأَجْلِ الْمُحَاوَرَةِ، وَالْمُجَادَلَةِ، وَالْمُنَاظَرَةِ، وَإِظْهَارِ غَزَارَةِ الْعِلْمِ.

سَابِعاً: الرِّيَاءُ بِالْعَمَلِ: كَمُرَاءَاةِ الْمُصَلِّي بِطُولِ الصَّلَاةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَإِظْهَارِ الْخُشُوعِ، وَالْمُرَاءَاةِ فِي الصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَالصَّدَقَةِ.

ثَامِناً: الرِّيَاءُ بِالْأَصْحَابِ وَالزَّائِرِينَ: كَالذِّي يُكَلِّفُ أَنْ يَسْتَزِيرَ عَالِمًا؛ لِيُقَالَ: إِنَّ فُلَانًا قَدْ زَارَ فُلَانًا، وَدَعْوَةُ النَّاسِ لِزِيَارَتِهِ؛ كَيْ يُقَالَ: إِنَّ أَهْلَ الدِّينِ يَتَرَدَّدُونَ عَلَيْهِ.

تَاسِعاً: الرِّيَاءُ بِذَمِّ النَّفْسِ بَيْنَ النَّاسِ: وَيُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يُرِيَ النَّاسَ أَنَّهُ مُتَوَاضِعٌ عِنْدَ نَفْسِهِ، فَيَرْتَفِعُ بِذَلِكَ عِنْدَهُمْ وَيَمْدَحُونَهُ بِهِ، وَهَذَا مِنْ دَقَائِقِ أَبْوَابِ الرِّيَاءِ.

عَاشِراً: وَمِنْ دَقَائِقِ الرِّيَاءِ وَخَفَايَاهُ: أَنْ يُخْفِيَ الْعَامِلُ طَاعَتَهُ بِحَيْثُ لَا يُرِيدُ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهَا أَحَدٌ، وَلَا يُسَرَّ بِظُهُورِ طَاعَتِهِ، وَلَكِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ إِذَا رَأَى النَّاسَ أَحَبَّ أَنْ يَبْدَؤُوهُ بِالسَّلَامِ، وَأَنْ يُقَابِلُوهُ بِالْبَشَاشَةِ وَالتَّوْقِيرِ، وَأَنْ يُثْنُوا عَلَيْهِ، وَأَنْ يَنْشَطُوا فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِ، وَأَنْ يُسَامِحُوهُ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ذَلِكَ وَجَدَ أَلَمًا فِي نَفْسِهِ، كَأَنَّهُ يَتَقَاضَى الِاحْتِرَامَ عَلَى الطَّاعَةِ الَّتِي أَخْفَاهَا.

الْحَادِي عَشَرَ: وَمِنْ دَقَائِقِ الرِّيَاءِ أَنْ يَجْعَلَ الْإِخْلَاصَ وَسِيلَةً لِمَا يُرِيدُ مِنَ الْمَطَالِبِ، **قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ:** "حُكِيَ أَنَّ أَبَا حَامِدٍ بَلَغَهُ أَنَّ مَنْ أَخْلَصَ للهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً تَفَجَّرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ. قَالَ: (فَأَخْلَصْتُ أَرْبَعِينَ يَوْماً فَلَمْ يَتَفَجَّرْ شَيْءٌ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْضِ الْعَارِفِينَ، فَقَالَ: لِي: إِنَّكَ إِنَّمَا أَخْلَصْتَ لِلْحِكْمَةِ، لَمْ تُخْلِصْ للهِ)"[1]، وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مَقْصُودُهُ نَيْلَ الْحِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، أَوْ نَيْلَ تَعْظِيمِ النَّاسِ لَهُ وَمَدْحِهِمْ لَهُ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْمَطَالِبِ، وَهَذَا لَمْ يَحْصُلْ بِالْإِخْلَاصِ للهِ وَإِرَادَةِ وَجْهِهِ؛ وَإِنَّمَا حَصَلَ هَذَا الْعَمَلُ لِنَيْلِ ذَلِكَ الْمَطْلُوبِ[2].

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا؛ فَقَدْ دَلَّ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ عَلَى حُبُوطِ الْعَمَلِ بِالرِّيَاءِ، وَجَاءَ الْوَعِيدُ بِالْعَذَابِ عَلَيْهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا

---

(١) ابن تيمية/ درء تعارض العقل والنقل (٦/ ٦٦).

(٢) القحطاني/ عقيدة المسلم(٢/ ٥٨٨).

يَعْمَلُونَ﴾[هُودُ:١٥- ١٦].

ثُمَّ بَدَأَ الْمُصَنِّفُ الْبَابَ، فَقَالَ:

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [الْكَهْفُ:١١٠] الْآيَةَ.

وتمام الآية: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾[الْكَهْفُ: ١١٠].

جَاءَ فِي تَأْوِيلِهَا: قُلْ -يَا رَسُولَ اللهِ- لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ: مَا أَنَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى تَكْوِينِ خَلْقِي إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَلَكِنِّي خُصِصْتُ بِالْوَحْيِ، وَأَكْرَمَنِي اللهُ بِالنُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَمَنْ كَانَ يَتَوَقَّعُ أَنَّهُ سَوْفَ يَلْقَى رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيُحَاسِبَهُ، وَيُنَفِّذَ فِيهِ جَزَاءَهُ بِالْفَضْلِ أَوْ بِالْعَدْلِ فِي الْجَنَّةِ دَارِ النَّعِيمِ، أَوْ النَّارِ دَارِ الْعَذَابِ، فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا خَالِصًا لِرَبِّهِ مُوَافِقًا لِشَرْعِهِ، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَتِهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ[1].

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: ﴿أَنَّما إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي أُلُوهِيَّتِهِ، وَفِي هَذَا إِرْشَادٌ إِلَى التَّوْحِيدِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَالتَّوْحِيدِ فَقَالَ: فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ الرَّجَاءَ الْحَقَّ؛ تَوَقَّعَ وُصُولَ الْخَيْرِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَالْمَعْنَى، مَنْ كَانَ لَهُ هَذَا الرَّجَاءُ الَّذِي هُوَ شَأْنُ الْمُؤْمِنِينَ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَهُوَ مَا دَلَّ الشَّرْعُ عَلَى أَنَّهُ عَمَلُ خَيْرٍ يُثَابُ عَلَيْهِ فَاعِلُهُ وَلا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً مِنْ خَلْقِهِ سَوَاءٌ كَانَ صَالِحًا، أَوْ طَالِحًا، حَيَوَانًا أَوْ جَمَادًا، قَالَ الْمَاوَرْدِيُّ: قَالَ جَمِيعُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: إِنَّ الْمَعْنَى لَا يُرَائِي بِعَمَلِهِ أَحَدًا[2].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ مَرْفُوعًا: (قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ). رَوَاهُ مُسْلِمٌ[3].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

---

(١) مجد مكي/ تفسيره (ص٣٠٤).

(٢) الشوكاني/ فتح القدير (٣/ ٣٧٥).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه(٢٩٨٥)(٤/ ٢٢٨٩).

الْأُولَى: قَوْلُهُ: (**قَالَ اللهُ تَعَالَى**) أَيْ: فِي الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ، وَسُمِّيَ قُدُسِيًّا مِنَ الْقَدَاسَةِ: وَهِيَ الطَّهَارَةُ وَالنَّزَاهَةُ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْمَعَايِبِ، وَمِنْهُ: الْقُدُّوسُ: اسْمٌ للهِ تَعَالَى بِمَعْنَى: ذُو الْكَمَالِ فِي كُلِّ وَصْفٍ، وَقَالُوا: الْمُنَزَّهُ عَنْ النَّقَائِصِ، وَقَالُوا: الْقُدُّوسُ: هُوَ الْمَمْدُوحُ بِالْفَضَائِلِ وَالْمَحَاسِنِ.

وَالْحَدِيثُ الْقُدُسِيُّ: مَا رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ بِلَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ.

وَلَا كَذَلِكَ الْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ: فَإِنَّ الْمَعْنَى مِنَ اللهِ تَعَالَى، وَاللَّفْظَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَقَوْلُهُ: (**قَالَ اللهُ...**) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللهَ مُتَكَلِّمٌ عَلَى مَا يَلِيقُ بِكَمَالِهِ، وَمِنْ كَلَامِهِ الْقُرْآنُ، وَالْحَدِيثُ الْقُدُسِيُّ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (**أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ**) الْغِنَى -بِكَسْرِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ مَقْصُورًا- إِذَا أُسْنِدَ إِلَى اللهِ تَعَالَى كَانَ بِمَعْنَى عَدَمِ الْحَاجَاتِ، أَيْ: هُوَ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ فِي شَيْءٍ، وَكُلُّ الْخَلْقِ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ**﴾[فَاطِر:١٥].

وَالشُّرَكَاءُ: جَمْعُ شَرِيكٍ، وَالشَّرِكَةُ: خَلْطُ المِلْكَيْنِ، وَقِيلَ: هِيَ كَوْنُ الشَّيْءِ لِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا عَيْنًا كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءَ، أَوْ مَعْنًى.

قَالَ الرَّاغِبُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَشِرْكُ الْإِنْسَانِ فِي الدِّينِ ضَرْبَانِ؛ **أَحَدُهُمَا:** الشِّرْكُ الْعَظِيمُ، وَهُوَ إِثْبَاتُ شَرِيكٍ للهِ تَعَالَى، يُقَالُ: أَشْرَكَ فُلَانٌ بِاللهِ أَيْ: اتَّخَذَ لَهُ نِدًّا وَشَرِيكًا، وَذَلِكَ أَعْظَمُ كُفْرٍ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ**﴾[النِّسَاءُ: ١١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**﴾[الْمَائِدَةُ:٧٢].

وَالثَّانِي: الشِّرْكُ الصَّغِيرُ، وَهُوَ مُرَاعَاةُ غَيْرِ اللهِ مَعَهُ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ، مِثْلِ الرِّيَاءِ، وَالْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ، وَقَوْلِ الْمَرْءِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَنَحْوِ ذَلِكَ[١].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: (**أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ**) فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ إِضَافَةَ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ إِلَى الشُّرَكَاءِ لِلزِّيَادَةِ الْمُطْلَقَةِ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ كُلَّ شَرِيكٍ للهِ هُوَ فَقِيرٌ ضَرُورَةً؛ لِأَنَّهُ مَخْلُوقٌ مَجْبُولٌ عَلَى صِفَاتِ النَّقْصِ، وَمَقْهُورٌ بِالْفَنَاءِ؛ لَكِنَّ اللهَ تَعَالَى خَالِقٌ مُتَّصِفٌ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَالْجَلَالِ، فَنُزِّهَ عَنْ صِفَاتِ النَّقْصِ، لَا يَفْنَى وَلَا يَبِيدُ، حَيٌّ عَلَى

---

(١) الأصفهاني/المفردات(ص٤٥٢) بتصرف.

الدَّوَامِ لَا يَمُوتُ، قَيُّومٌ عَلَى الدَّوَامِ لَا يَنَامُ، فَهُوَ وَحْدَهُ الْغَنِيُّ مِنْ بَيْنِ مَنِ اتَّخَذَهُمُ الثَّقَلَانِ شُرَكَاءَ لَهُ سُبْحَانَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ إِضَافَةَ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ إِلَى الشُّرَكَاءِ لِلزِّيَادَةِ فِي الْغِنَى عَلَى مَا أُضِيفَ إِلَيْهِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ كُلَّ مَنِ اتَّخَذَهُمُ النَّاسُ شُرَكَاءَ لِي، إِنِ اسْتَغْنَوْا عَنِ الشَّرِكَةِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَإِنِّي مُسْتَغْنٍ عَنْ الْخَلْقِ جَمِيعاً مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ.

قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "...لِأَنَّ الشَّرِيكَيْنِ إِنَّمَا يَشْتَرِكَانِ؛ لِكَوْنِ قُوَّةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَا تَنْهَضُ بِانْفِرَادِهَا فِي مُقَاوَمَةِ الْمَقْصُودِ بِمَا يَنْهَضُ بِهِ مَعَ مُشَارَكَةِ الْقُوَّةِ الْأُخْرَى، وَاللَّهُ ﷻ خَالِقُ الْقُوَى غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى شَرِكَةِ غَيْرِهِ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ"(1).

وَقَالَ سُلَيْمَانُ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "لَمَّا كَانَ الْمُرَائِي قَاصِدًا بِعَمَلِهِ اللهَ تَعَالَى وَغَيْرَهُ، كَانَ قَدْ جَعَلَ اللهَ تَعَالَى شَرِيكًا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْغَنِيُّ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَالشُّرَكَاءُ بَلْ جَمِيعُ الْخَلْقِ فُقَرَاءُ إِلَيْهِ بِكُلِّ اعْتِبَارٍ، فَلَا يَلِيقُ بِكَرَمِهِ وَغِنَاهُ التَّامِّ أَنْ يَقْبَلَ الْعَمَلَ الَّذِي جُعِلَ لَهُ فِيهِ شَرِيكٌ، فَإِنَّ كَمَالَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَكَرَمَهُ، وَغِنَاهُ؛ يُوجِبُ أَنْ لَا يَقْبَلَ ذَلِكَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ اسْمِ التَّفْضِيلِ إِثْبَاتُ غِنًى لِلشُّرَكَاءِ، فَقَدْ تَقَعُ الْمُفَاضَلَةُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا لَا فَضْلَ فِيهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النَّمْلُ:٥٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الْفُرْقَانُ:٢٤]"(2).

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (عَنِ الشِّرْكِ) أَيْ: عَمَّا يُشْرِكُونَ بِهِ مِمَّا بَيْنِي وَبَيْنَ غَيْرِي فِي قَصْدِ الْعَمَلِ، وَالْمَعْنَى: أَنَا غَنِيٌّ عَنْ عَمَلٍ مَخْلُوطٍ بَيْنِي وَبَيْنَ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُشَارِكَنِي، فَإِنِّي لَا أَقْبَلُ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لِوَجْهِي، وَابْتِغَاءَ لِمَرْضَاتِي، فَاسْمُ الْمَصْدَرِ الَّذِي هُوَ الشِّرْكُ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَى الْمَفْعُولِ(3).

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (عَمَلًا) نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ؛ فَتَعُمُّ أَيَّ عَمَلٍ عِبَادِيٍّ، فَلَا يَصِحُّ إِلَّا إِذَا خَلُصَ للهِ تَعَالَى.

---

(١) ابن هبيرة/ الإفصاح(٨/ ١٨٢).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٥٤).

(٣) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٣٣١).

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: (**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ**) أَيْ: أَشْرَكَ فِي قَصْدِ ذَلِكَ الْعَمَلِ (**مَعِي فِيهِ غَيْرِي**) أَيْ: لَمْ يَجْعَلْهُ خَالِصاً لِوَجْهِي؛ بَلْ جَعَلَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ (**غَيْرِي**) مِنَ الْمَخْلُوقِينَ.

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: (**تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**) أَيْ: تَرَكْتُ الْمُشْرِكَ إِلَى نَفْسِهِ وَالشَّيْطَانِ، وَتَرَكْتُ الْعَمَلَ الْمُشْتَرَكَ[1]. وَالْوَاوُ بِمَعْنَى "مَعَ"، أَوِ الْمَعْنَى: تَرَكْتُهُ فَلَمْ أَجْعَلْهُ فِي كَنَفِي وَذِمَّتِي، وَتَرَكْتُ عَمَلَهُ الْمُشْتَرَكَ فَلَمْ أَقْبَلْهُ، وَلَمْ أُثِبْهُ عَلَيْهِ[2].

قَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمُرَادُ بِالشِّرْكِ هُنَا الْعَمَلُ، وَالْوَاوُ عَاطِفَةٌ بِمَعْنَى (مَعْ) أَيْ: اجْعَلْهُ وَعَمَلَهُ مَرْدُوداً مِنْ قَبُولِي وَمَرْضَاتِي.

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى حُبُوطِ عَمَلِ الشِّرْكِ، وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾[الزُّمَرُ:٦٥].

الثَّامِنَةُ: إِذَا دَافَعَ الْمُسْلِمُ الرِّيَاءَ، وَلَمْ يَسْكُنْ إِلَيْهِ، لَمْ يَضُرَّهُ، وَلَمْ يُؤَثِّرْ فِي عِبَادَتِهِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ**)[3]، مِثَالُ ذَلِكَ: رَجُلٌ قَامَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُخْلِصًا للهِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ أَحَسَّ بِالرِّيَاءِ، فَصَارَ يُدَافِعُهُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّهُ وَلَا يُؤَثِّرُ عَلَى صَلَاتِهِ شَيْئًا.

التَّاسِعَةُ: إِذَا طَرَأَ الرِّيَاءُ بَعْدَ انْتِهَاءِ الْعِبَادَةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُؤَثِّرُ عَلَيْهَا شَيْئًا، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهِ عُدْوَانٌ؛ كَالْمَنِّ وَالْأَذَى بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ هَذَا الْعُدْوَانَ يَكُونُ إِثْمُهُ مُقَابِلاً لِأَجْرِ الصَّدَقَةِ فَيُبْطِلُهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى**﴾[الْبَقَرَةُ:٢٦٤].

وَلَيْسَ مِنَ الرِّيَاءِ أَنْ يَفْرَحَ الْإِنْسَانُ بِعِلْمِ النَّاسِ بِعِبَادَتِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا طَرَأَ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْعِبَادَةِ.

وَلَيْسَ مِنَ الرِّيَاءِ أَيْضًا أَنْ يَفْرَحَ الْإِنْسَانُ بِفِعْلِ الطَّاعَةِ فِي نَفْسِهِ، بَلْ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى إِيمَانِهِ[4].

---

(١) ابن هبيرة/ الإفصاح(٨/ ١٨٢).

(٢) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٣٣١).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٥٢٦٩) (٧/ ٤٦)، مسلم/صحيحه(١٢٧)(١/١١٦).

(٤) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٢٥).

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَأَمَّا إِذَا عَمِلَ الْعَمَلَ لِلَّهِ خَالِصًا، ثُمَّ أَلْقَى اللَّهُ لَهُ الثَّنَاءَ الْحَسَنَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ، فَفَرِحَ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، وَاسْتَبْشَرَ بِذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ[1].

وَفِي هَذَا الْمَعْنَى جَاءَ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: **(تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ)**[2].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(...مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ؛ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ)**[3].

الْعَاشِرَةُ: مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَا غَنِيٌّ عَنِ الْمُشَارَكَةِ وَغَيْرِهَا، فَمَنْ عَمِلَ شَيْئًا لِي وَلِغَيْرِي لَمْ أَقْبَلْهُ، بَلْ أَتْرُكُهُ مَعَ ذَلِكَ الْغَيْرِ، وَالْمُرَادُ: أَنَّ عَمَلَ الْمُرَائِي بَاطِلٌ لَا ثَوَابَ فِيهِ، وَيَأْثَمُ بِهِ[4].

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: فِي الْحَدِيثِ حَثُّ الْعِبَادِ أَنْ يُخْلِصُوا فِي أَعْمَالِهِمْ؛ لِيَكُونَ الْعَمَلُ مَقْبُولًا، وَمُثَابًا عَلَيْهِ، وَيَكُونَ ذُخْرًا لَهُ فِي يَوْمٍ هُوَ أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ[5].

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ بَيَانُ غِنَى اللهِ تَعَالَى الْمُطْلَقِ، وَأَنَّهُ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ، وَجَمِيعُ مَنْ سِوَاهُ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، فَلَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَعْمَلَ شَيْئًا إِلَّا للهِ تَبَارَكَ اسْمُهُ، وَتَعَالَى جَدُّهُ[6].

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ أَبْلَغُ التَّشْدِيدِ فِي أَمْرِ الشِّرْكِ؛ بِأَبْلَغِ لُطْفٍ فِي النُّطْقِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، فَإِذَا أَشْرَكَ بِهِ أَحَدٌ مِنْ عَبِيدِهِ تَنَزَّهَ سُبْحَانَهُ عَنْ ذَلِكَ الشِّرْكِ نُطْقًا، كَمَا تَنَزَّهَ عَنْهُ سُبْحَانَهُ حَقِيقَةً، ثُمَّ إِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمَّا كَانَ جَالِبُ هَذَا الْإِشْرَاكِ هُوَ هَذَا الْعَبْدُ بِجَهْلِهِ، مَعَ كَوْنِهِ مِلْكًا للهِ ﷻ؛ تَنَزَّهَ اللهُ عَنْ ذَلِكَ، فَتَرَكَ الْعَبْدَ الَّذِي جَلَبَ الشِّرْكَ، أَيْ: وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَتَرَكَ الْعَمَلَ الَّذِي كَانَ مِنْهُ بِحُمْقِهِ وَجَهْلِهِ[7].

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اعْلَمْ أَنَّ الْأَعْمَالَ ثَلَاثَةٌ: عَمَلٌ خَالِصٌ للهِ، وَهُوَ

---

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٨٣).

(٢) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٤٢) (٤/ ٢٠٣٤).

(٣) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢١٦٥) (٤/ ٤٦٥).

(٤) النووي/ شرحه على مسلم (١٨/ ١١٦)، الطيبي/ شرح المشكاة (١١/ ٣٣٦٩).

(٥) المناوي/ الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية (ص ٨٥).

(٦) المناوي/ الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية (ص ٨٥).

(٧) ابن هبيرة/ الإفصاح (٨/ ١٨١).

مَا لَمْ يُقْصَدْ بِهِ سِوَاهُ، فَهَذَا الْمَقْبُولُ. وَعَمَلٌ لِأَجْلِ الْخَلْقِ، لَوْلَاهُمْ مَا عُمِلَ، فَهَذَا الْمَرْدُودُ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: (إِنَّمَا قَرَأْتَ لِيُقَالَ: فُلَانٌ قَارِئٌ). وَعَمَلٌ يَجْتَمِعُ فِيهِ قَصْدُ الْحَقِّ وَالْخَلْقِ، مِثْلَ أَنْ يُصَلِّيَ قَاصِدًا لِلثَّوَابِ ثُمَّ يَدْرُجُ فِي ضِمْنِ ذَلِكَ قَصْدَ مِدْحَةِ الْخَلْقِ، وَأَنْ يَرَوْهُ بِعَيْنِ التَّعَبُّدِ، فَهَذَا الْمُرَادُ بِالشِّرْكِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ إِلَى الرَّدِّ أَقْرَبُ[1].

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: قَالَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: دَرَجَاتُ الرِّيَاءِ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ:

الْأُولَى: وَهِيَ أَغْلَظُهَا: أَنْ لَا يَكُونَ مُرَادُهُ الثَّوَابَ أَصْلًا، كَالَّذِي يُصَلِّي بَيْنَ أَظْهُرِ النَّاسِ، وَلَوِ انْفَرَدَ لَكَانَ لَا يُصَلَّى، بَلْ رُبَّمَا يُصَلِّي مِنْ غَيْرِ طَهَارَةٍ مَعَ النَّاسِ، فَهَذَا جَرَّدَ قَصْدَهُ لِلرِّيَاءِ فَهُوَ الْمَمْقُوتُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَالثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَ لَهُ قَصْدُ الثَّوَابِ أَيْضًا، وَلَكِنْ قَصْدًا ضَعِيفًا، بِحَيْثُ لَوْ كَانَ فِي الْخَلْوَةِ لَكَانَ لَا يَفْعَلُهُ، وَلَا يَحْمِلُهُ ذَلِكَ الْقَصْدُ عَلَى الْعَمَلِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنِ الثَّوَابُ لَكَانَ قَصْدُ الرِّيَاءِ يَحْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ، فَقَصْدُ الثَّوَابِ فِيهِ لَا يَنْفِي عَنْهُ الْمَقْتَ.

وَالثَّالِثَةُ: أَنْ يَكُونَ قَصْدُ الثَّوَابِ وَالرِّيَاءِ مُتَسَاوِيَيْنِ، بِحَيْثُ لَوْ كَانَ وَاحِدٌ خَالِيًا عَنِ الْآخَرِ لَمْ يَبْعَثْهُ عَلَى الْعَمَلِ، فَلَمَّا اجْتَمَعَا انْبَعَثَتِ الرَّغْبَةُ، وَظَوَاهِرُ الْأَخْبَارِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يُسَلَّمُ -أَيْ بِقَبُولِ الْعَمَلِ إِذَا كَانَ- رَأْسًا بِرَأْسٍ -أَيْ: مُسْتَوِي الْقَصْدَيْنِ-.

وَالرَّابِعَةُ: أَنْ يَكُونَ اطِّلَاعُ النَّاسِ مُرَجِّحًا مُقَوِّيًا لِنَشَاطِهِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لَمْ يَتْرُكِ الْعِبَادَةَ، وَلَوْ كَانَ قَصَدَ الرِّيَاءَ وَحْدَهُ لَمَا أَقْدَمَ، فَالَّذِي نَظُنُّهُ -وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ- أَنَّهُ لَا يُحْبِطُ أَصْلَ الثَّوَابِ، وَلَكِنَّهُ يُنْقِصُ مِنْهُ، أَوْ يُعَاقَبُ عَلَى مِقْدَارِ قَصْدِ الرِّيَاءِ، وَيُثَابُ عَلَى مِقْدَارِ قَصْدِ الثَّوَابِ، وَأَمَّا حَدِيثُ: (أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ) فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا تَسَاوَى الْقَصْدَانِ، أَوْ كَانَ قَصْدُ الرِّيَاءِ أَرْجَحَ[2].

وَمِنْ نَافِعِ الْقَوْلِ فِي شَأْنِهِ مَا قَالَهُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهَاكَ نَصَّهُ بِطُولِهِ: "وَاعْلَمْ أَنَّ الْعَمَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ أَقْسَامٌ: فَتَارَةً يَكُونُ رِيَاءً مَحْضًا، بِحَيْثُ لَا يُرَادُ بِهِ سِوَى مُرَاءَاتِ الْمَخْلُوقِينَ لِغَرَضٍ دُنْيَوِيٍّ، كَحَالِ الْمُنَافِقِينَ فِي صَلَاتِهِمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى

---

(١) ابن الجوزي/ كشف المشكل(٣/ ٥٨٧).

(٢) الغزالي/إحياء علوم الدين(٣/٣٠١).

يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النِّسَاءُ:١٤٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ، الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ [الْمَاعُونُ:٤- ٦]، وَكَذَلِكَ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى الْكُفَّارَ بِالرِّيَاءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ﴾ [الْأَنْفَالُ:٤٧]، وَهَذَا الرِّيَاءُ الْمَحْضُ لَا يَكَادُ يَصْدُرُ مِنْ مُؤْمِنٍ فِي فَرْضِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ، وَقَدْ يَصْدُرُ فِي الصَّدَقَةِ الْوَاجِبَةِ أَوِ الْحَجِّ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ، أَوِ الَّتِي يَتَعَدَّى نَفْعُهَا، فَإِنَّ الْإِخْلَاصَ فِيهَا عَزِيزٌ، وَهَذَا الْعَمَلُ لَا يَشُكُّ مُسْلِمٌ أَنَّهُ حَابِطٌ وَأَنَّ صَاحِبَهُ يَسْتَحِقُّ الْمَقْتَ مِنَ اللَّهِ وَالْعُقُوبَةَ.

وَتَارَةً يَكُونُ الْعَمَلُ لِلَّهِ، وَيُشَارِكُهُ الرِّيَاءُ، فَإِنْ شَارَكَهُ مِنْ أَصْلِهِ فَالنُّصُوصُ الصَّحِيحَةُ تَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِهِ وَحُبُوطِهِ أَيْضًا، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْبَابِ[١].

وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَلَّى يُرَائِي، فَقَدْ أَشْرَكَ وَمَنْ صَامَ يُرَائِي، فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَائِي، فَقَدْ أَشْرَكَ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا، فَإِنَّ جُدَّةَ عَمَلِهِ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَ بِهِ أَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ)[٢].

وَعَنْ أَبِي سَعْدِ بْنِ أَبِي فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا جَمَعَ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ لِلَّهِ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ)[٣].

وَعَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ الْفِهْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ فَمَنْ أَشْرَكَ مَعِيَ شَرِيكًا فَهُوَ لِشَرِيكِي، يَا أَيُّهَا النَّاسُ: أَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ ﷻ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا أُخْلِصَ لَهُ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ، فَإِنَّهَا لِلرَّحِمِ، وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا لِلَّهِ وَلِوُجُوهِكُمْ، فَإِنَّهَا لِوُجُوهِكُمْ وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ)[٤].

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ

---

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٧٩).

(٢) ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٧١٤٠) (٢٨/٣٦٢).

(٣) حسن، أخرجه: الترمذي/ سننه (٣١٥٤)(٥/ ٣١٤).

(٤)صحيح، أخرجه: الدارقطني/ سننه (١٣٣) (١/ ٧٨).

الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(لَا شَيْءَ لَهُ)** فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(لَا شَيْءَ لَهُ)** ثُمَّ قَالَ: **(إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ)**[1].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَقِفُ الْمَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَى مَوْطِنِي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ، فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾ [الْكَهْفُ: ١١٠][2].

وَمِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ هَذَا الْمَعْنَى، وَأَنَّ الْعَمَلَ إِذَا خَالَطَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيَاءِ كَانَ بَاطِلًا: طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ، مِنْهُمْ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ، وَالْحَسَنُ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[3].

فَإِنْ خَالَطَ نِيَّةَ الْجِهَادِ مَثَلًا نِيَّةٌ غَيْرُ الرِّيَاءِ، مِثْلُ أَخْذِهِ أُجْرَةً لِلْخِدْمَةِ، أَوْ أَخْذِ شَيْءٍ مِنَ الْغَنِيمَةِ، أَوِ التِّجَارَةَ، نَقَصَ بِذَلِكَ أَجْرُ جِهَادِهِمْ، وَلَمْ يَبْطُلْ بِالْكُلِّيَّةِ، وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً، تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ)**[4].

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: التَّاجِرُ وَالْمُسْتَأْجِرُ وَالْمُكَارِيُّ أَجْرُهُمْ عَلَى قَدْرِ مَا يَخْلُصُ مِنْ نِيَّتِهِمْ فِي غَزَاتِهِمْ، وَلَا يَكُونُ مِثْلَ مَنْ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ لَا يَخْلِطُ بِهِ غَيْرَهُ. وَقَالَ أَيْضًا فِيمَنْ يَأْخُذُ جُعْلًا عَلَى الْجِهَادِ: إِذَا لَمْ يَخْرُجْ لِأَجْلِ الدَّرَاهِمِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَ، كَأَنَّهُ خَرَجَ لِدِينِهِ، فَإِنْ أُعْطِيَ شَيْئًا، أَخَذَهُ.

وَكَذَا رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِذَا أَجْمَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْغَزْوِ، فَعَوَّضَهُ اللَّهُ رِزْقًا، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، وَأَمَّا إِنْ أَحَدُكُمْ إِنْ أُعْطِيَ دِرْهَمًا غَزَا، وَإِنْ مُنِعَ دِرْهَمًا مَكَثَ، فَلَا خَيْرَ فِي ذَلِكَ.

---

(١) حسن صحيح، أخرجه: النسائي/ سننه (٣١٤٠) (٦/ ٢٥).

(٢) صحيح، أخرجه: الحاكم/مستدركه(٢٥٢٧) (٢/ ١٢٢).

(٣) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٨١).

(٤) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٩٠٦) (٣/ ١٥١٤).

وَكَذَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِذَا كَانَتْ نِيَّةُ الْغَازِي عَلَى الْغَزْوِ، فَلَا أَرَى بَأْسًا. وَهَكَذَا يُقَالُ فِيمَنْ أَخَذَ شَيْئًا فِي الْحَجِّ لِيَحُجَّ بِهِ: إِمَّا عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجِّ الْجَمَّالِ وَحَجِّ الْأَجِيرِ وَحَجِّ التَّاجِرِ: هُوَ تَمَامٌ لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ قَصْدَهُمُ الْأَصْلِيَّ كَانَ هُوَ الْحَجَّ دُونَ التَّكَسُّبِ[1].

وَأَمَّا إِنْ كَانَ أَصْلُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، ثُمَّ طَرَأَتْ عَلَيْهِ نِيَّةُ الرِّيَاءِ، فَإِنْ كَانَ خَاطِرًا وَدَفَعَهُ، فَلَا يَضُرُّهُ بِغَيْرِ خِلَافٍ، وَإِنِ اسْتَرْسَلَ مَعَهُ، فَهَلْ يُحْبَطُ بِهِ عَمَلُهُ أَمْ لَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ وَيُجَازَى عَلَى أَصْلِ نِيَّتِهِ؟

فِي ذَلِكَ اخْتِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ قَدْ حَكَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ، وَرَجَّحَا أَنَّ عَمَلَهُ لَا يَبْطُلُ بِذَلِكَ، وَأَنَّهُ يُجَازَى بِنِيَّتِهِ الْأُولَى، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَغَيْرِهِ.

وَيُسْتَدَلُّ لِهَذَا الْقَوْلِ بِمَا خَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي " مَرَاسِيلِهِ " عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَنِي سَلَمَةَ كُلَّهُمْ يُقَاتِلُ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُقَاتِلُ لِلدُّنْيَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَاتِلُ نَجْدَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَاتِلُ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، فَأَيُّهُمُ الشَّهِيدُ؟ قَالَ: (**كُلُّهُمْ إِذَا كَانَ أَصْلُ أَمْرِهِ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا**)[2].

وَذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أَنَّ هَذَا الِاخْتِلَافَ إِنَّمَا هُوَ فِي عَمَلٍ يَرْتَبِطُ آخِرُهُ بِأَوَّلِهِ، كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ، فَأَمَّا مَا لَا ارْتِبَاطَ فِيهِ، كَالْقِرَاءَةِ وَالذِّكْرِ وَإِنْفَاقِ الْمَالِ وَنَشْرِ الْعِلْمِ؛ فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ بِنِيَّةِ الرِّيَاءِ الطَّارِئَةِ عَلَيْهِ، وَيَحْتَاجُ إِلَى تَجْدِيدِ نِيَّةٍ. وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْهَاشِمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رُبَّمَا أُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ وَلِي نِيَّةٌ، فَإِذَا أَتَيْتُ عَلَى بَعْضِهِ، تَغَيَّرَتْ نِيَّتِي، فَإِذَا الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ يَحْتَاجُ إِلَى نِيَّاتٍ. وَلَا يَرِدُ عَلَى هَذَا الْجِهَادُ، كَمَا فِي مُرْسَلِ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، فَإِنَّ الْجِهَادَ يَلْزَمُ بِحُضُورِ الصَّفِّ، وَلَا يَجُوزُ تَرْكُهُ حِينَئِذٍ، فَيَصِيرُ كَالْحَجِّ[3].

وَبِالْجُمْلَةِ، فَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَيْسَ عَلَى النَّفْسِ شَيْءٌ

---

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٨٢).

(٢) ضعيف، أخرجه: أبو داود/ مراسيله (٣٢١) (١/٢٤٢).

(٣) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٨٣).

أَشَقَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهَا فِيهِ نَصِيبٌ. وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّازِيُّ: أَعَزُّ شَيْءٍ فِي الدُّنْيَا الْإِخْلَاصُ، وَكَمْ أَجْتَهِدُ فِي إِسْقَاطِ الرِّيَاءِ عَنْ قَلْبِي، وَكَأَنَّهُ يَنْبُتُ فِيهِ عَلَى لَوْنٍ آخَرَ. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا تُبْتُ إِلَيْكَ مِنْهُ، ثُمَّ عُدْتُ فِيهِ، وَأَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا جَعَلْتُهُ لَكَ عَلَى نَفْسِي، ثُمَّ لَمْ أَفِ لَكَ بِهِ، وَأَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا زَعَمْتُ أَنِّي أَرَدْتُ بِهِ وَجْهَكَ، فَخَالَطَ قَلْبِي مِنْهُ مَا قَدْ عَلِمْتَ[1].

قَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالرِّيَاءُ دَلِيلٌ عَلَى السَّفَهِ، وَرَدَاءَةِ الرَّأْيِ، وَسُوءِ الْحَظِّ، وَلَقَدْ صَدَقَ الْقَائِلُ:

يَا مُبْتَغِي الْحَمْدَ وَالثَّوَابَ ... فِي عَمَلٍ تَبْتَغِي مُحَالًا
قَدْ خَيَّبَ اللهُ ذَا رِيَاءٍ ... وَأَبْطَلَ السَّعْيَ وَالْكَلَالَا
مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ ... أَخْلَصَ مِنْ أَجْلِهِ الْفِعَالَا
الْخُلْدُ وَالنَّارُ فِي يَدَيْهِ ... فَرَائِهِ يُعْطِكَ النَّوَالَا[2]

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ مَرْفُوعًا: **(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟)** قَالُوا: بَلَى، قَالَ: **(الشِّرْكُ الْخَفِيُّ؛ يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ؛ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ)**. رَوَاهُ أَحْمَدُ[3].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(أَلَا أُخْبِرُكُمْ)** (أَلَا) لَيْسَتْ لِلتَّنْبِيهِ، بَلْ هِيَ لَا النَّافِيَةُ دَخَلَتْ عَلَيْهَا هَمْزَةُ الِاسْتِفْهَامِ، يَعْنِي بِقَرِينَةِ بَلَى فِي جَوَابِهِمْ، وَالْمَعْنَى: أَلَا أُعَلِّمُكُمْ[4].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟)**

أَيْ: إِنَّ أَشَدَّ خَوْفِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ، وَأَعْظَمَهُ مَا كَانَ فِي مُقَارَفَةِ الرِّيَاءِ، فَإِنَّهُ يَزِيدُ الْخَوْفُ لِأَجْلِهِ فَوْقَ الْخَوْفِ الَّذِي يَجِدُهُ فِي قَلْبِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، الَّذِي مَا ابْتُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا وَحَذَّرَ

---

(١) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٨٤).

(٢) المناوي/ فيض القدير (٤/ ٤٨٣).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده(١١٢٥٢)(١٧/٣٥٥).

(٤) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٣٤٢).

أُمَّتَهُ الدَّجَّالَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟)** سُمِّيَ مَسِيحَاً؛ لِأَنَّهُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، وَقِيلَ: لِأَنَّهُ يَمْسَحُ الْأَرْضَ وَيَجُوبُهَا فِي أَيَّامٍ. وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمَسِيحِ عَيْبَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: حِسِّيٌّ، وَهُوَ أَنَّهُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى؛ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرَيِ النَّاسِ المَسِيحَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: **(إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلاَ إِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ العَيْنِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ)**[١].

وَالثَّانِي: مَعْنَوِيٌّ، وَهُوَ صِيغَةُ مُبَالَغَةٍ مِنَ الدَّجَلِ وَالْكَذِبِ، أَوْ يُقَالَ بِأَنَّهُ نِسْبَةٌ إِلَى وَصْفِهِ الْمُلَازِمِ لَهُ، وَهُوَ الدَّجَلُ وَالْكَذِبُ وَالتَّمْوِيهُ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَلَكِنَّ اللهَ ﷻ بِحِكْمَتِهِ يُخْرِجُهُ لِيَفْتِنَ النَّاسَ بِهِ، وَفِتْنَتُهُ عَظِيمَةٌ؛ إِذْ مَا فِي الدُّنْيَا مُنْذُ خُلِقَ آدَمُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فِتْنَةٌ أَشَدُّ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ[٢].

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(قُلْنَا: بَلَى)** فِيهِ حِرْصُ الصَّحَابَةِ ﷺ عَلَى الْعِلْمِ، وَأَنَّ مَنْ عَرَضَ عَلَيْكَ أَنْ يُخْبِرَكَ بِمَا فِيكَ فَلَا يَنْبَغِي لَكَ رَدُّهُ، بَلْ قَابِلْهُ بِالْقَبُولِ وَالتَّعَلُّمِ[٣].

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: **(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟ قَالَ: قُلْنَا: بَلَى)** فِيهِ: مَشْرُوعِيَّةُ التَّعْلِيمِ عَنْ طَرِيقِ السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ، فَإِنَّهُ أَوْقَعُ فِي الذِّهْنِ، فَإِذَا أَرَادَ الْعَالِمُ أَنْ يُعَلِّمَ أَصْحَابَهُ شَيْئَاً مُهِمَّاً أَلْقَاهُ عَلَى طَرِيقَةِ السُّؤَالِ حَتَّى يَشُدَّهُمْ إِلَى الْجَوَابِ، ثُمَّ يُلْقِيَ عَلَيْهِمْ الْجَوَابَ[٤].

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: **(الشِّرْكُ الْخَفِيُّ)** سُمِّيَ خَفِيًّا لِخَفَاءِ هَلَاكِهِ أَوْ مَشَاكِلِهِ[٥].

قَالَ السِّنْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَإِنَّهُ شِرْكٌ لَا يَظْهَرُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ شِرْكٌ، بَلْ يَظْهَرُ لَهُمْ أَنَّهُ صَلَاحٌ"[٦]، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الرِّبَا وَالزِّنَا وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْمُوبِقَاتِ.

---

(١) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٤٣٩) (٤/ ١٦٦).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٣١).

(٣) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص٤٥٩).

(٤) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ٩٦).

(٥) الطيبي/ شرح المشكاة (١١/ ٣٣٧٧).

(٦) السندي/ حاشيته على سنن ابن ماجه (٢/ ٥٥٠).

إِنَّمَا كَانَ الرِّيَاءُ كَذَلِكَ، لِخَفَائِهِ وَقُوَّةِ الدَّاعِي إِلَيْهِ، وَعُسْرِ التَّخَلُّصِ مِنْهُ لِمَا يُزَيِّنُهُ الشَّيْطَانُ، وَالنَّفْسُ الْأَمَّارَةُ فِي قَلْبِ صَاحِبِهِ، وَهَذَا الشِّرْكُ يَقُودُ الْعَبْدَ إِلَى أَنْ يَتَخَلَّى شَيْئًا فَشَيْئًا عَنْ مُرَاقَبَةِ اللهِ - جَلَّ وَعَلَا - وَيَتَّجِهُ إِلَى مُرَاقَبَةِ الْمَخْلُوقِينَ؛ لِذَلِكَ صَارَ أَخْوَفَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْنَا مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ الَّذِي أَمْرُهُ ظَاهِرٌ بَيِّنٌ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيَّنَ مَا فِي شَأْنِهِ، وَبَيَّنَ صِفَتَهُ، وَحَذَّرَ الْأُمَّةَ مِنْهُ، وَأَمَرَهُمْ بِأَنْ يَدْعُوا آخِرَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَأَنْ يَسْتَعِيذُوا مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ[1].

وَقَالَ سُلَيْمَانُ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ: سُمِّيَ الرِّيَاءُ شِرْكًا خَفِيًّا؛ لِأَنَّ صَاحِبَهُ يُظْهِرُ أَنَّ عَمَلَهُ للهِ، وَيُخْفِي فِي قَلْبِهِ أَنَّهُ لِغَيْرِهِ، وَإِنَّمَا تَزَيَّنَ بِإِظْهَارِهِ أَنَّهُ للهِ بِخِلَافِ الشِّرْكِ الْجَلِيِّ. وَفِي حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ رضي الله عنه الَّذِي تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْخَوْفِ مِنَ الشِّرْكِ تَسْمِيَتُهُ بِالشِّرْكِ الْأَصْغَرِ. وَعَنْ "شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ الرِّيَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ"[2].

السَّابِعَةُ: الشِّرْكُ قِسْمَانِ خَفِيٌّ وَجَلِيٌّ: **فَالْجَلِيُّ:** مَا كَانَ بِالْقَوْلِ مِثْلُ: الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ، أَوْ قَوْلِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتُ، أَوْ بِالْفِعْلِ مِثْلُ: الِانْحِنَاءِ لِغَيْرِ اللهِ تَعْظِيمًا.

وَالْخَفِيُّ: مَا كَانَ فِي الْقَلْبِ، مِثْلُ الرِّيَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَبِينُ؛ إِذْ لَا يَعْلَمُ مَا فِي الْقُلُوبِ إِلَّا اللهُ، وَيُسَمَّى أَيْضًا "شِرْكَ السَّرَائِرِ"، وَهَذَا هُوَ الَّذِي بَيَّنَهُ اللهُ بِقَوْلِهِ: ﴿**يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ**﴾ [الطَّارِق:٩]؛ لِأَنَّ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى السَّرَائِرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ، وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ**﴾ [الْعَادِيَاتُ:٩-١٠].

وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (**يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ**)[3][4].

---

(١) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٥٩)، صالح آل الشيخ/ التمهيد(ص ٤٠١-٤٠٢).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٥٩).

(٣) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٢٦٧) (٤/ ١٢١).

(٤) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٣٢).

الثَّامِنَةُ: قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: الرِّيَاءُ يَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: فَإِنْ كَانَ الرِّيَاءُ فِي عَقْدِ الْإِيمَانِ – كَالَّذِي يُبْطِنُ الْكُفْرَ، وَيُظْهِرُ الْإِيمَانَ– فَهُوَ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ، وَصَاحِبُهُ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُخَاطَبَ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَإِنْ كَانَ الرِّيَاءُ لِمَنْ سَلِمَ لَهُ عَقْدُ الْإِيمَانِ مِنَ الشِّرْكِ، وَلَحِقَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيَاءِ فِي بَعْضِ أَعْمَالِهِ، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُخْرِجٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا أَنَّهُ مَذْمُومٌ فَاعِلُهُ؛ لِأَنَّهُ أَشْرَكَ فِي بَعْضِ أَعْمَالِهِ حَمْدَ الْمَخْلُوقِينَ مَعَ حَمْدِ رَبِّهِ، فَحُرِمَ ثَوَابَ عَمَلِهِ ذَلِكَ...، فَلَا مَحَالَةَ أَنَّ هَذَا الضَّرْبَ مِنَ الرِّيَاءِ، لَا يُوجِبُ الْكُفْرَ، وَهَذَا الْمَعْنِيُّ فِي قولِهِ ﷺ: **(الشِّرْكُ أَخْفَى فِيكُمْ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ)** ثُمَّ قَالَ: **(أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا يُذْهِبُ عَنْكَ صَغِيرَ ذَلِكَ وَكَبِيرَهُ؟ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ)**[1] فَبَانَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مَنْ كَانَ هَذَا الْقَدْرُ مِنَ الرِّيَاءِ فِيهِ خَفِيًّا كَخَفَاءِ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا، فَإِنَّ عَقْدَ الْإِيمَانِ ثَابِتٌ لَهُ، وَلَا يَخْرُجُ بِذَلِكَ الْخَاطِرُ الْفَاسِدُ مِنَ الرِّيَاءِ الَّذِي زَيَّنَ لَهُ الشَّيْطَانُ فِيهِ مَحْمَدَةَ الْمَخْلُوقِينَ إِلَى الشِّرْكِ مِنْ عَقْدِ الْإِيمَانِ، وَلِذَلِكَ عَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ مُدَاوَاةَ ذَلِكَ الْخَاطِرِ بِالِاسْتِعَاذَةِ، مِمَّا يُذْهِبُ صَغِيرَ ذَلِكَ وَكَبِيرَهُ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ حَالَةَ الْمُنَافِقِينَ وَلَا صِفَاتِ الْكَافِرِينَ، وَلَيْسَ هَذَا بِمُخَالِفٍ لِمَا بيَّنَّا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ[2].

التَّاسِعَةُ: قَوْلُهُ: **(أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي)** يَتَسَاوَى فِي ذَلِكَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالتَّخْصِيصُ بِالرَّجُلِ لِشَرَفِ الذُّكُورِيَّةِ، وَلَا مَفْهُومَ لَهُ، فَلَا يُقَالُ: إِذَا رَاءَتِ الْمَرْأَةُ فَلَا عَلَيْهَا وَلَا يَضُرُّهَا الرِّيَاءُ[3].

الْعَاشِرَةُ: قَوْلُهُ: **(فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ)** أَيْ: فِي الْكَمِّيَّةِ أَوِ الْكَيْفِيَّةِ، وَفِي جَمِيعِ أَرْكَانِهَا أَوْ بَعْضِهَا **(لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ)** أَيْ: مَخْلُوقٍ مِثْلِهِ، وَلَمْ يَكْتَفِ بِاطِّلَاعِهِ سُبْحَانَهُ عَلَيْهِ[4].

قَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهُوَ مِنْ أَضَرِّ غَوَائِلِ النَّفْسِ، وَبَوَاطِنِ مَكَائِدِهَا، يُبْتَلَى بِهِ الْعُلَمَاءُ وَالْعُبَّادُ، وَالْمُشَمِّرُونَ عَنْ سَاقِ الْجِدِّ لِسُلُوكِ طَرِيقِ الْآخِرَةِ، فَإِنَّهُمْ مَهْمَا قَهَرُوا أَنْفُسَهُمْ،

---

(١) ضعيف، أخرجه: أبو يعلى الموصلي/ مسنده (٦٠) (١/ ٦٢).

(٢) ابن بطال/ شرحه على البخاري (١/ ١١٣).

(٣) انظر: ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٣٣).

(٤) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٣٤٢)

وَفَطَمُوهَا عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَصَانُوهَا عَنِ الشُّبُهَاتِ، عَجَزَتْ نُفُوسُهُمْ عَنِ الطَّمَعِ فِي الْمَعَاصِي الظَّاهِرَةِ، الْوَاقِعَةِ عَلَى الْجَوَارِحِ، فَطَلَبَتْ الِاسْتِرَاحَةَ إِلَى التَّظَاهُرِ بِالْخَيْرِ، وَإِظْهَارِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فَوَجَدَتْ مَخْلَصًا مِنْ مَشَقَّةِ الْمُجَاهَدَةِ إِلَى لَذَّةِ الْقَبُولِ عِنْدَ الْخَلْقِ، وَلَمْ تَقْنَعْ بِاطِّلَاعِ الْخَالِقِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَفَرِحَتْ بِحَمْدِ النَّاسِ، وَلَمْ تَقْنَعْ بِحَمْدِ اللهِ وَحْدَهُ، فَأَحَبَّ مَدْحَهُمْ، وَتَبَرُّكَهُمْ بِمُشَاهَدَتِهِ وَخِدْمَتِهِ وَإِكْرَامِهِ وَتَقْدِيمِهِ فِي الْمَحَافِلِ، فَأَصَابَتْ النَّفْسُ فِي ذَلِكَ أَعْظَمَ اللَّذَّاتِ، وَأَعْظَمَ الشَّهَوَاتِ. وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّ حَيَاتَهُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِعِبَادَتِهِ، وَإِنَّمَا حَيَاتُهُ هَذِهِ الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ الَّتِي تَعْمَى عَنْ دَرْكِهَا الْعُقُولُ النَّاقِدَةُ. قَدْ أَثْبَتَ اسْمَهُ عِنْدَ اللهِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ عِبَادِهِ الْمُقَرَّبِينَ. وَهَذِهِ مَكِيدَةٌ لِلنَّفْسِ لَا يَسْلَمُ مِنْهَا إِلَّا الصِّدِّيقُونَ، وَلِذَلِكَ قِيلَ: آخِرُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رُؤُوسِ الصِّدِّيقِينَ حُبُّ الرِّيَاسَةِ، وَهُوَ أَعْظَمُ شَبَكَةٍ لِلشَّيَاطِينِ، فَإِذًا الْمَحْمُودُ الْمَخْمُولُ، إِلَّا مَنْ شَهَرَهُ اللهُ لِنَشْرِ دِينِهِ مِنْ غَيْرِ تَكَلُّفٍ مِنْهُ، كَالْأَنْبِيَاءِ وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَالْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِينَ[1].

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: وَفِي الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ: شَفَقَتُهُ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ وَنُصْحُهُ لَهُمْ، وَأَنَّ الرِّيَاءَ أَخْوَفُ عَلَى الصَّالِحِينَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وَالْحَذَرَ مِنَ الرِّيَاءِ وَمِنَ الشِّرْكِ الْأَكْبَرِ، إِذْ كَانَ ﷺ يَخَافُ الرِّيَاءَ عَلَى أَصْحَابِهِ مَعَ عِلْمِهِمْ وَفَضْلِهِمْ، فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْخَوْفِ[2].

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: ثَمَّةَ أَشْيَاءُ مُعِينَةٌ فِي الْوِقَايَةِ مِنَ الرِّيَاءِ، أَهَمُّهَا:

أَوَّلاً: اسْتِحْضَارُ مُرَاقَبَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

ثَانِياً: الِاسْتِعَانَةُ بِاللَّهِ عَلَى التَّخَلُّصِ مِنَ الرِّيَاءِ.

ثَالِثاً: تَذَكُّرُ الْعُقُوبَاتِ الْأُخْرَوِيَّةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي تَحْصُلُ لِلْمُرَائِي، وَمِنْ أَعْظَمِهَا أَنَّهُ مِنْ أَوَّلِ مَنْ تُسَعَّرُ بِهِ النَّارُ.

رَابِعاً: النَّظَرُ فِي عُقُوبَةِ الرِّيَاءِ فِي الدُّنْيَا؛ فَعَنْ جُنْدَبٍ ؓ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرَهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ**

---

(١) الطيبي/ شرح المشكاة (١١/ ٣٣٧٥).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص٤٦١).

اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ)[1].

خَامِسَاً: التَّزَوُّدُ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَبِالْأَخَصِّ عِلْمُ الْعَقِيدَةِ، وَالْعِلْمُ بِأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ؛ فَيَعْرِفُ عَظَمَةَ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَضَعْفَ الْمَخْلُوقِينَ وَفَقْرِهِمْ.

سَادِسَاً: الْحِرْصُ عَلَى كُلِّ مَا هُوَ سَبَبٌ فِي عَدَمِ الْوُقُوعِ فِي الرِّيَاءِ، وَذَلِكَ بِالْحِرْصِ عَلَى إِخْفَاءِ الْعِبَادَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ، وَبِمُدَافَعَةِ الرِّيَاءِ عِنْدَمَا يَخْطُرُ فِي الْقَلْبِ، وَبِالْبُعْدِ عَنْ مُجَالَسَةِ الْمُدَّاحِينَ وَأَهْلِ الرِّيَاءِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الثَّانِيَةُ: هَذَا الْأَمْرُ الْعَظِيمُ فِي رَدِّ الْعَمَلِ الصَّالِحِ إِذَا دَخَلَهُ شَيْءٌ لِغَيْرِ اللهِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ السَّبَبِ الْمُوجِبِ لِذَلِكَ، وَهُوَ: كَمَالُ الْغِنَى.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْأَسْبَابِ: أَنَّهُ خَيْرُ الشُّرَكَاءِ.

الْخَامِسَةُ: خَوْفُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الرِّيَاءِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّهُ فَسَّرَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَرْءُ للهِ، لَكِنْ يُزَيِّنُهَا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ.

---

(١) أخرجه: البخاري/صحيحه(٦٤٩٩)(٨/ ١٠٤)، مسلم/صحيحه(٢٩٨٦)(٤/٢٢٨٩).

الْبَابُ (٣٦)

مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ الْإِنْسَانَ لِعِبَادَتِهِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَاتُ:٥٦]، وَالْعِبَادَةُ حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَالنَّاسُ فِيهَا عَلَى تَفَاوُتٍ، مُقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَقَدْ خَلَقَ اللهُ تَعَالَى الدُّنْيَا دَارَ تَكْلِيفٍ وَاخْتِبَارٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ:١٢٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾[هُودُ:٦١].

وَخَلَقَ فِيهَا أَنْوَاعَ الْمُبَاحِ مُسَخَّراً لِلْإِنْسَانِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَعِينَ بِهِ فِي أَدَاءِ حَقِّ اللهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرْضِيهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٧٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الْبَقَرَةُ:١٦٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى، كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى﴾[طه: ٨٠- ٨١].

وَحَذَّرَهُمْ أَنْ يُشْغَلُوا بِهَا عَنْ إِقَامَةِ دِينِهِ وَامْتِثَالِ عِبَادَتِهِ، أَوْ يُحِبُّوا مَتَاعَهَا فَوْقَ مَحَبَّتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الْأَنْعَامُ:١٣٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنْسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ:٥١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾[الْحَدِيدُ:٢٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾[التَّوْبَةُ:٢٤].

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ المَدِينَةِ عِشَاءً، اسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ، فَقَالَ: **(يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا لِي ذَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةٌ أَوْ ثَلَاثٌ، عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا)** وَأَرَانَا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: **(يَا أَبَا ذَرٍّ)** قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **(الأَكْثَرُونَ هُمُ الأَقَلُّونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا)**[1].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **(أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلَّا ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَالَاهُ وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ)**[2].

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **(إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ)**[3].

وَأَقْبَحُ مِنْهُ أَنْ يُسَخِّرَ عَمَلَ الْآخِرَةِ فِي إِدْرَاكِ مَتَاعِ الدُّنْيَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿**مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾ [النِّسَاءُ: ١٣٤].

أَيْ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ مِنْكُمْ -أَيُّهَا النَّاسُ- عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا، وَيَطْلُبُونَ بِأَعْمَالِهِمْ وَجِهَادِهِمْ مَتَاعَ الدُّنْيَا وَمَا يَنَالُونَهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَهُمْ مُخْطِئُونَ فِي مَقْصِدِهِمْ؛ لِأَنَّ اللهَ عِنْدَهُ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يُؤْتِيهِ مِنَ الدُّنْيَا مَا قُدِّرَ لَهُ، وَيَجْزِيهِ فِي الْآخِرَةِ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَكَانَ اللهُ بِالْكَيْنُونَةِ الْأَزَلِيَّةِ الْأَبَدِيَّةِ سَمِيعاً لِأَقْوَالِهِمْ، بَصِيراً بِنِيَّاتِهِمْ وَمَا فِي نُفُوسِهِمْ، وَسَيُجَازِيهِمْ عَلَى ذَلِكَ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ تَرْغِيبٌ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي أَنْ يَبْتَغُوا بِأَعْمَالِهِمُ الصَّالِحَةِ ثَوَابَ الْآخِرَةِ، وَلَوْ كَانَتْ مَطَامِعُ نُفُوسِهِمْ مُتَعَلِّقَةً بِثَوَابِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ذُو فَضْلٍ، إِذَا طَلَبُوا ثَوَابَ الْآخِرَةِ لَمْ يَحْرِمْهُمْ مِنْ ثَوَابِ الدُّنْيَا، بَلْ يَجْمَعُهُمَا لَهُمْ[4].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ**

---

(١) أخرجه: البخاري/صحيحه(٦٢٦٨)(٨/٦٠).

(٢) حسن، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٣٢٢)(٤/٥٦١).

(٣) صحيح، أخرجه: أبو داود/سننه(٣٤٦٢)(٣/٢٧٤).

(٤) مجد مكي/المعين(ص٩٩).

مَشْكُورًا﴾ [الإِسْرَاءُ:١٨-١٩].

أَيْ: مَنْ كَانَ يَقْصِدُ بِأَعْمَالِ الْبِرِّ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، وَلَا يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ، وَلَا يُلْقِي لِهَا بَالاً، عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاؤُهُ نَحْنُ لَا مَا يَشَاؤُهُ هُوَ مِنْ نَعِيمٍ، ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَدْخُلُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَانِي حَرَّهَا، مَذْمُوماً عَلَى اخْتِيَارِهِ الدُّنْيَا وَكُفْرِهِ بِالْآخِرَةِ، مَطْرُوداً مِنْ رَحْمَةِ اللهِ.

وَمَنْ قَصَدَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ بِأَعْمَالِ الْبِرِّ، وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا الْخَالِيَ مِنَ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِمَا أَوْجَبَ اللهُ الْإِيمَانَ بِهِ، فَأُولَئِكَ الْمُتَّصِفُونَ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ؛ كَانَ سَعْيُهُمْ مَقْبُولاً عِنْدَ اللهِ، وَسَيُجَازِيهِمْ عَلَيْهِ[١].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضًا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا أَجْرَ لَهُ)**. فَأَعْظَمَ ذَلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَعَلَّكَ لَمْ تُفَهِّمْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضًا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا، فَقَالَ: **(لَا أَجْرَ لَهُ)**. فَقَالُوا: لِلرَّجُلِ عُدْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: الثَّالِثَةَ. فَقَالَ لَهُ: **(لَا أَجْرَ لَهُ)**[٢].

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا شَيْءَ لَهُ)** فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا شَيْءَ لَهُ)** ثُمَّ قَالَ: **(إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ)**[٣].

وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا القِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ، قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، فَقَالَ: **(مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)**[٤].

---

(١) مجموعة من العلماء/المختصر في التفسير(ص٢٨٤).

(٢) حسن، أخرجه: أبو داود/سننه(٢٥١٦)(٣/١٤).

(٣) حسن صحيح، أخرجه: النسائي/سننه(٣١٤٠)(٦/٢٥).

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه(١٢٣)(١/٣٦).

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

مُنَاسَبَتُهُ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ ظَاهِرَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ شُغْلَ الْإِنْسَانِ بِالدُّنْيَا عَنِ الْآخِرَةِ، أَوْ قَصْدَهُ مِنَ الْعِبَادَةِ مَتَاعَ الدُّنْيَا مِنَ الشِّرْكِ الْخَفِيِّ، فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا، -كَالَّذِي ضَيَّعَ عِبَادَةَ رَبِّهِ مَشْغُولاً قَلْبُهُ، وَمُسَخَّرَةً جَوَارِحُهُ بِالْأَهْوَاءِ، وَحُظُوظِ النَّفْسِ، وَشَهَوَاتِهَا مِنَ النِّسَاءِ، وَالْبَنِينَ، وَالْأَمْوَالِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَنْوَاعِ الثِّيَابِ، وَأَلْعَابِ الْكُرَةِ، وَاللَّهْوِ الْبَاطِلِ، كَالنَّرْدِ، وَالْأَوْرَاقِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرٌ، فَضَلاً عَمَّنْ يُجَاهِدُ لِلْغَنِيمَةِ أَوِ الْجَاهِ أَوِ الرُّتْبَةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ، وَعَمَّنْ يُصَلِّي أَمَامَ مَنْ يُرِيدُ مِنْهُ غَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا، وَعَمَّنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ مِنْ أَجْلِ الْجَاهِ وَالسُّلْطَانِ وَجَوَائِزِ الْمَالِ، وَعَمَّنْ يَتَعَلَّمُ أَحْكَامَ التِّلَاوَةِ وَالتَّجْوِيدِ مِنْ أَجْلِ تَحْسِينِ الصَّوْتِ فِي الْغِنَاءِ، - فَهُوَ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَدْ جَعَلَ لَهُ أَنْدَاداً، قَالَ تَعَالَى: ﴿**أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ**﴾ [الْجَاثِيَةُ:٢٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ**﴾ [مُحَمَّدٌ:١٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ**﴾ [آلُ عِمْرَانَ:١٤].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلاَ انْتَقَشَ...**)[1].

وَقَوْلُهُ: (**مِنَ الشِّرْكِ**): مِنْ لِلتَّبْعِيضِ؛ وَدُخُولُهُ عَلَى الشِّرْكِ، أَفَادَ أَنَّ بَعْضَ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ يَكُونُ بِـ (**إِرَادَةِ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا**) يَعْنِي: أَنْ يَقْصِدَ مِنْ عَمَلِ الطَّاعَاتِ بَعْضَ مَآرِبِ الدُّنْيَا، فَهَذَا مِنَ الشِّرْكِ بِاللَّهِ ﷻ وَسَيَأْتِي تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

وَإِرَادَةُ الدُّنْيَا، بِعَمَلِ الْآخِرَةِ أَعَمُّ مِنَ الرِّيَاءِ، فَالرِّيَاءُ حَالَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ أَحْوَالِ إِرَادَةِ الدُّنْيَا، وَثَمَّةَ أَحْوَالٌ أُخَرُ تُقْصَدُ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا، وَلِهَذَا عَطَفَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْبَابَ عَلَى الَّذِي قَبْلَهُ، مِنْ قَبِيلِ ذِكْرِ الْعَامِّ بَعْدَ الْخَاصِّ.

وَأَوْلَى مِنْهُ أَنْ يُقَالَ: ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ هَذَا الْبَابَ بَعْدَ الرِّيَاءِ بِجَامِعِ عَدَمِ الْإِخْلَاصِ للهِ عَزَّ

---

[1] أخرجه: البخاري/صحيحه(٢٨٨٧)(٤/٣٤).

وَجلَّ؛ فَإِنَّ الْمُرَائِيَ يُزَيِّنُ الطَّاعَةَ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ؛ لِيَعْظُمَ عِنْدَهُمْ، وَيَكْثُرَ فِيهِ ثَنَاؤُهُمْ، وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ مُنَافٍ لِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ للهِ، وَهَذَا الْبَابُ أُرِيدَ مِنْهُ قَصْدُ الْعِبَادَةِ لِلدُّنْيَا؛ أَيْ: لِغَرَضِ تَحْصِيلِ الْمَالِ، أَوِ الْمُصَاهَرَةِ، أَوِ الْجَاهِ وَالسُّلْطَانِ، أَوْ غَيْرِهَا[1].

قَالَ سُلَيْمَانُ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَدْ ظَنَّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ هَذَا الْبَابَ دَاخِلٌ فِي الرِّيَاءِ، وَأَنَّ هَذَا مُجَرَّدُ تَكْرِيرٍ فَأَخْطَأَ، بَلِ الْمُرَادُ بِهَذَا أَنْ يَعْمَلَ الْإِنْسَانُ عَمَلاً صَالِحًا يُرِيدُ بِهِ الدُّنْيَا، كَالَّذِي يُجَاهِدُ لِلْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيلَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلِهَذَا سَمَّاه النَّبِيُّ ﷺ عَبْدًا لِذَلِكَ بِخِلَافِ الْمُرَائِي؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَعْمَلُ لِيَرَاهُ النَّاسُ وَيُعَظِّمُوهُ، وَالَّذِي يَعْمَلُ لِأَجْلِ الدَّرَاهِمِ وَالْقَطِيفَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ أَعْقَلُ مِنَ الْمُرَائِي، لِأَنَّ ذَلِكَ عَمَلٌ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا. وَالْمُرَائِي عَمِلَ لِأَجْلِ الْمَدْحِ، وَالْجَلَالَةِ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، وَكِلَاهُمَا خَاسِرٌ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ"[2].

وَقَالَ صَالِحُ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: "وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا الْبَابِ وَالَّذِي قَبْلَهُ: أَنَّ الْبَابَ الَّذِي قَبْلَهُ فِي الرِّيَاءِ وَهَذَا فِي إِرَادَةِ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا، وَهُمَا يَجْتَمِعَانِ فِي الْعَمَلِ لِغَيْرِ وَجْهِ اللهِ، وَفِي أَنَّهُمَا شِرْكٌ خَفِيٌّ؛ لِأَنَّ الْإِرَادَةَ وَالْقَصْدَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ، فَهُمَا يَجْتَمِعَانِ فِي هَذَا، لَكِنْ يَفْتَرِقَانِ فِي أَنَّ الرِّيَاءَ يُرَادُ بِهِ الْجَاهُ وَالشُّهْرَةُ، وَأَمَّا طَلَبُ الدُّنْيَا فَيُرَادُ بِهِ الطَّمَعُ وَالْعَرَضُ الْعَاجِلُ، قَالُوا: وَالَّذِي يَعْمَلُ مِنْ أَجْلِ الطَّمَعِ وَالْعَرَضِ الْعَاجِلِ أَعْقَلُ مِنَ الَّذِي يَعْمَلُ لِلرِّيَاءِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَعْمَلُ لِلرِّيَاءِ لَا يَحْصُلُ لَهُ شَيْءٌ، وَأَمَّا الَّذِي يَعْمَلُ مِنْ أَجْلِ الدُّنْيَا فَقَدْ يَحْصُلُ لَهُ طَمَعٌ فِي الدُّنْيَا وَمَنْفَعَةٌ فِي الدُّنْيَا، وَلَكِنَّ كَلَاهُمَا خَاسِرٌ عِنْدَ اللهِ ﷻ، حَيْثُ إِنَّ كُلاًّ مِنْهُمَا أَشْرَكَ فِي نِيَّتِهِ وَقَصْدِهِ، فَهُمَا يَجْتَمِعَانِ مِنْ وَجْهٍ وَيَفْتَرِقَانِ مِنْ وَجْهٍ"[3].

وَبَدَأَ الْمُصَنِّفُ الْبَابَ بِقَوْلِهِ:

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا...﴾ [هُودُ:١٥-١٦] الْآيَتَيْنِ.

(١) انظر: ابن عثيمين/القول المفيد(٢/١٣٦)، صالح آل الشيخ/التمهيد(ص٤٠٢).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٦١).

(٣) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ٩٩).

وَتَمَامُ الْآيَتَيْنِ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[هود: ١٥-١٦].

أَيْ: مَنْ كَانَتْ كُلُّ إِرَادَتِهِ مَقْصُورَةً عَلَى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَعَلَى زِينَتِهَا مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينِ، وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ، مِنَ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ، وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ. قَدْ صَرَفَ رَغْبَتَهُ وَسَعْيَهُ وَعَمَلَهُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِدَارِ الْقَرَارِ مِنْ إِرَادَتِهِ شَيْئًا، فَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا كَافِرًا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُؤْمِنًا، لَكَانَ مَا مَعَهُ مِنَ الْإِيمَانِ يَمْنَعُهُ أَنْ تَكُونَ جَمِيعُ إِرَادَتِهِ لِلدَّارِ الدُّنْيَا، بَلْ نَفْسُ إِيمَانِهِ وَمَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنَ الْأَعْمَالِ أَثَرٌ مِنْ آثَارِ إِرَادَتِهِ الدَّارَ الْآخِرَةَ.

وَلَكِنَّ هَذَا الشَّقِيَّ، الَّذِي كَأَنَّهُ خُلِقَ لِلدُّنْيَا وَحْدَهَا ﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ أَيْ: نُعْطِيهِمْ مَا قُسِمَ لَهُمْ فِي أُمِّ الْكِتَابِ مِنْ ثَوَابِ الدُّنْيَا.

﴿وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ﴾ أَيْ: لا يُنْقَصُونَ شَيْئًا مِمَّا قُدِّرَ لَهُمْ، وَلَكِنَّ هَذَا مُنْتَهَى نَعِيمُهُمْ.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلا النَّارُ﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا، لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ، وَقَدْ حُرِمُوا جَزِيلَ الثَّوَابِ.

﴿وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا﴾ أَيْ: فِي الدُّنْيَا، أَيْ: بَطَلَ وَاضْمَحَلَّ مَا عَمِلُوهُ مِمَّا يَكِيدُونَ بِهِ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَمَا عَمِلُوهُ مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ الَّتِي لَا أَسَاسَ لَهَا، وَلَا وُجُودَ لِشَرْطِهَا، وَهُوَ الْإِيمَانُ[1].

وَذَكَرَ الشَّيْخُ الْفَوزَانُ أَنَّ الْمُصَنِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ ذَكَرَ فِي بَعْضِ أَجْوِبَتِهِ لَمَّا سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ:

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ أَنَّهَا تَشْمَلُ أَنْوَاعًا:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: الْمُشْرِكُ وَالْكَافِرُ الَّذِي يَعْمَلُ أَعْمَالًا صَالِحَةً فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مِنْ إِطْعَامِ الطَّعَامِ، وَإِكْرَامِ الْجَارِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَالصَّدَقَاتِ، وَالتَّبَرُّعَاتِ، وَوُجُوهِ الْإِحْسَانِ، فَإِنَّهُ قَدْ يُجَازَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَلَا يُؤْجَرُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُبْنَ عَلَى التَّوْحِيدِ، فَهُوَ دَاخِلٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ﴾.

النَّوْعُ الثَّانِي: الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَعْمَلُ أَعْمَالًا مِنْ أَعْمَالِ الْآخِرَةِ، لَكِنَّهُ لَا يُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللهِ، بَلْ

---

(١) السعدي / تفسيره (ص ٣٧٨).

يُرِيدُ بِهَا طَمَعَ الدُّنْيَا، كَالَّذِي يَحُجُّ وَيَعْتَمِرُ، عَنْ غَيْرِهِ، يُرِيدُ أَخْذَ الْعِوَضِ وَالْمَالِ، وَكَالَّذِي يَتَعَلَّمُ وَيَطْلُبُ الْعِلْمَ الشَّرْعِيَّ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَحْصُلَ عَلَى وَظِيفَةٍ. فَهَذَا عَمَلُهُ بَاطِلٌ فِي الدُّنْيَا، وَحَابِطٌ فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ شِرْكٌ أَصْغَرُ.

النَّوْعُ الثَّالِثُ: مُؤْمِنٌ عَمِلَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ مُخْلِصاً للهِ ﷻ لَا يُرِيدُ بِهِ مَالاً أَوْ مَتَاعاً مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا وَلَا وَظِيفَةً، لَكِنْ يُرِيدُ أَنْ يُجَازِيَهُ اللهُ بِهِ، بِأَنْ يَشْفِيَهُ اللهُ مِنَ الْمَرَضِ، وَيَدْفَعَ عَنْهُ الْعَيْنَ، وَيَدْفَعَ عَنْهُ الْأَعْدَاءَ. فَإِذَا كَانَ هَذَا قَصْدَهُ فَهُوَ قَصْدٌ دُونَ الْكَمَالِ، وَيَكُونُ عَمَلُهُ هَذَا دَاخِلاً فِي قَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لا يُبْخَسُونَ﴾.

وَقَدْ أَفَادَتِ السُّنَّةُ جَوَازَ قَصْدِ الْأَمْرِ الدُّنْيَوِيِّ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ فَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَاسْتَقْبِلُوا أَمْوَاجَ الْبَلَاءِ بِالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ)[1].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا) قَالَ: قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا، قَالَ: (عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟) قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ، وَلَكِنْ عَسَى أَنْ نَبْعَثَكَ فِي بَعْثٍ تُصِيبُ مِنْهُ)، قَالَ: فَبَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي عَبْسٍ بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ[2].

وَالْمَفْرُوضُ فِي الْمُسْلِمِ: أَنْ يَرْجُوَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ، رَجَاءً فَوْقَ مَا يَرْجُو تَحْصِيلَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا، وَأَنْ تَكُونَ هِمَّتُهُ نَحْوَ الْآخِرَةِ أَسْمَى وَأَعْلَى، فَإِنَّ مَنْ كَانَ كَذَلِكَ يُعْطِيهِ اللهُ خَيْرَ الدُّنْيَا، وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ﴾ [الشُّورَى:٢٠].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الْإِسْرَاءُ:١٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطَّلَاقُ:٢– ٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ

---

(١) حسن، أخرجه: أبو داود/ المراسيل (ص: ١٢٨).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه (١٤٢٤) (٢/ ١٠٤٠).

﴿مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المَائِدَةُ:٦٦].

النَّوْعُ الرَّابِعُ: مَنْ يَعْمَلُ أَعْمَالاً صَالِحَةً ثُمَّ يُفْسِدُهَا بِالشِّرْكِ، كَأَنْ يَدْعُوَ غَيْرَ اللهِ مِنَ الْمَوْتَى وَأَصْحَابِ الْأَضْرِحَةِ، كَمَا عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ لِلْإِسْلَامِ الْيَوْمَ[١]، فَلَا حَظَّ لَهُ فِي الْآخِرَةِ وَلَا ثَوَابَ.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ؛ تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ؛ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ؛ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ؛ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ)**[٢].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(تَعِسَ)** تَعِسَ: كَسَمِعَ وَمَنَعَ، وَإِذَا خَاطَبْتَ، قُلْتَ: تَعَسَ كَمَنَعَ، وَإِذَا حَكَيْتَ قُلْتَ تَعِسَ كَفَرِحَ[٣]، وَهُوَ ضِدُّ سَعِدَ تَقُولُ تَعِسَ فُلَانٌ، أَيْ: شَقِيَ، وَقِيلَ: مَعْنَى التَّعَسِ الْكَبُّ عَلَى الْوَجْهِ، قَالَ الْخَلِيلُ: التَّعَسُ أَنْ يَعْثُرَ فَلَا يَفِيقُ مِنْ عَثْرَتِهِ، وَقِيلَ: التَّعَسُ الشَّرُّ، وَقِيلَ: الْبُعْدُ، وَقِيلَ: الْهَلَاكُ، وَقِيلَ: التَّعَسُ أَنْ يَخِرَّ عَلَى وَجْهِهِ، وَالنَّكْسُ أَنْ يَخِرَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَقِيلَ: تَعِسَ أَخْطَأَ حُجَّتَهُ وَبُغْيَتَهُ[٤].

وَفِي الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ: التَّعَسُ: الْهَلَاكُ، وَالْعِثَارُ، وَالسُّقُوطُ، وَالشَّرُّ، وَالبُعْدُ، وَالِانْحِطَاطُ[٥].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ)** أَيِ: الَّذِي اخْتَارَ الدِّينَارَ وَالدِّرْهَمَ

---

(١) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ١٠٤).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه(٢٨٨٧)(٤/ ٣٤).

(٣) ابن الملقن/ التوضيح(١٧/ ٥٨٢-٥٨٣)، الصنعاني/ سبل السلام (٢/ ٦٤٤).

(٤) ابن حجر/ فتح الباري (٦/ ٨٢).

(٥) الفيروز آبادي/ القاموس المحيط (ص ٥٣٥).

عَلَى رِضَا مَعْبُودِهِ الْجَبَّارِ بِأَنْ يَأْخُذَهُ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَأَنْ لَا يَصْرِفَهُ فِي مَحَلِّهِ، وَهَذَانِ مِثَالَانِ وَخُصَّا بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُمَا النَّقْدَانِ الْحَاصِلُ بِهِمَا جَمِيعُ مَقَاصِدِ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ[1].

قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَعْنَى: أَنَّهُ خَابَ وَخَسِرَ وَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاكِ مَنِ اسْتَعْبَدَهُ الْمَالُ وَأَخَذَ بِمَجَامِعِ قَلْبِهِ[2].

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي: إِنْ طَلَبَ ذَلِكَ، وَقَدِ اسْتَعْبَدَهُ وَصَارَ عَمَلُهُ كُلُّهُ فِي طَلَبِ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ كَالْعِبَادَةِ لَهُمَا[3].

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: **(عَبْدُ الدِّينَارِ)** مَجَازٌ عَنِ الْحِرْصِ عَلَيْهِ وَتَحَمُّلِ الذِّلَّةِ لِأَجْلِهِ[4].

وَقَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا يُذَمُّ إِذَا كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ ذَلِكَ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّهُ شَرُفَتْ نَفْسُهُ فَلَمْ يَرْضَ أَنْ يَمْلِكَهَا إِلَّا خَالِقُ الْخَلَائِقِ كُلِّهِمْ، فَيَكُونُ عَبْدًا للهِ يُمَلِّكُهُ اللهُ مَا يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ وَعِبَادِهِ[5].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(وَتَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، وَتَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ)** الْخَمِيصَةُ: هِيَ ثَوْبُ خَزٍّ أَوْ صُوفٍ مُعَلَّمٍ، وَخُصَّتْ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ فِي لِبْسِهَا الْخُيَلَاءُ، وَالرُّعُونَةُ، وَالرِّيَاءُ، وَالسُّمْعَةُ، وَمِنْ كَمَالِ مَيْلِ النَّفْسِ إِلَيْهَا وَعَدَمِ الطَّاقَةِ عَلَى مُفَارَقَتِهَا، فَكَأَنَّهُ عَبْدٌ لَهَا[6]، وَقِيلَ: لَا يُسَمَّى خَمِيصَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ سَوْدَاءَ مُعَلَّمَةً، وَكَانَتْ مِنْ لِبَاسِ النَّاسِ قَدِيماً، وَجَمْعُهَا الْخَمَائِصُ[7]، وَالْقَطِيفَةُ: دِثَارٌ مُخْمَلٌ[8].

قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَهَذَا مَنْ يُعْنَى بِمَظْهَرِهِ وَأَثَاثِهِ؛ لِأَنَّ الْخَمِيصَةَ كِسَاءٌ جَمِيلٌ،

---

(١) القاري/ مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٢٢٨).

(٢) البيضاوي/ تحفة الأبرار (٣/ ٢٨٨).

(٣) ابن بطال/ شرح صحيح البخاري (٥/ ٨٣).

(٤) الكرماني/ الكواكب الدراري(١٢/ ١٥٥).

(٥) ابن هبيرة/ الإفصاح(٧/ ٣٦١).

(٦) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٢٢٨).

(٧) الطيبي/ شرح المشكاة (١٠/ ٣٢٧٤).

(٨) الكرماني/ الكواكب الدراري(١٢/ ١٥٥).

وَالْخَمِيلَةُ فِرَاشٌ وَثِيرٌ، لَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا هَذَا الْأَمْرَ، فَإِذَا ذُمَّ مَنْ صَرَفَ لَهَا جُهُودَهُ وَهِمَّتَهُ وَكَانَ كَالْعَابِدِ لَهَا مِنْ دُونِ اللهِ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ أَرَادَ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا فَجَعَلَ الدِّينَ وَسِيلَةً لِلدُّنْيَا؟! فَهَذَا أَعْظَمُ"(١).

الرَّابِعَةُ: قَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: خُصَّ الْعَبْدُ بِالذِّكْرِ؛ لِيُؤْذِنَ بِانْغِمَاسِهِ فِي مَحَبَّةِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا، كَالْأَسِيرِ الَّذِي لَا خَلَاصَ لَهُ عَنْ أَسْرِهِ. وَلَمْ يَقُلْ: مَالِكَ الدِّينَارِ أَوْ جَامِعَ الدِّينَارِ؛ لِأَنَّ الْمَذْمُومَ مِنَ الدُّنْيَا الزِّيَادَةُ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ لَا قَدْرَ الْحَاجَةِ(٢).

وَقَالَ غَيْرُهُ: جَعَلَهُ عَبْدًا لَهُمَا لِشَغَفِهِ وَحِرْصِهِ فَمَنْ كَانَ عَبْدًا لِهَوَاهُ لَمْ يَصْدُقْ فِي حَقِّهِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، فَلَا يَكُونُ مَنِ اتَّصَفَ بِذَلِكَ صِدِّيقًا(٣).

وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "أَرَادَ بِعَبْدِ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ مَنِ اسْتَعْبَدَتْهُ الدُّنْيَا بِطَلَبِهَا، وَصَارَ كَالْعَبْدِ لَهَا تَتَصَرَّفُ فِيهِ تَصَرُّفَ الْمَالِكِ؛ لِيَنَالَهَا وَيَنْغَمِسَ فِي شَهَوَاتِهَا وَمَطَالِبِهَا، وَذِكْرُ الدِّينَارِ وَالْقَطِيفَةِ مُجَرَّدُ مِثَالٍ وَإِلَّا فَكُلُّ مَنِ اسْتَعْبَدَتْهُ الدُّنْيَا فِي أَيِّ أَمْرٍ وَشَغَلَتْهُ عَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، وَجَعَلَ رِضَاهُ وَسَخَطَهُ مُتَعَلِّقًا بِنَيْلِ مَا يُرِيدُ أَوْ عَدَمِ نَيْلِهِ، فَهُوَ عَبْدُهُ، فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَعْبِدُهُ حُبُّ الْإِمَارَاتِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَعْبِدُهُ حُبُّ الصُّوَرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَعْبِدُهُ حُبُّ الْأَطْيَانِ. وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَذْمُومَ مِنَ الدُّنْيَا كُلُّ مَا يُبْعِدُ الْعَبْدَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَيَشْغَلُهُ عَنْ وَاجِبِ طَاعَتِهِ وَعِبَادَتِهِ لَا مَا يُعِينُهُ عَلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَذْمُومٍ وَقَدْ يَتَعَيَّنُ طَلَبُهُ وَيَجِبُ عَلَيْهِ تَحْصِيلُهُ"(٤).

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدَ الدِّينَارِ، وَعَبْدَ الْقَطِيفَةِ، وَعَبْدَ الْخَمِيصَةِ...وَهَكَذَا حَالُ مَنْ كَانَ مُتَعَلِّقًا بِرِئَاسَةٍ أَوْ بِصُورَةٍ - وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ أَهْوَاءِ نَفْسِهِ- إِنْ حَصَلَ لَهُ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ سَخِطَ، فَهَذَا عَبْدُ مَا يَهْوَاهُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ رَقِيقٌ لَهُ، إِذِ الرِّقُّ وَالْعُبُودِيَّةُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ رِقُّ الْقَلْبِ وَعُبُودِيَّتُهُ، فَمَا اسْتَرَقَّ الْقَلْبَ وَاسْتَعْبَدَهُ فَهُوَ عَبْدُهُ...وَهَكَذَا أَيْضاً طَالِبُ الْمَالِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْتَعْبِدُهُ وَيَسْتَرِقُّهُ.

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٤٢)، بتصرف.

(٢) الطيبي/ شرح المشكاة (١٠/ ٣٢٧٤).

(٣) ابن حجر/ فتح الباري (١١/ ٢٥٤).

(٤) الصنعاني/ سبل السلام (٢/ ٦٤٤-٦٤٥).

وَهَذِه الْأُمُور نَوْعَانِ:

مِنْهَا: مَا يَحْتَاجُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ كَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَمَسْكَنِهِ وَمَنْكَحِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهَذَا يَطْلُبُهُ مِنَ اللهِ وَيَرْغَبُ إِلَيْهِ فِيهِ، فَيَكُونُ الْمَالُ عِنْدَهُ يَسْتَعْمِلَهُ فِي حَاجَتِهِ بِمَنْزِلَة حِمَارِهِ الَّذِي يَرْكَبُهُ وَبِسَاطِهُ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَيْهِ، بَلْ بِمَنْزِلَةِ الْكَنِيفِ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ حَاجَتِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْتَعْبِدَهُ فَيَكُونُ ﴿هَلُوعًا، إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا، وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [الْمَعَارِجُ:١٩-٢١].

وَمِنْهَا: مَا لَا يَحْتَاجُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ فَهَذَا لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُعَلِّقَ قَلْبَهُ بِهِ، فَإِذَا عَلَّقَ قَلْبَهُ بِهِ صَارَ مُسْتَعْبَدًا لَهُ، وَرُبَّمَا صَارَ مُعْتَمِدًا عَلَى غَيْرِ اللهِ، فَلَا يَبْقَى مَعَهُ حَقِيقَةُ الْعِبَادَةِ للهِ، وَلَا حَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، بَلْ فِيهِ شُعْبَةٌ مِنَ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللهِ، وَشُعْبَةٌ مِنَ التَّوَكُّلِ عَلَى غَيْرِ اللهِ، وَهَذَا مِنْ أَحَقِّ النَّاسِ بِقَوْلِهِ ﷺ: (**تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الْقَطِيفَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ**) وَهَذَا هُوَ عَبْدُ هَذِه الْأُمُور فَإِنَّهُ لَوْ طَلَبَهَا مِنَ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ إِذَا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ رَضِيَ، وَإِنْ مَنَعَهُ إِيَّاهُ سَخِطَ، وَإِنَّمَا عَبْدُ اللهِ مَنْ يُرْضِيهِ مَا يُرْضِي اللهَ وَيُسْخِطُهُ مَا يُسْخِطُ اللهَ، وَيُحِبُّ مَا أَحَبَّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُبْغِضُ مَا أَبْغَضَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَيُوَالِي أَوْلِيَاءَ اللهِ، وَيُعَادِي أَعْدَاءَ اللهِ تَعَالَى، وَهَذَا هُوَ الَّذِي اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ"[(١)].

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (**إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ**) أَيْ: وَإِنْ أُعْطِيَ مَا لَهُ عُمِلَ رَضِيَ عَنْ مُعْطِيهِ وَهُوَ خَالِقُهُ ﷻ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ مَا قَدَّرَ لَهُ خَالِقُهُ وَيَسَّرَ لَهُ مِنْ رِزْقِهِ، فَصَحَّ بِهَذَا أَنَّهُ عَبْدٌ فِي طَلَبِ هَذَيْنِ، فَوَجَبَ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ بِالتَّعْسِ؛ لِأَنَّهُ أَوْقَفَ عَمَلَهُ عَلَى مَتَاعِ الدُّنْيَا الْفَانِي وَتَرَكَ الْعَمَلَ لِنَعِيمِ الْآخِرَةِ الْبَاقِي[(٢)].

قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَلَامَةَ هَذَا الْعَبْدِ الَّذِي تَمْلِكُهُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ: أَلَّا يَرْضَى إِلَّا إِذَا أُعْطِيَ، وَلَا يَسْخَطَ إِلَّا إِذَا مُنِعَ وَحُرِمَ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ فَلْيَحْذَرْ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَتَنَاوَلُهُ هَذَا الدُّعَاءُ[(٣)].

وَقَالَ الْقَارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالْجُمْلَةُ بَيَانٌ لِشِدَّةِ حِرْصِهِ وَانْقِلَابِ حَالِهِ، كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ

---

(١) ابن تيمية/ العبودية (ص٨٠-٩٣).

(٢) ابن بطال/ شرحه على البخاري (٥/ ٨٣).

(٣) ابن هبيرة/ الإفصاح(٧/ ٣٦١).

حَالِ الْمُنَافِقِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التَّوْبَة:٥٨] الْآيَة، وَكَمَا قَالَ ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الْحَجُّ:١١][١].

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: **(تَعِسَ وَانْتَكَسَ)** كَرَّرَ (تَعِسَ) لِلتَّأْكِيدِ لِيَعْطِفَ عَلَيْهِ لِلتَّشْدِيدِ[٢]. وقَوْلَهُ: (وَانْتَكَسَ) أَيْ: صَارَ ذَلِيلًا.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: انْتَكَسَ أَيْ: عَاوَدَهُ الْمَرَضُ كَمَا بَدَأَهُ[٣].

وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ رَحِمَهُ اللَّهُ: انْتَكَسَ: سَقَطَ عَلَى رَأْسِهِ، تَقُولُ: نَكَسْتُ الشَّيْءَ: إِذَا قَلَبْتُهُ[٤].

وَقَالَ الْبَيْضَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "انْتَكَسَ": انْقَلَبَ، وَصَارَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ وَأَسْفَلُهُ أَعْلَاهُ[٥].

وَقَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَهُوَ دُعَاءٌ عَلَيْهِ بِالْخَيْبَةِ، لِأَنَّ مَنِ انْتَكَسَ فِي أَمْرِهِ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ"[٦].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ)** أَيْ: إِذَا أَصَابَتْهُ شَوْكَةٌ فَلَا أَخْرَجَهَا بِمُنَقَاشِها[٧]، يُقَالُ: نَقَشْتُ الشَّوْكَ: إِذَا اسْتَخْرَجْتُهُ[٨].

قَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ فِي الْبَلَاءِ فَلَا يُتَرَحَّمُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ مَنْ وَقَعَ فِي الْبَلَاءِ إِذَا تَرَحَّمَ لَهُ النَّاسُ رُبَّمَا هَانَ الْخَطْبُ عَلَيْهِ وَيَتَسَلَّى بَعْضَ التَّسَلِّي، وَهَؤُلَاءِ بِخِلَافِهِ بَلْ يَزِيدُ غَيْظُهُمْ بِفَرَحِ الْأَعْدَاءِ وَشَمَاتَتِهِمْ. وَإِنَّمَا خَصَّ انْتِقَاشَ الشَّوْكِ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الِانْتِقَاشَ أَسْهَلُ مَا يُتَصَوَّرُ مِنَ الْمُعَاوَنَةِ لِمَنْ أَصَابَهُ مَكْرُوهٌ، فَإِذَا نُفِيَ ذَلِكَ الْأَهْوَنُ. فَيَكُونُ مَا فَوْقَ ذَلِكَ مَنْفِيًّا

---

(١) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٢٢٩).

(٢) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٢٢٩).

(٣) ابن بطال/ شرحه على البخاري (٥/ ٨٣).

(٤) ابن الجوزي/ كشف المشكل(٣/ ٥٣٨).

(٥) البيضاوي/ تحفة الأبرار(٣/ ٢٨٨).

(٦) الطيبي/ شرح المشكاة (١٠/ ٣٢٧٤).

(٧) ابن بطال/ شرحه على البخاري (٥/ ٨٣).

(٨) ابن الجوزي/ كشف المشكل(٣/ ٥٣٩).

بِالطَّرِيقِ الْأُولَى[1].

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى الدُّعَاءِ عَلَيْهِ بِمَا يُثَبِّطُهُ عَنِ السَّعْيِ وَالْحَرَكَةِ، وَسَوَّغَ الدُّعَاءَ عَلَيْهِ كَوْنُهُ قَصَرَ عَمَلَهُ عَلَى جَمْعِ الدُّنْيَا وَاشْتَغَلَ بِهَا عَنِ الَّذِي أُمِرَ بِهِ مِنَ التَّشَاغُلِ بِالْوَاجِبَاتِ وَالْمَنْدُوبَاتِ[2].

الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ: **(طُوبَى)** هِيَ فُعْلَى مِنَ الطِّيبِ، أَصْلُهَا: طُيْبَى، قُلِبَتْ يَاؤُهُ وَاوًا؛ لِانْضِمَامِ مَا قَبْلَهَا، وَقِيلَ: هِيَ الشَّجَرَةُ الَّتِي فِي الْجَنَّةِ[3].

قَالَ الزَّجَّاجُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فِي قَوْلِهِ: طُوبَى لَهُمْ. مَعْنَاهُ: الْعَيْشُ الطَّيِّبُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: الْحَالُ الْمُسْتَطَابَةُ لَهُمْ، لِأَنَّهُ فُعْلَى مِنَ الطِّيبِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ هَنِيئًا بِطِيبِ الْعَيْشِ لَهُمْ[4].

قُلْتُ: أَشْهَرُ مَعَانِيهَا أَنَّهَا شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ، فَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ ﵁ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ، وَذَكَرَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: فِيهَا فَاكِهَةٌ؟ قَالَ: **(نَعَمْ، وَفِيهَا شَجَرَةٌ تُدْعَى طُوبَى)**، فَذَكَرَ شَيْئًا لَا أَدْرِي مَا هُوَ؟ قَالَ: أَيُّ شَجَرِ أَرْضِنَا تُشْبِهُ؟ قَالَ: **(لَيْسَتْ تُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ شَجَرِ أَرْضِكَ)**. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(أَتَيْتَ الشَّامَ؟)** فَقَالَ: لَا، قَالَ: **(تُشْبِهُ شَجَرَةً بِالشَّامِ تُدْعَى الْجَوْزَةُ، تَنْبُتُ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ، وَيَنْفَرِشُ أَعْلَاهَا)**، قَالَ: مَا عِظَمُ أَصْلِهَا؟ قَالَ: **(لَوْ ارْتَحَلَتْ جَذَعَةٌ مِنْ إِبِلِ أَهْلِكَ، مَا أَحَاطَتْ بِأَصْلِهَا حَتَّى تَنْكَسِرَ تَرْقُوَتُهَا هَرَمًا)**[5].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طُوبَى لِمَنْ رَآكَ، وَآمَنَ بِكَ، قَالَ: **(طُوبَى لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى، ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي)**، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَى؟ قَالَ: **(شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا)**[6].

التَّاسِعَةُ: قَوْلُهُ: **(طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)** يَعْنِي ﷺ: إِنَّهُ وَاحِدٌ وَلَيْسَ لَهُ

---

(١) الطيبي/ شرح المشكاة (١٠/ ٣٢٧٥).

(٢) ابن حجر/ فتح الباري (١١/ ٢٥٥).

(٣) ابن الملقن/ التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٧/ ٥٨٤).

(٤) الشوكاني/ فتح القدير (٣/٩٧-٩٨)، سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٦٧).

(٥) قابل للتحسين، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٧٦٤٢) (٢٩/ ١٩١).

(٦) ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (١١٦٧٣) (١٨/ ٢١١).

مَنْ يَمْلِكُ فَرَسَهُ، فَهُوَ آخِذٌ بِعِنَانِهَا، إِذَا نَزَلَ عَنْهَا، فَهُوَ وَحِيدٌ فَرِيدٌ غَيْرُ مَذْكُورٍ وَلَا مَعْدُودٍ وَلَا مَعْرُوفٍ، وَإِنَّمَا خَرجَ للهِ ﷻ مُتَطَوِّعًا لِجِهَادِ أَعْدَاءِ اللهِ[1].

وَهَذَا عَكْسُ الْأَوَّلِ؛ فَهُوَ لَا يَهْتَمُّ لِلدُّنْيَا، وَإِنَّمَا يَهْتَمُّ لِلْآخِرَةِ؛ فَهُوَ فِي اسْتِعْدَادٍ دَائِمٍ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ يَتَرَقَّبُ الْغَزَوَاتِ وَالسَّرَايَا، وَيُحِبُّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَا يُحِبُّ الرَّاحَةَ وَالرَّفَاهِيَّةَ، وَإِنَّمَا يُحِبُّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَهَذَا عَلَى أَجْرٍ وَإِنْ لَمْ يُجَاهِدْ، لِأَنَّ لَهُ مَا نَوَى، مَا دَامَ أَنَّهُ حَبَسَ نَفْسَهُ وَفَرَسَهُ وَأَعَدَّ نَفْسَهُ، فَإِنَّهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَإِنْ لَمْ يُجَاهِدْ، لِقَوْلِهِ ﷺ: **(إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)**[2].

الْعَاشِرَةُ: قَوْلُهُ: **(أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ) قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ:** يَعْنِي: لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرَجِّلُ رَأْسَهُ، وَلَا لَهُ خُفَّانِ[3].

وَالْمُرَادُ بِهِ كَثْرَةُ الْغُبَارِ لَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ لِكَثْرَةِ جِهَادِهِ وَمُصَابَرَتِهِ، وَفِيهِ فَضْلُ إِصَابَةِ الْغُبَارِ فِي سَبِيلِ اللهِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: **(إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ)** أَرَادَ بِالْحِرَاسَةِ حِرَاسَةً مِنَ الْعَدُوِّ أَنْ يَهْجُمَ عَلَيْهِمْ. وَذَلِكَ يَكُونُ فِي مُقَدِّمَةِ الْجَيْشِ. وَالسَّاقَةُ: مُؤَخِّرَةُ الْجَيْشِ. وَالْمَعْنَى ائْتِمَارُهُ لِمَا أُمِرَ، وَإِقَامَتُهُ حَيْثُ أُقِيمَ لَا يُفْقَدُ مِنْ مَكَانِهِ بِحَالٍ، وَإِنَّمَا ذَكَرَ الْحِرَاسَةَ وَالسَّاقَةَ؛ لِأَنَّهُمَا أَشَدُّ مَشَقَّةً وَأَكْبَرُ آفَةً، الأَوَّلُ عِنْدَ دُخُولِهِمْ دَارَ الْحَرْبِ وَالآخَرُ عِنْدَ خُرُوجِهِمْ مِنْهَا[4].

قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَعْنَى: أَيْنَ كَانَ هَذَا الرَّجُلُ لَمْ يُنْقِصْهُ ذَلِكَ مِنْ ثَوَابِهِ[5].

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْمَعْنَى: أَنَّهُ خَامِلُ الذِّكْرِ لَا يَقْصِدُ السُّمُوَّ، فَأَيْنَ اتُّفِقَ لَهُ كَانَ فِيهِ[6].

---

(١) ابن هبيرة/ الإفصاح(٧/ ٣٦١).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٤٤).

(٣) ابن هبيرة/ الإفصاح(٧/ ٣٦١).

(٤) الطيبي/ شرح المشكاة (١٠/ ٣٢٧٥).

(٥) ابن هبيرة/ الإفصاح(٧/ ٣٦١).

(٦) ابن الجوزي/ كشف المشكل(٣/ ٥٣٩).

الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ: فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا فَائِدَةُ هَذِهِ الْمُلَازَمَةِ وَالْحَالُ أَنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاء مُتَّحِدَانِ؟

أُجِيبَ: فَائِدَتُهُ التَّعْظِيمُ، نَحْوُ: **(مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ)** أَيْ: مَنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ فَهُوَ فِي أَمْرٍ عَظِيمٍ، أَوْ الْمُرَادُ مِنْهُ لَازِمُهُ، نَحْوُ فَعَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِلَوَازِمِهِ وَيَكُونُ مُشْتَغِلاً بِخُوَيْصَةِ نَفْسِهِ وَعَمَلِهِ، أَوْ فَلَهُ ثَوَابُهُ[1].

قَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي: أَنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاءَ إِذَا اتَّحَدَا دَلَّ عَلَى فَخَامَةِ الْجَزَاءِ وَكَمَالِهِ، وَالشَّرِيطَتَانِ مُؤَكِّدَتَانِ لِلْمَعْنَى السَّابِقِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُ: **(آخِذٌ بِعَنَانِ فَرَسِهِ)** يَدُلُّ عَلَى اهْتِمَامِهِ بِشَأْنِ مَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْمُجَاهَدَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَيْسَ لَهُ هَمٌّ سِوَاهُ لَا الدِّرْهَمَ وَالدِّينَارَ بَلْهَ نَفْسِهِ، فَتَرَاهُ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةً قَدَمَاهُ. فَإِذَا كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ يَبْذُلُ جَهْدَهُ فِيهَا لَا يَفْتُرُ عَنْهَا بِالنَّوْمِ وَالْغَفْلَةِ وَنَحْوِهِمَا؛ لِأَنَّهُ تَرَكَ نَصِيبَهُ مِنَ الرَّاحَةِ وَالدَّعَةِ. وَإِنْ كَانَ فِي سَاقَةِ الْجَيْشِ لَا يَخَافُ الِانْقِطَاعَ وَلَا يَهْتَمُّ إِلَى السَّبْقِ، بَلْ يُلَازِمُ مَا هُوَ لِأَجْلِهِ.

فَعَلَى هَذَا هَذِهِ الْقَرِينَةُ إِلَى آخِرِهَا جَاءَتْ مُقَابِلَةً لِلْقَرِينَةِ الْأُولَى، فَدَلَّتْ الْأُولَى عَلَى اهْتِمَامِ صَاحِبِهَا بِعَيْشِ الْعَاجِلَةِ، وَالثَّانِيَةُ عَلَى اهْتِمَامِ صَاحِبِهَا بِعَيْشِ الْآجِلَةِ"[2].

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ: **(إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ)** أَيْ: إِنْ طَلَبَ الْإِذْنَ فِي دُخُولِ مَحْفِلٍ **(لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ)** أَيْ: لِعَدَمِ مَالِهِ وَجَاهِهِ، **(وَإِنْ شَفَعَ)** أَيْ: لِأَحَدٍ **(لَمْ يُشَفَّعْ)** أَيْ: لَمْ تُقْبَلْ شَفَاعَتُهُ[3]، كَأَنَّهُ غَيْرُ مَعْدُودٍ وَلَا مَحْسُوبٍ؛ فَلِذَلِكَ قَالَ ﷺ: **(طُوبَى لَهُ)**[4].

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِيهِ تَرْكُ حُبِّ الرِّيَاسَةِ وَالشُّهْرَةِ، وَفَضْلُ الْخُمُولِ وَلُزُومِ التَّوَاضُعِ للهِ بِأَنْ يُجْهَلَ الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا وَلَا تُعْرَفَ عَيْنُهُ فَيُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَبِهَذَا أَوْصَى ﷺ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ لَهُ: **(كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ)**[5]، وَالْغَرِيبُ مَجْهُولُ الْعَيْنِ فِي الْأَغْلَبِ فَلَا يُؤْبَهُ لِصَلَاحِهِ فَيُكْرَمُ مِنْ أَجْلِهِ وَيُبَجَّلُ، فَمَنْ لَزِمَ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ كَانَ حَرِيًّا إِنِ اسْتَأْذَنَ أَلَّا يُؤْذَنَ

---

(١) الكرماني/ الكواكب الدراري(١٢/ ١٥٦).

(٢) الطيبي/ شرح المشكاة (١٠/ ٣٢٧٥).

(٣) القاري/ مرقاة المفاتيح(٨/ ٣٢٣٠).

(٤) ابن هبيرة/ الإفصاح(٧/ ٣٦١).

(٥) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٦٤١٦) (٨/ ٨٩).

لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ أَلَّا يُشَفَّعَ[1].

وَقَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِشَارَةٌ إِلَى عَدَمِ الْتِفَاتِهِ إِلَى الدُّنْيَا وَأَرْبَابِهَا، بِحَيْثُ يَفْنَى بِكُلِّيَّتِهِ فِي نَفْسِهِ لَا يَبْتَغِي مَالًا وَلَا جَاهاً عِنْدَ النَّاسِ، بَلْ يَكُونُ عِنْدَ اللهِ وَجِيهاً، وَلَمْ يَقْبَلِ النَّاسُ شَفَاعَتَهُ، وَعِنْدَ اللهِ يَكُونُ شَفِيعًا مُشَفَّعاً"[2]، وَفِي الْحَدِيثِ: **(رُبَّ أَشْعَثَ، مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ)**[3].

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ وَنَحْوَهَا لَا تَكُونُ لِهَوَانِ الْمُؤْمِنِ عَلَى اللهِ، بَلْ لِكَرَامَتِهِ، وَفِيهِ الثَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمَوْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ[4].

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ دُنُوَّ مَرْتَبَةِ الْإِنْسَانِ عِنْدَ النَّاسِ؛ لَا يَسْتَلْزِمُ مِنْهُ دُنُوَّ مَرْتَبَتِهِ عِنْدَ اللهِ ﷻ فَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي إِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ، وَإِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، قَالَ فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ: **(طُوبَى لَهُ)**، وَلَمْ يَقُلْ: إِنْ سَأَلَ لَمْ يُعْطَ، بَلْ لَا تَهُمَّهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْأَلَ عَنْهَا، لَكِنْ يَهُمُّهُ الْخَيْرُ فَيَشْفَعُ لِلنَّاسِ، وَيَسْتَأْذِنُ لِلدُّخُولِ عَلَى ذَوِي السُّلْطَةِ لِلْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ[5].

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ هُودٍ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ الْإِنْسَانِ الْمُسْلِمِ عَبْدَ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْخَمِيصَةِ.

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ ذَلِكَ بِأَنَّهُ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ.

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: (تَعِسَ وَانْتَكَسَ).

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: (وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ).

---

(١) ابن بطال/ شرحه على البخاري (٥/ ٨٤).

(٢) الطيبي/ شرح المشكاة (١٠/ ٣٢٧٥).

(٣) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٢٦٢٢) (٤/ ٢٠٢٤).

(٤) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٦٩).

(٥) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٤٦).

السَّابِعَةُ: الثَّنَاءُ عَلَى الْمُجَاهِدِ الْمَوْصُوفِ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ.

الْبَابُ (٣٧)

مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ

مِنْ مُقْتَضَى التَّوْحِيدِ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ للهِ، وَأَنَّ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَلَا يَصِحُّ عَمَلٌ إِلَّا بِإِخْلَاصٍ وَاتِّبَاعٍ، وَلَا يَتَأَتَّى ذَلِكَ إِلَّا بِطَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَطَاعَةِ وُلَاةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[النِّسَاءُ: ٥٩].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ فِيهِ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْعُلَمَاءُ، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَوْلُهُ: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ يَعْنِي: «أَهْلَ الْفِقْهِ وَالدِّينِ»[١].

وَعَنْ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَوْلُهُ: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قَالَ: «أَهْلُ الْعِلْمِ»[٢].

الثَّانِي: الْأُمَرَاءُ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي قَوْلِهِ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قَالَ: «هُمُ الْأُمَرَاءُ»[٣].

وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ **قَالَ:** قَالَ أَبِي: «هُمُ السَّلَاطِينُ»[٤].

وَطَاعَةُ أُولِي الْأَمْرِ مُقَيَّدَةٌ بِالْمَعْرُوفِ؛ فَعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: **(لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)**، وَقَالَ لِلْآخَرِينَ: **(لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ)**[٥].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا**

---

(١)الطبري/ تفسيره الطبري(٧/ ١٨٠).

(٢)الطبري/ تفسيره(٧/ ١٨٠).

(٣)الطبري/ تفسيره(٧/ ١٦٧).

(٤)الطبري/ تفسيره(٧/ ١٧١).

(٥)أخرجه: البخاري/ صحيحه(٧٢٥٧)(٩/ ٨٨)، مسلم/ صحيحه(١٨٤٠)(٣/ ١٤٦٩).

لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ)[١].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **(سَيَلِيكُمْ بَعْدِي وُلَاةٌ ، فَيَلِيكُمُ الْبَرُّ بِبِرِّهِ وَالْفَاجِرُ بِفُجُورِهِ ، فَاسْمَعُوا لَهُمْ وَأَطِيعُوا فِيمَا وَافَقَ الْحَقَّ ، وَصَلُّوا وَرَاءَهُمْ فَإِنْ أَحْسَنُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ)**[٢].

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ يَقُولُ: **(وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا)**[٣].

وَعَنْ عَلِيٍّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ)**[٤].

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: **(أَعَاذَكَ اللهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ)**، قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ؟ قَالَ: **(أُمَرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي، لَا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَا يَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، وَسَيَرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي)**[٥].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **(مَنِ التَمَسَ رِضَاءَ اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَاءَ النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ)**[٦].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ أَمْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ

---

(١)أخرجه: البخاري/صحيحه(٧١٤٤)(٩/ ٦٣).

(٢)ضعيف، أخرجه: الدارقطني/سننه(١٧٥٩)(٢/ ٤٠٠).

(٣)أخرجه: مسلم/صحيحه(١٨٣٨)(٣/ ١٤٦٨).

(٤)صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده (١٠٩٥)(٢/ ٣٣٣).

(٥)صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده(١٤٤٤١)(٢٢/ ٣٣٢).

(٦)صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٤١٤)(٤/ ٦٠٩).

اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ، قُومُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ "[١].

فَمَنْ أَطَاعَهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ؛ فَإِنْ كَانَ عَنْ إِكْرَاهٍ؛ فَعَفْوٌ، وَإِنْ كَانَ عَنِ اخْتِيَارٍ؛ فَيُنْظَرُ: إِنْ أَطَاعَهُمْ فِي مَسْأَلَةٍ أَوْ مَسْأَلَتَيْنِ لَيْسَتَا بِمُكَفِّرَتَيْنِ؛ فَفِعْلُهُ مَعْصِيَةٌ دُونَ الْكُفْرِ، وَإِنْ أَطَاعَهُمْ فِي جُلِّ الْأَمْرِ أَوْ كُلِّهِ؛ فَهُوَ رِدَّةٌ وَكُفْرٌ؛ لِأَنَّهُ اتَّخَذَهُمْ –وَالْحَالَةُ هَذِهِ– مَعْبُودِينَ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

هَذَا الْبَابُ وَالْأَبْوَابُ الَّتِي بَعْدَهُ مُسْتَهْدَفَةٌ فِي بَيَانِ مُقْتَضَيَاتِ التَّوْحِيدِ، وَلَوَازِمِ تَحْقِيقِ شَهَادَةِ (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، وَأَنَّهَا تَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُطِيعاً للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيمَا أَحَلَّ وَحَرَّمَ؛ فَيَعْمَلُ

بِالْحَلَالِ عَلَى حَالِهِ، وَيَعْمَلُ بِالْحَرَامِ عَلَى حَالِهِ، وَلَا يَحْكُمُ فِي الدِّينِ إِلَّا بِمَا شَرَعَ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ.

وَلَمَّا كَانَتِ الطَّاعَةُ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي شَرَعَ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ عَلَى وُجُوبِ اخْتِصَاصِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا، وَأَنَّهُ لَا يُطَاعُ أَحَدٌ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَعَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ يُبَيِّنُوا حَقَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَيُذَكِّرُوا بِهِ، وَأَنَّ اللهَ وَحْدَهُ صَاحِبُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَأَنَّ الْحَلَالَ مَا أَحَلَّهُ، وَالْحَرَامَ مَا حَرَّمَهُ، وَالدِّينَ مَا شَرَعَهُ، وَأَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِعَالِمٍ وَلَا إِمَامٍ فِي سَخَطِهِ، وَأَنَّ طَاعَتَهُمْ تَبَعٌ لِطَاعَةِ اللهِ وَرَسُولِهِ، يُطَاعُونَ فِيمَا فِيهِ طَاعَةٌ للهِ وَلِرَسُولِهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي أَمْرٍ لَا نَصَّ فِيهِ وَلَا إِجْمَاعَ فَيُطَاعُونَ؛ لِأَنَّهُمْ أَفْقَهُ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَأَقْدَرُ عَلَى الِاجْتِهَادِ، وَالِاهْتِدَاءِ إِلَى الْحَقِّ.

وَقَوْلُهُ: **(مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ)** (مَنْ) يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: **(فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ)**؛ لِأَنَّهَا جَوَابُ الشَّرْطِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً؛ أَيْ: "بَابُ الَّذِي أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ"[٢].

قَوْلُهُ: **(الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ)** الْمُرَادُ بِالْعُلَمَاءِ: عُلَمَاءُ الدِّينِ، وَالْمُرَادُ بِالْأُمَرَاءِ: الْخُلَفَاءُ وَالْوُلَاةُ، وَالْوُزَرَاءُ، وَالْوُجَهَاءُ، وَالْآبَاءُ.

وَقَوْلُهُ: **(فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ، أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ)** أَيْ: أَطَاعَهُمْ فِي جَعْلِ الْحَلَالِ حَرَاماً

---

(١) صحيح، أخرجه: الفسوي/ مشيخة يعقوب بن سفيان الفسوي(٩)(ص٤٣).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد (٢/ ١٤٩).

عَمَلاً أَوِ اعْتِقَادَاً، أَوْ فِي جَعْلِ الْحَرَامِ حَلاَلاً عَمَلاً أَوِ اعْتِقَادَاً[1].

وَقَوْلُهُ: **(فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابَاً مِنْ دُونِ اللهِ)** الْأَرْبَابُ: جَمْعُ رَبٍّ، وَهُوَ الْخَالِقُ وَالْمَالِكُ وَالْمُصْلِحُ لِلشَّيْءِ، وَيَأْتِي بِمَعْنَى الْإِلَهِ الْمَعْبُودِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ فَهْمُ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ ﷺ حِينَ رَاجَعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ**﴾ [التوبة: ٣١] قَالَ: "إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ" فَظَهَرَ أَنَّهُ فَهِمَ مِنَ الْأَرْبَابِ أَنَّهُمُ الْمَعْبُودُونَ بِمَا اشْتُهِرَ فِي الْفُهُومِ أَنَّهَا عِبَادَةٌ كَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالنَّذْرِ وَالذَّبْحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَأَقَرَّهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَهْمِهِ الْآيَةَ، وَصَوَّبَ لَهُ فَهْمَ الْعِبَادَةِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ مَقْصُورَةً عَلَى مَا انْقَدَحَ فِي ذِهْنِكَ؛ بَلْ مِنَ الْعِبَادَةِ –أَيْضَاً– الطَّاعَةُ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَسَيَأْتِي مَزِيدُ بَيَانٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَرَّهُ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الرُّبُوبِيَّةِ فِي الْآيَةِ هُوَ الْعُبُودِيَّةُ.

وَلَقَدْ سُئِلَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَنْ كَلِمَةِ الرَّبِّ وَالْإِلَهِ: فَأَفَادَ أَنَّهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي إِذَا اجْتَمَعَتِ افْتَرَقَتْ، وَإِذَا افْتَرَقَتِ اجْتَمَعَتْ، وَلَا غَرَابَةَ فِي ذَلِكَ، فَنَظَائِرُهُ فِي الْقُرْآنِ حَاضِرَةٌ؛ كَمِثْلِ الْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ، وَالْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ، وَنَحْوِهِمَا.

وَلَكَ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ اسْتِعْمَالَ كُلٍّ مِنْهُمَا –الْإِلَهَ وَالرَّبَّ– بِمَعْنَى الْآخَرِ لَا مِنْ جِهَةِ الْوَضْعِ اللُّغَوِيِّ؛ بَلْ مِنْ جِهَةِ التَّضَمُّنِ وَاللُّزُومِ، فَإِذَا ذُكِرَ الْإِلَهُ تَضَمَّنَ مَعْنَى الرَّبِّ، وَإِذَا ذُكِرَ الرَّبُّ اسْتَلْزَمَ مَعْنَى الْإِلَهِ، وَلِهَذَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا هُنَا: ﴿**وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا**﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ٨٠]، يَعْنِي: آلِهَةً؛ لِاسْتِلْزَامِ لَفْظِ الرُّبُوبِيَّةِ لِلْإِلَهِيَّةِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا**﴾ [التَّوْبَةُ: ٣١] يَعْنِي: آلِهَةً مَعْبُودِينَ[2].

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ شِعَارَ هَذَا الْبَابِ قَدْ ضَمَّ شَرْطَاً وَحُكْمَاً، أَمَّا الشَّرْطُ، فَقَوْلُهُ: (مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ)، وَضَابِطُ هَذَا الشَّرْطِ مَا بَيْنَهُمَا وَهُوَ قَوْلُهُ: (فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ)، وَأَمَّا الْحُكْمُ، فَقَوْلُهُ: (فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابَاً)، وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ أَنَّهُمْ عَالِمُونَ بِمَا أَحَلَّ اللهُ، فَحَرَّمُوهُ طَاعَةً لِلْعُلَمَاءِ وَالْأُمَرَاءِ، عَالِمِينَ بِمَا حَرَّمَ، فَأَحَلُّوهُ طَاعَةً لَهُمْ[3].

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد (٢/ ١٥٠).

(٢) صالح آل الشيخ/ التمهيد(ص ٤١٥-٤١٧).

(٣) صالح آل الشيخ/ التمهيد(ص ٤١٥).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: "يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ؛ أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ؟!"[١].

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: أَنَّ سَبَبَ إِيرَادِ أَثَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً نَاظَرَهُ فِي مُتْعَةِ الْحَجِّ، وَكَانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يَأْمُرُ بِهَا؛ لِمَا يَعْلَمُ أَنَّهَا ثَابِتَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِ الْمُنَاظِرُ بِنَهْيِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عَنْهَا، أَيْ: هُمَا أَعْلَمُ مِنْكَ وَأَحَقُّ بِالِاتِّبَاعِ. فَأَرْشَدَهُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَوْقَ كَلَامِ مَنْ سِوَاهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ؛ فَعَنْهُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: «**تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ**» فَقَالَ عُرْوَةُ بنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ، أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ[٢].

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، وَهُوَ يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ التَّمَتُّعِ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: هِيَ حَلَالٌ، فَقَالَ الشَّامِيُّ: إِنَّ أَبَاكَ قَدْ نَهَى عَنْهَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: "أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَبِي نَهَى عَنْهَا وَصَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَأَمْرَ أَبِي نَتَّبِعُ؟ أَمْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟، فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**لَقَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**»[٣].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وَهُمَا يَذْكُرَانِ التَّمَتُّعَ بِالعُمْرَةِ إِلَى الحَجِّ، فَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ: لَا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللَّهِ، فَقَالَ سَعْدٌ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِي، فَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ: فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ سَعْدٌ: «**قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ**»[٤].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(يُوشِكُ)** فِعْلٌ يُؤْذِنُ بِالْقُرْبِ وَالسُّرْعَةِ، وَقَوْلُهُ: **(أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ)** عُقُوبَةً لَكُمْ كَمَا نَزَلَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِمَّنْ حَادُّوا اللهَ وَرَسُولَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿**قَالَ فَمَا**

---

(١) أخرجه: أحمد/مسنده(٣١٢١)(٥/٢٢٨).

(٢) ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (٣١٢١) (٥/ ٢٢٨).

(٣) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٨٢٤)(٣/١٧٦).

(٤) ضعيف، أخرجه: الترمذي/ سننه (٨٢٣) (٣/ ١٧٦).

خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ، قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ، لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ، مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ﴾ [الذاريات: ٣١ – ٣٤]، وَقَالَ تَعَالَى فِي أَصْحَابِ الْفِيلِ: **﴿وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ، تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ﴾** [الْفِيلُ: ٣-٤].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ)** بَيَانٌ لِسَبَبِ الْهَلَاكِ، وَإِنْ كَانَ عَالِيَ الرُّتْبَةِ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ.

الرَّابِعَةُ: إِذَا لَمْ يَجُزْ تَقْدِيمُ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ بِاتِّبَاعِهِمَا، وَالتَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِمَا؛ فَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(...فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَرْشُدُوا)**(١).

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **(إِنِّي لَا أَرَى بَقَائِي فِيكُمْ إِلَّا قَلِيلًا، فَاقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي -وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ- وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ فَاقْبَلُوهُ)**(٢).

وَعَنِ العِرْبَاضِ بنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **(أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ)**(٣).

وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا خَالَفَا نَصًّا بِرَأْيِهِمَا، فَإِذَا لَمْ يَجُزِ اتِّبَاعُهُمَا فِي مُخَالَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ، وَيُقَارِبُ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِمَا حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْمُخَالِفُ أَقَلَّ مِنْهُمَا رُتْبَةً.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَبَانَتْ لَهُ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ

---

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (٦٨١) (١/ ٤٧٢).

(٢) صحيح، أخرجه: ابن حبان/صحيحه (٦٩٠٢) (١٥/ ٣٢٧).

(٣) صحيح، أخرجه: الترمذي/ سننه (٢٦٧٦) (٥/ ٤٤).

أَنْ يَدَعَهَا لِقَوْلِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ "[1].

الْخَامِسَةُ: يَحْرُمُ التَّقْلِيدُ فِي مُخَالَفَةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَإِنَّهُ مِنْ عَظَائِمِ الذُّنُوبِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾[النُّورُ: ٦٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (**كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى**)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: (**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى**)[2].

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ**﴾[النُّورُ: ٦٣]، أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشِّرْكُ؛ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلَكُ[3].

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: (**عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ**) وَذَلِكَ أَنَّهُمْ أَغْرَقُوا فِي الضَّلَالَةِ إِذْ صَرَفُوا نَظَرَاً عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَمَسَّكُوا بِقَوْلِ غَيْرِه، وَلَا يَسْتَوِيَانِ مَثَلاً؛ لِأَنَّ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ وَحْيٌ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾[النَّجْمُ: ٣-٤].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: (**اكْتُبْ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ: مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ**)[4].

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (**إِنَّمَا أَقُولُ مَا أُقَوَّلُ**)[5].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا، قَالَ: (**إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا**)[6].

---

(١) ابن القيم/ إعلام الموقعين (٢/١١).

(٢)أخرجه: البخاري/صحيحه(٧٢٨٠)(٩/ ٩٢).

(٣) أخرجه: ابن بطة/الإبانة(٩٧)(١/٢٦٠).

(٤)أخرجه: ابن أبي شيبة/مصنفه(٢٦٤٢٨)(٥/ ٣١٣).

(٥)صحيح، أخرجه: أحمد/مسنده(٢٢٢١٤)(٣٦/ ٥٤٧).

(٦) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(١٩٩٠)(٤/ ٣٥٧).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ)** أَيْ: بَلَغُوا مِنَ الْعِلْمِ مَا يُؤَهِّلُهُمْ مِنْ مَعْرِفَةِ صَحِيحِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ)** يَعْنِي: يَتْرُكُونَ مَا صَحَّ بِهِ الْإِسْنَادُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَهُوَ الْإِمَامُ الْجَلِيلُ الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ الْمُتْقِنُ، سُفْيَانُ بنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، كَانَ فَقِيهاً، مُحَدِّثاً، وَلَهُ اجْتِهَادٌ وَمَذْهَبٌ فِي الْفِقْهِ، لَكِنَّهُ انْقَرَضَ بِسَبَبِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَتْبَاعٌ يَحْفَظُونَهُ وَيَتَدَارَسُونَهُ كَمَا كَانَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ[1].

الرَّابِعَةُ: دَلَّ قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى عَدَمِ مُجَاوَزَةِ صَحِيحِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ إِلَى قَوْلِ أَحَدٍ مِنَ الرِّجَالِ مَهْمَا عَلَتْ رُتْبَتُهُ.

الْخَامِسَةُ: وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ التَّقْلِيدَ قَبْلَ بُلُوغِ الْحُجَّةِ لَا يُذَمُّ، إِنَّمَا الْمَذْمُومُ الْإِقَامَةُ عَلَى ذَلِكَ بَعْدَ بُلُوغِ الْحُجَّةِ، وَالْإِعْرَاضُ عَنْ كِتَابِ اللهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، بَلْ إِنْ قَرَؤُوا شَيْئاً مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ فَإِنَّمَا يَقْرَؤُونَ تَبَرُّكًا لَا تَعَلُّمًا وَتَفَقُّهًا، أَوْ لِكَوْنِ بَعْضِ الْمُوقِفِينَ وَقَفَ شَيْئاً لِوَظِيفَةٍ أَوْ مَالٍ عَلَى مَنْ قَرَأَ الْبُخَارِيَّ مَثَلاً، فَيَقْرَؤُونَهُ لِتَحْصِيلِ الْوَظِيفَةِ أَوِ الْمَالِ، لَا لِتَحْصِيلِ الشَّرِيعَةِ، فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَحَقِّ النَّاسِ بِدُخُولِهِمْ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿**وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا، مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا، خَالِدِينَ فِيهِ وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِمْلًا**﴾ [طه: ٩٩ – ١٠١].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى، قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا، قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى، وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى**﴾ [طه: ١٢٤ – ١٢٧].

عَلَى أَنَّ الْأَئِمَّةَ الْأَرْبَعَةَ وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَدْ نَهَوْا عَنْ تَقْلِيدِهِمْ مَعَ ظُهُورِ السُّنَّةِ.

فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ بِقَوْلِنَا؛ مَا لَمْ يَعْلَمْ مِنْ أَيْنَ أَخَذْنَاهُ".

وَفِي رِوَايَةٍ: "حَرَامٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ دَلِيلِي أَنْ يُفْتِيَ بِكَلَامِي"[2].

---

(١) الفوزان/ إعانة المستفيد (٢/ ١١٠).

(٢) ابن عبد البر/ الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (ص ١٤٥).

وَفِي رِوَايَةٍ: "وَيْحَكَ يَا يَعْقُوبُ! - وَهُوَ أَبُو يُوسُفَ - لَا تَكْتُبْ كُلَّ مَا تَسْمَعُ مِنِّي؛ فَإِنِّي قَدْ أَرَى الرَّأْيَ الْيَوْمَ، وَأَتْرُكُهُ غَداً، وَأَرَى الرَّأْيَ غَداً، وَأَتْرُكُهُ بَعْدَ غَدٍ"[1].

وَقَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إِذَا جَاءَ الْحَدِيثُ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، وَإِذَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، وَإِذَا جَاءَ عَنِ التَّابِعِينَ، فَنَحْنُ رِجَالٌ وَهُمْ رِجَالٌ"[2].

وَسُئِلَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إِذَا قُلْتَ قَوْلاً وَكِتَابُ اللهِ يُخَالِفُهُ؟ قَالَ: اتْرُكُوا قَوْلِي لِكِتَابِ اللهِ، قِيلَ: إِذَا كَانَ قَوْلُ الرَّسُولِ يُخَالِفُهُ؟ قَالَ: اتْرُكُوا قَوْلِي لِخَبَرِ الرَّسُولِ ﷺ، قِيلَ: إِذَا كَانَ قَوْلُ الصَّحَابَةِ يُخَالِفُهُ؟ قَالَ: اتْرُكُوا قَوْلِي لِقَوْلِ الصَّحَابَةِ[3].

وَقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُخْطِئُ وَأُصِيبُ، فَانْظُرُوا فِي رَأْيِي؛ فَكُلُّ مَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ؛ فَخُذُوهُ، وَكُلُّ مَا لَمْ يُوَافِقِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ؛ فَاتْرُكُوهُ"[4].

وَعَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: قُلْت لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ عِنْدَنَا قَوْمًا وَضَعُوا كُتُبًا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: ثنا فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِكَذَا وَكَذَا وَفُلَانٌ عَنْ إبْرَاهِيمَ بِكَذَا، وَيَأْخُذُ بِقَوْلِ إبْرَاهِيمَ، قَالَ مَالِكٌ: وَصَحَّ عِنْدَهُمْ قَوْلُ عُمَرَ؟ قُلْت: إنَّمَا هِيَ رِوَايَةٌ كَمَا صَحَّ عِنْدَهُمْ قَوْلُ إبْرَاهِيمَ، فَقَالَ مَالِكٌ: هَؤُلَاءِ يُسْتَتَابُونَ، وَاَللَّهُ أَعْلَمُ[5].

وَعَنْ سُحْنُونَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ وَغَيْرُهُمْ يَخْتَلِفُونَ إِلَى ابْنِ هُرْمُزَ، وَكَانَ إِذَا سَأَلَهُ مَالِكٌ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ أَجَابَهُمَا وَإِذَا سَأَلَهُ ابْنُ دِينَارٍ وَذَوُوهُ لَمْ يُجِبْهُمْ، فَتَعَرَّضَ لَهُ ابْنُ دِينَارٍ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ لِمَ تَسْتَحِلُّ مِنِّي مَا لَا يَحِلُّ لَكَ؟ قَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: يَسْأَلُكَ مَالِكٌ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ فَتُجِيبُهُمَا وَأَسْأَلُكَ أَنَا وَذَوِي فَلَا تُجِيبُنَا؟ فَقَالَ: «أَوَقَعَ ذَلِكَ يَا ابْنَ أَخِي فِي قَلْبِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: إِنِّي قَدْ كَبُرَ سِنِّي وَرَقَّ عَظْمِي، وَأَنَا أَخَافُ أَنْ يَكُونَ خَالَطَنِي فِي عَقْلِي مِثْلُ الَّذِي خَالَطَنِي فِي بَدَنِي " وَمَالِكٌ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ عَالِمَانِ فَقِيهَانِ إِذَا سَمِعَا مِنِّي حَقًّا قَبِلَاهُ وَإِذَا سَمِعَا مِنِّي خَطَأً تَرَكَاهُ وَأَنْتَ

---

(١) ابن عبد البر/ جامع بيان العلم وفضله (٢/٣٢).

(٢) أبو شامة/ مختصر المؤمل (١٤٧) (١/٦٢).

(٣) الدهلوي/ عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد (١/٢٢).

(٤)ابن عبد البر/ جامع بيان العلم وفضله (٢/٣٢).

(٥) ابن القيم/ إعلام الموقعين (٢/ ١٤٠).

وَذَوُوكَ مَا أَجَبْتُكُمْ بِهِ قَبِلْتُمُوهُ.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَارِثٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "هَذَا وَاللَّهِ هُوَ الدِّينُ الْكَامِلُ وَالْعَقْلُ الرَّاجِحُ لَا كَمَنْ يَأْتِي بِالْهَذَيَانِ وَيُرِيدُ أَنْ يَنْزِلَ مِنَ الْقُلُوبِ مَنْزِلَةَ الْقُرْآنِ"[١].

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْعِلْمَ بِلَا حُجَّةٍ كَمَثَلِ حَاطِبِ لَيْلٍ، يَحْمِلُ حُزْمَةَ حَطَبٍ وَفِيهِ أَفْعَى تَلْدَغُهُ وَهُوَ لَا يَدْرِي"[٢].

وَقَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إِذَا قُلْتُ قَوْلاً وَكَانَ النَّبِي ﷺ قَالَ خِلَافَ قَوْلِي؛ فَمَا يَصِحُّ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْلَى فَلَا تُقَلِّدُونِي"[٣].

وَقَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "إِنْ أَصَبْتُمُ الْحُجَّةَ فِي الطَّرِيقِ مَطْرُوحَةً فَاحْكُوهَا عَنِّي فَإِنِّي الْقَائِلِ بِهَا"[٤].

وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ ؓ يَقُولُ: إِذَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي خِلَافَ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُولُوا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَعُوا مَا قُلْتُ[٥].

وَقَالَ الْمُزَنِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي مقدمة مُخْتَصَرِهِ: اخْتَصَرْتُ هَذَا مِنْ عِلْمِ الشَّافِعِيِّ، وَمِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ، لِأُقَرِّبَهُ عَلَى مَنْ أَرَادَهُ، مَعَ إِعْلَامِيَّةِ نَهْيِهِ عَنْ تَقْلِيدِهِ وَتَقْلِيدِ غَيْرِهِ لِيَنْظُرَ فِيهِ لِدِينِهِ وَيَحْتَاطَ فِيهِ لِنَفْسِهِ[٦].

وَقَالَ أَبُو بكر الْأَثْرَم رَحِمَهُ ٱللَّهُ كُنَّا عِنْد الْبُوَيْطِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَمَّارٍ فِي التَّيَمُّمِ فَأَخَذَ السِّكِينَ وَحَتَّهُ مِنْ كِتَابِهِ وَجَعَلَهُ ضَرْبَةً، وَقَالَ: هَكَذَا أَوْصَانَا صَاحِبُنَا إِذَا صَحَّ عِنْدَكُمُ الْخَبَرُ فَهُوَ قَوْلِي.

قَالَ أَبُو شَامَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَهَذَا مِنَ الْبُوَيْطِيِّ فِعْلٌ حَسَنٌ مُوَافِقٌ لِلسُّنَّةِ وَلِمَا أَمَرَ بِهِ إِمَامُهُ[٧].

وَقَالَ أَحْمَدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لَا تُقَلِّدْنِي وَلَا تُقَلِّدْ مَالِكًا وَلَا الثَّوْرِيَّ وَلَا الْأَوْزَاعِيَّ، وَخُذْ مِنْ حَيْثُ

---

(١) ابن عبد البر/ جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٩٤).

(٢) أخرجه : البيهقي/مناقب الشافعي (١٤٣/٣).

(٣) أبو شامة/ مختصر المؤمل (١٣٠) (ص ٥٨)

(٤) أبو شامة/ مختصر المؤمل (١٣٣) (ص٥٨).

(٥) أخرجه: البيهقي/ المدخل إلى السنن الكبرى (٢٤٩) (ص٢٠٥).

(٦) ابن القيم/ إعلام الموقعين (٢/ ١٣٩).

(٧) أبو شامة/ مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول (١٣٦) (ص ٥٩).

أَخَذُوا. وَقَالَ: مِنْ قِلَّةِ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يُقَلِّدَ دِينَهُ الرِّجَالَ[1].

قَالَ الْفُلَّانِيُّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ نَقْلاً عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا كُلُّهُ لِغَيْرِ الْعَامَّةِ، فَإِنَّ الْعَامَّةَ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ تَقْلِيدِ عُلَمَائِهَا عِنْدَ النَّازِلَةِ تَنْزِلُ بِهَا؛ لِأَنَّهَا لَا تَتَبَيَّنُ مَوْقِعَ الْحُجَّةِ، وَلَا تَصِلُ لِعَدَمِ الْفَهْمِ إِلَى عِلْمِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ دَرَجَاتٌ لَا سَبِيلَ مِنْهَا إِلَى أَعْلَاهَا إِلَّا بِنَيْلِ أَسْفَلِهَا، وَهَذَا هُوَ الْحَائِلُ بَيْنَ الْعَامَّةِ وَبَيْنَ طَلَبِ الْحُجَّةِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَلَمْ يَخْتَلِفِ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْعَامَّةَ عَلَيْهَا تَقْلِيدُ عُلَمَائِهَا، وَأَنَّهُمُ الْمُرَادُونَ بِقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ [النَّحْلُ: ٤٣].

وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْأَعْمَى لَا بُد لَهُ مِنْ تَقْلِيدِ غَيْرِهِ مِمَّنْ يَثِقُ بِمَيْزِهِ بِالْقِبْلَةِ إِذَا أَشْكَلَتْ عَلَيْهِ، فَكَذَلِكَ مَنْ لَا عِلْمَ لَهُ وَلَا بَصَرَ بِمَعْنَى مَا يَدِينُ بِهِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ تَقْلِيدِ عَالِمِهِ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَخْتَلِفِ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْعَامَّةَ لَا يَجُوزُ لَهَا الْفُتْيَا، وَذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِجَهْلِهَا بِالْمَعَانِي الَّتِي مِنْهَا يَجُوزُ التَّحْلِيلُ وَالتَّحْرِيمُ وَالْقَوْلُ فِي الْعِلْمِ"[2].

وَقَالَ الْقَرَافِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ مَنْ أَسْلَمَ، فَلَهُ أَنْ يُقَلِّدَ مَنْ شَاءَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ غَيْرِ حَجْرٍ، وَأَجْمَعَ الصَّحَابَةُ عَلَى أَنَّ مَنِ اسْتَفْتَى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَقَلَّدَهُمَا فَلَهُ أَنْ يَسْتَفْتِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَغَيْرَهُمَا، وَيَعْمَلَ بِقَوْلِهِمْ بِغَيْرِ نَكِيرٍ"[3].

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَإِذَا كَانَ الْمُقَلِّدُ لَيْسَ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ"[4].

وَقَالَ الشِّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "أَمَّا التَّقْلِيدُ الْجَائِزُ الَّذِي لَا يَكَادُ يُخَالِفُ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَهُوَ تَقْلِيدُ الْعَامِّيِّ عَالِمًا أَهْلًا لَلْفُتْيَا فِي نَازِلَةٍ نَزَلَتْ بِهِ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ التَّقْلِيدِ كَانَ شَائِعًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا خِلَافَ فِيهِ.

فَقَدْ كَانَ الْعَامِّيُّ يَسْأَلُ مَنْ شَاءَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حُكْمِ النَّازِلَةِ تَنْزِلُ بِهِ،

---

(١) مسائل أبي داود (ص ٢٧٦) ابن القيم/ إعلام الموقعين (٢/ ١٣٩).

(٢) ابن عبد البر/ جامع بيان العلم (٢/ ٩٩٠).

(٣) القرافي/ الذخيرة (١/ ١٤١).

(٤) ابن القيم/ إعلام الموقعين(٢/ ١٣٩).

فَيُفْتِيهِ فَيَعْمَلُ بِفُتْيَاهُ.

وَإِذَا نَزَلَتْ بِهِ نَازِلَةٌ أُخْرَى لَمْ يَرْتَبِطْ بِالصَّحَابِيِّ الَّذِي أَفْتَاهُ أَوَّلًا بَلْ يَسْأَلُ عَنْهَا مَنْ شَاءَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يَعْمَلُ بِفُتْيَاهُ.

قَالَ صَاحِبُ نَشْرِ الْبُنُودِ فِي شَرْحِهِ لِقَوْلِهِ فِي مَرَاقِي السُّعُودِ:

رُجُوعُهُ لِغَيْرِهِ فِي آخرِ يَجُوزُ لِلْإِجْمَاعِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مَا نَصُّهُ

يَعْنِي أَنَّ الْعَامِّيَّ يَجُوزُ لَهُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ الرُّجُوعُ إِلَى قَوْلِ غَيْرِ الْمُجْتَهِدِ الَّذِي اسْتَفْتَاهُ أَوَّلًا فِي حُكْمٍ آخَرَ لِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ ﷺ، عَلَى أَنَّهُ يَسُوغُ لِلْعَامِّيِّ السُّؤَالُ لِكُلِّ عَالِمٍ، وَلِأَنَّ كُلَّ مَسْأَلَةٍ لَهَا حُكْمُ نَفْسِهَا، فَكَمَا لَمْ يَتَعَيَّنِ الْأَوَّلُ لِلِاتِّبَاعِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى إِلَّا بَعْدَ سُؤَالِهِ، فَكَذَلِكَ فِي الْمَسْأَلَةِ الْأُخْرَى "[1].

وَقَالَ السُّبْكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ النَّاسَ عَلَى قِسْمَيْنِ: عَالِمٍ مُجْتَهِدٍ مُتَمَكِّنٍ مِنِ اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَوْ عَامِيٌّ مُقَلِّدٌ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَوَظِيفَةُ الْمُجْتَهِدِ إِذَا وَقَعَتْ وَاقِعَةٌ أَنْ يَسْتَخْرِجَ الْحُكْمَ فِيهَا مِنَ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَوَظِيفَةُ الْعَامِيِّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَلَيْسَ لِغَيْرِ الْمُجْتَهِدِ إِذَا سَمِعَ آيَةً أَوْ حَدِيثاً أَنْ يَتْرُكَ بِهِ قَوْلَ الْعُلَمَاءِ؛ فَإِنَّهُ إِذَا رَآهُمْ قَدْ خَالَفُوا ذَلِكَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِهِ؛ عَلِمَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا خَالَفُوهُ لِدَلِيلِهِمْ دَلَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النَّحْلُ: ٤٣].

وَالْقَصْدُ أَنَّ غَيْرَ الْعَالِمِ الْمُجْتَهِدِ –لَا سِيَّمَا الْعَوَامُّ– إِذَا سَمِعُوا آيَةً فِيهَا عُمُومٌ أَوْ إِطْلَاقٌ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا بِذَلِكَ الْعُمُومِ أَوِ الْإِطْلَاقِ إِلَّا بِقَوْلِ الْعُلَمَاءِ، وَلَا يُعْمَلُ بِالْعُمُومَاتِ وَالْإِطْلَاقَاتِ إِلَّا مَنْ عَرَفَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ، وَالْعَامَّ وَالْخَاصَّ، وَالْمُطْلَقَ وَالْمُقَيَّدَ، وَالْمُجْمَلَ وَالْمُبَيَّنَ، وَالْحَقِيقَةَ وَالْمَجَازَ[2].

وَقَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْأَحْكَامُ عَلَى ضَرْبَيْنِ عَقْلِيٍّ وَشَرْعِيٍّ، فَأَمَّا الْعَقْلِيُّ: فَلَا يَجُوزُ فِيهِ التَّقْلِيدُ، كَمَعْرِفَةِ الصَّانِعِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ وَمَعْرِفَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَصِدْقِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْعَقْلِيَّةِ.. **وَأَمَّا الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ، فَضَرْبَانِ: أَحَدُهُمَا:** يُعْلَمُ ضَرُورَةً مِنْ دِينِ الرَّسُولِ

---

(١) الشنقيطي/ أضواء البيان(٧/ ٣٠٦).

(٢) محمد عوامة/أثر الحديث (ص ١٩٣-١٩٤).

ﷺ كَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَالزَّكَوَاتِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالْحَجِّ، وَتَحْرِيمِ الزِّنَا وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَهَذَا لَا يَجُوزُ التَّقْلِيدُ فِيهِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يَشْتَرِكُونَ فِي إِدْرَاكِهِ، وَالْعِلْمِ بِهِ، فَلَا مَعْنَى لِلتَّقْلِيدِ فِيهِ **وَضَرْبٌ آخَرُ:** لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِالنَّظَرِ وَالِاسْتِدْلَالِ: كَفُرُوعِ الْعِبَادَاتِ، وَالْمُعَامَلَاتِ، وَالْفُرُوجِ، وَالْمُنَاكَحَاتِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ، فَهَذَا يُسَوَّغُ فِيهِ التَّقْلِيدُ، بِدَلِيلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾ [النحل: ٤٣]، وَلِأَنَّا لَوْ مَنَعْنَا التَّقْلِيدَ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ الَّتِي هِيَ مِنْ فُرُوعِ الدِّينِ لَاحْتَاجَ كُلُّ أَحَدٍ أَنْ يَتَعَلَّمَ ذَلِكَ، وَفِي إِيجَابِ ذَلِكَ قَطْعٌ عَنِ الْمَعَايِشِ، وَهَلَاكُ الْحَرْثِ وَالْمَاشِيَةِ، فَوَجَبَ أَنْ يَسْقُطَ[١].

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ أَيْ: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُعْرِضُونَ وَيَصُدُّونَ عَنْ أَمْرِهِ، وَيَنْصَرِفُونَ عَنْهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أَنْ يَنْزِلَ بِهِمْ بَلَاءٌ وَمِحْنَةٌ فِي الدُّنْيَا، أَوْ يُصِيبَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ مُؤْلِمٌ وَجِيعٌ[٢].

السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ: **(أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشِّرْكُ)** أَيْ: مَنْ خَالَفَ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عِلْمٍ وَاخْتِيَارٍ، قَدْ يَنْتَهِي أَمْرُهُ إِلَى الشِّرْكِ، وَهُوَ أَكْبَرُ الذُّنُوبِ عَلَى الْإِطْلَاقِ.

فَمَنْ رَدَّ قَوْلَ الرَّسُولِ ﷺ مُتَعَمِّدًا تَبَعًا لِهَوَاهُ، أَوْ تَعَصُّبًا لِشَيْخِهِ الَّذِي يُقَلِّدُهُ، فَإِنَّهُ مُهَدَّدٌ بِعُقُوبَتَيْنِ:

الْعُقُوبَةُ الْأُولَى: الزَّيْغُ فِي قَلْبِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا تَرَكَ الْحَقَّ ابْتُلِيَ بِالْبَاطِلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ**﴾ [الصَّفُّ: ٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ**﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٧]، لَمَّا انْصَرَفُوا عَنْ تَلَقِّي الْقُرْآنِ عِنْدَ نُزُولِهِ وَتَعَلُّمِهِ؛ صَرَفَ اللهُ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْحَقِّ عُقُوبَةً لَهُمْ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ**﴾[الْأَنْعَامُ: ١١٠]، لَمَّا رَفَضُوهُ أَوَّلَ الْأَمْرِ؛ عِنْدَ ذَلِكَ ابْتَلَاهُمُ اللهُ بِتَقْلِيبِ أَفْئِدَتِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ عُقُوبَةً لَهُمْ، فَلَا تَقْبَلُ الْحَقَّ بَعْدَ ذَلِكَ. وَهَذَا خَطَرٌ شَدِيدٌ، بِخِلَافِ الَّذِي يَقْبَلُ الْحَقَّ وَيَرْغَبُ فِيهِ؛ فَإِنَّ اللهَ يَهْدِيهِ وَيَزِيدُهُ عِلْمًا وَبَصِيرَةً، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا**

---

(١) الخطيب البغدادي/ الفقيه والمتفقه (٢/ ١٢٨).

(٢) مجد مكي/ المعين (ص٣٥٩).

﴿الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ، وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٢٤- ١٢٥]، فَالْمُؤْمِنُ يَتَّبِعُ الدَّلِيلَ وَيَفْرَحُ بِهِ إِذَا حَصَلَ عَلَيْهِ، وَالْحَقُّ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ أَنَّى وَجَدَهُ أَخَذَهُ، أَمَّا الَّذِي فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ أَوْ نِفَاقٌ فَهَذَا إِنَّمَا يَتَّبِعُ هَوَاهُ وَلَا يَتَّبِعُ الدَّلِيلَ، فَيُصَابُ بِالزَّيْغِ وَالِانْحِرَافِ فِي الْعَقِيدَةِ، وَالِانْحِرَافِ فِي الدِّينِ، وَالِانْحِرَافِ فِي الْأَخْلَاقِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ؛ عُقُوبَةً لَهُ مِنَ اللهِ ﷻ.

وَالْعُقُوبَةُ الثَّانِيَةُ: ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فِي أَبْدَانِهِمْ، بِالْقَتْلِ فِي الدُّنْيَا؛ يُسَلِّطُ اللهُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَسْتَأْصِلُ شَأْفَتَهُمْ، أَوْ يَمُوتُونَ حَتْفَ أُنُوفِهِمْ، فَيُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ عَذَابًا أَلِيمًا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥] فَهَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ عَلَى مُخَالَفَةِ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ تَرْكَ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ، وَالْأَخْذَ بِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَالْأُمَرَاءِ الْمُخَالِفَةِ لِمَا قَالَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ يُسَبِّبُ الْفِتْنَةَ، أَوِ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ[١].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلَكَ)** أَيْ: لَعَلَّ الْإِنْسَانَ الَّذِي تَصِحُّ عِنْدَهُ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيَرُدُّ بَعْضَ قَوْلِهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ هَذَا سَبَبًا لِزَيْغِ الْقَلْبِ الَّذِي هُوَ سَبَبُ الْهَلَاكِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ[٢].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِذَا كَانَ الْمُخَالِفُ عَنْ أَمْرِهِ قَدْ حَذِرَ مِنَ الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ أَوْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَلِيمِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ مُفْضِيًا إِلَى الْكُفْرِ أَوْ إِلَى الْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِفْضَاءَهُ إِلَى الْعَذَابِ هُوَ مُجَرَّدُ فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ، فَإِفْضَاؤُهُ إِلَى الْكُفْرِ إِنَّمَا هُوَ لِمَا قَدْ يَقْتَرِنُ بِهِ مِنِ اسْتِخْفَافٍ بِحَقِّ الْآمِرِ كَمَا فَعَلَ إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللهُ[٣].

وَعَنْ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه: "أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التَّوْبَةُ: ٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ. قَالَ: **(أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ؟ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟)** فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: **(فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ)**.

---

(١) الفوزان/ إعانة المستفيد (٢/ ١١٥).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٧٥)

(٣) ابن تيمية/ الصارم المسلول(ص ٥٧).

رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ[١].

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أَخْبَرَ اللهُ تَعَالَى عَنِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَنَّهُمُ اتَّخَذُوا عُلَمَاءَهُمْ وَعُبَّادَهُمْ أَرْبَابًا، أَيْ: مَعْبُودِينَ، بِذَا فَسَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ لِعَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ ﵁؛ لَمَّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَرَأَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ﴾، وَاسْتَشْكَلَهَا عَدِيٌّ ﵁؛ لِأَنَّهُ كَانَ نَصْرَانِيًّا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَمْ نَتَّخِذْهُمْ أَرْبَابًا، قَالَ: (**بَلَى، أَلَيْسَ يُحِلُّونَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ فَتُحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْكُمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ فَتُحَرِّمُونَهُ؟**) فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: (**تِلْكَ عِبَادَتُهُمْ**)[٢].

وَعَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: قِيلَ لِحُذَيْفَةَ ﵁ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أَكَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ؟ قَالَ: "لَا، وَلَكِنْ كَانُوا يُحِلُّونَ لَهُمُ الْحَرَامَ فَيُحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ فَيُحَرِّمُونَهُ"[٣].

فَدَلَّ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ أَطَاعَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ فَوَافَقَهُمْ وَاتَّبَعَهُمْ فِي تَحْلِيلٍ وَتَحْرِيمٍ عَلَى خِلَافِ شَرْعِ اللهِ وَدِينِهِ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ مَعْبُودِينَ مِنْ دُونِ اللهِ.

فَدَلَّتِ الْآيَةُ أَنَّ مَعْنَى: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) أَلَّا يُطَاعَ إِلَّا اللهُ ﷻ، وَأَنَّ مَنْ أَطَاعَ أَحَدًا فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ أَوْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ؛ فَقَدِ اتَّخَذَهُ رَبًّا مِنْ دُونِ اللهِ.

قَالَ الْقِنَّوْجِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يَزْجُرُ مَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ عَنِ التَّقْلِيدِ فِي دِينِ اللَّهِ وَتَأْثِيرِ مَا يَقُولُهُ الْأَسْلَافُ عَلَى مَا فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالسُّنَّةِ الْمُطَهَّرَةِ؛ فَإِنَّ طَاعَةَ الْمُتَمَذْهِبِ لِمَنْ يَقْتَدِي بِقَوْلِهِ وَيَسْتَنُّ بِسُنَّتِهِ مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ مُخَالَفَتِهِ لِمَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ وَقَامَتْ بِهِ حُجَجُ اللَّهِ وَبَرَاهِينُهُ هُوَ كَاتِّخَاذِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِلْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ لِلْقَطْعِ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْبُدُوهُمْ بَلْ أَطَاعُوهُمْ وَحَرَّمُوا مَا حَرَّمُوا وَحَلَّلُوا مَا حَلَّلُوا، وَهَذَا

---

(١) حسن، أخرجه: الترمذي/سننه(٣٠٩٥)(٥/١٧٣).

(٢) ابن عبد البر/ جامع بيان العلم وفضله (١٨٦٢) (٢/ ٩٧٥).

(٣) ابن عبد البر/ جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٧٧).

هُوَ صَنِيعُ الْمُقَلِّدِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهُوَ أَشْبَهُ بِهِ مِنْ شَبَهِ الْبَيْضَةِ بِالْبَيْضَةِ وَالتَّمْرَةِ بِالتَّمْرَةِ وَالْمَاءَ بِالْمَاءِ.

فَيَا عِبَادَ اللَّهِ: مَا بَالُكُمْ تَرَكْتُمُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ جَانِبًا وَعَمَدْتُمْ إِلَى رِجَالٍ هُمْ مِثْلُكُمْ فِي تَعَبُّدِ اللَّهِ لَهُمْ بِهِمَا وَطَلَبِهِ لِلْعَمَلِ مِنْهُمْ بِمَا دَلَّا عَلَيْهِ وَأَفَادَاهُ، فَعَمِلْتُمْ بِمَا جَاؤُوا بِهِ مِنَ الْآرَاءِ الَّتِي لَمْ تُعْمَدْ بِعِمَادِ الْحَقِّ وَلَمْ تُعْضَدْ بِعَضُدِ الدِّينِ وَنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ تُنَادِي بِأَبْلَغِ نِدَاءٍ وَتُصَوِّتُ بِأَعْلَى صَوْتٍ بِمَا يُخَالِفُ ذَلِكَ وَيُبَايِنُهُ فَأَعَرْتُمُوهَا آذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا وَأَذْهَانًا كَلِيلَةً وَخَوَاطِرَ عَلِيلَةً وَأَنْشَدْتُمْ بِلِسَانِ الْحَالِ: وَمَا أَنَا إِلَّا مِنْ غَزِيَّةَ إِنْ غَوَتْ غَوَيْتُ وَإِنْ تَرْشُدْ غَزِيَّةُ أَرْشُدُ"[1].

وَقَالَ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "قَالَ شَيْخُنَا وَمَوْلَانَا خَاتِمَةُ الْمُحَقِّقِينَ وَالْمُجْتَهِدِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ شَاهَدْتُ جَمَاعَةً مِنْ مُقَلِّدَةِ الْفُقَهَاءِ، قَرَأْتُ عَلَيْهِمْ آيَاتٍ كَثِيرَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ، وَكَانَتْ مَذَاهِبُهُمْ بِخِلَافِ تِلْكَ الْآيَاتِ، فَلَمْ يَقْبَلُوا تِلْكَ الْآيَاتِ وَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهَا وَبَقُوا يَنْظُرُونَ إِلَيَّ كَالْمُتَعَجِّبِ، يَعْنِي كَيْفَ يُمْكِنُ الْعَمَلُ بِظَوَاهِرِ هَذِهِ الْآيَاتِ مَعَ أَنَّ الرِّوَايَةَ عَنْ سَلَفِنَا وَرَدَتْ عَلَى خِلَافِهَا، وَلَوْ تَأَمَّلْتَ حَقَّ التَّأَمُّلِ وَجَدْتَ هَذَا الدَّاءَ سَارِيًا فِي عُرُوقِ الْأَكْثَرِينَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا"[2].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ)** أَيْ: ظَنًّا مِنْهُ ﷺ أَنَّ الْعِبَادَةَ رُكُوعٌ وَسُجُودٌ وَذَبْحٌ وَنَذْرٌ، فَدَعَاهُ ذَلِكَ إِلَى مُرَاجَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَبَرِ الْقُرْآنِ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ)** بَيَانٌ مِنْهُ ﷺ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَيْسَتْ قَصْرًا عَلَى الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ؛ بَلْ تَتَعَدَّاهُمَا إِلَى اتِّبَاعِهِمْ فِي مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فَسَمَّاهُمْ تَعَالَى أَرْبَابًا؛ لِأَنَّ التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ مِنْ خَوَاصِّ الْإِلَهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦] فَجَعَلَ التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ افْتِرَاءً عَلَيْهِ مِنْ قَائِلِهِمَا"[3].

الرَّابِعَةُ: قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ

---

(١) القنوجي/ فتح البيان في مقاصد القرآن (٥/ ٢٨٦).

(٢) الرازي/ مفاتيح الغيب (١٦/ ٣١).

(٣) الصنعاني/ التحبير لإيضاح معاني التيسير (٢/ ١٨٥).

أَرْبَابًا - حَيْثُ أَطَاعُوهُمْ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَتَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ يَكُونُونَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ بَدَّلُوا دِينَ اللهِ فَيَتْبَعُونَهُمْ عَلَى التَّبْدِيلِ فَيَعْتَقِدُونَ تَحْلِيلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَتَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ اتِّبَاعًا لِرُؤَسَائِهِمْ مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ خَالَفُوا دِينَ الرُّسُلِ فَهَذَا كُفْرٌ وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ شِرْكًا - وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَ لَهُمْ وَيَسْجُدُونَ لَهُمْ - فَكَانَ مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَهُ فِي خِلَافِ الدِّينِ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُ خِلَافُ الدِّينِ وَاعْتَقَدَ مَا قَالَهُ ذَلِكَ دُونَ مَا قَالَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ مُشْرِكًا مِثْلَ هَؤُلَاءِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ اعْتِقَادُهُمْ وَإِيمَانُهُمْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ ثَابِتًا لَكِنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ كَمَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُ مَا يَفْعَلُهُ مِنْ الْمَعَاصِي الَّتِي يَعْتَقِدُ أَنَّهَا مَعَاصٍ؛ فَهَؤُلَاءِ لَهُمْ حُكْمُ أَمْثَالِهِمْ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ كَمَا ثَبَتَ فِي "الصَّحِيحِ" عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **(إنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ)** وَقَالَ: **(عَلَى الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ)**، وَقَالَ: **(لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ)**، وَقَالَ: **(مَنْ أَمَرَكُمْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا تُطِيعُوهُ)**.

ثُمَّ ذَلِكَ الْمُحَرِّمُ لِلْحَلَالِ وَالْمُحَلِّلُ لِلْحَرَامِ إنْ كَانَ مُجْتَهِدًا قَصْدُهُ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ لَكِنْ خَفِيَ عَلَيْهِ الْحَقُّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ وَقَدْ اتَّقَى اللَّهَ مَا اسْتَطَاعَ؛ فَهَذَا لَا يُؤَاخِذُهُ اللَّهُ بِخَطَئِهِ بَلْ يُثِيبُهُ عَلَى اجْتِهَادِهِ الَّذِي أَطَاعَ بِهِ رَبَّهُ. وَلَكِنْ مَنْ عَلِمَ أَنَّ هَذَا خَطَأٌ فِيمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ثُمَّ اتَّبَعَهُ عَلَى خَطَئِهِ وَعَدَلَ عَنْ قَوْلِ الرَّسُولِ فَهَذَا لَهُ نَصِيبٌ مِنْ هَذَا الشِّرْكِ الَّذِي ذَمَّهُ اللَّهُ لَا سِيَّمَا إنْ اتَّبَعَ فِي ذَلِكَ هَوَاهُ وَنَصَرَهُ بِاللِّسَانِ وَالْيَدِ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلرَّسُولِ؛ فَهَذَا شِرْكٌ يَسْتَحِقُّ صَاحِبُهُ الْعُقُوبَةَ عَلَيْهِ. وَلِهَذَا اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ إذَا عَرَفَ الْحَقَّ لَا يَجُوزُ لَهُ تَقْلِيدُ أَحَدٍ فِي خِلَافِهِ وَإِنَّمَا تَنَازَعُوا فِي جَوَازِ التَّقْلِيدِ لِلْقَادِرِ عَلَى الِاسْتِدْلَالِ وَإِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ إظْهَارِ الْحَقِّ الَّذِي يَعْلَمُهُ؛ فَهَذَا يَكُونُ كَمَنْ عَرَفَ أَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ حَقٌّ وَهُوَ بَيْنَ النَّصَارَى فَإِذَا فَعَلَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ الْحَقِّ؛ لَا يُؤَاخَذُ بِمَا عَجَزَ عَنْهُ وَهَؤُلَاءِ كَالنَّجَاشِيِّ وَغَيْرِهِ. وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي هَؤُلَاءِ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٩٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٥٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [الْمَائِدَةُ:٨٣].

وَأَمَّا إِنْ كَانَ الْمُتَّبِعُ لِلْمُجْتَهِدِ عَاجِزًا عَنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ عَلَى التَّفْصِيلِ وَقَدْ فَعَلَ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِثْلُهُ مِنْ الِاجْتِهَادِ فِي التَّقْلِيدِ؛ فَهَذَا لَا يُؤَاخَذُ إِنْ أَخْطَأَ كَمَا فِي الْقِبْلَةِ. وَأَمَّا إِنْ قَلَّدَ شَخْصًا دُونَ نَظِيرِهِ بِمُجَرَّدِ هَوَاهُ وَنَصَرَهُ بِيَدِهِ وَلِسَانِهِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ أَنَّ مَعَهُ الْحَقَّ؛ فَهَذَا مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ. وَإِنْ كَانَ مَتْبُوعُهُ مُصِيبًا؛ لَمْ يَكُنْ عَمَلُهُ صَالِحًا. وَإِنْ كَانَ مَتْبُوعُهُ مُخْطِئًا؛ كَانَ آثِمًا. كَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ؛ فَإِنْ أَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ وَإِنْ أَخْطَأَ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ. وَهَؤُلَاءِ مَنْ جِنْسِ مَانِعِ الزَّكَاةِ الَّذِي تَقَدَّمَ فِيهِ الْوَعِيدُ وَمِنْ جِنْسِ عَبْدِ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ لَمَّا أَحَبَّ الْمَالَ حُبًّا مَنَعَهُ عَنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ صَارَ عَبْدًا لَهُ. وَكَذَلِكَ هَؤُلَاءِ؛ فَيَكُونُ فِيهِ شِرْكٌ أَصْغَرُ وَلَهُمْ مِنْ الْوَعِيدِ بِحَسَبِ ذَلِكَ[1].

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: **(فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ)** دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اتِّبَاعِ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ فِي تَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَتَحْلِيلِ الْحَرَامِ عِبَادَةٌ لَهُمْ، وَيُعْتَبَرُ هَذَا مِنْ شِرْكِ الطَّاعَةِ؛ لِأَنَّ التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ حَقٌّ للهِ ﷻ، فَلَيْسَتِ الْعِبَادَةُ قَاصِرَةً عَلَى السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ وَالدُّعَاءِ وَالذَّبْحِ وَالنَّذْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَفْعَلُهُ الْوَثَنِيُّونَ؛ بَلْ وَتَشْمَلُ طَاعَةَ الْمَخْلُوقِينَ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ ﷻ فِيمَا أَمَرَ وَنَهَى، وَأَحَلَّ وَحَرَّمَ[2].

السَّادِسَةُ: اعْلَمْ أَنَّ اتِّبَاعَ الْعُلَمَاءِ أَوِ الْأُمَرَاءِ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ أَوِ الْعَكْسِ، يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يُتَابِعَهُمْ فِي ذَلِكَ رَاضِياً بِقَوْلِهِمْ، مُقَدِّماً لَهُ، سَاخِطاً لِحُكْمِ اللهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ كَرِهَ مَا أَنْزَلَ اللهُ، فَأَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهُ، وَلَا تَحْبَطُ الْأَعْمَالُ إِلَّا بِالْكُفْرِ، فَكُلُّ مَنْ كَرِهَ مَا أَنْزَلَ اللهُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

الثَّانِي: أَنْ يُتَابِعَهُمْ فِي ذَلِكَ رَاضِياً بِحُكْمِ اللهِ وَعَالِمًا بِأَنَّهُ أَمْثَلُ وَأَصْلَحُ لِلْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَلَكِنْ لِهَوَىً فِي نَفْسِهِ اخْتَارَهُ، كَأَنَّهُ يُرِيدُ مَثَلاً وَظِيفَةً؛ فَهَذَا لَا يَكْفُرُ، وَلَكِنَّهُ فَاسِقٌ، وَلَهُ حُكْمُ غَيْرِهِ مِنَ الْعُصَاةِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يُتَابِعَهُمْ جَاهِلاً، فَيَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ حُكْمَ اللهِ؛ فَيَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُمْكِنَهُ أَنْ يَعْرِفَ الْحَقَّ بِنَفْسِهِ؛ فَهُوَ مُفَرِّطٌ أَوْ مُقَصِّرٌ، فَهُوَ آثِمٌ؛ لِأَنَّ اللهَ أَمَرَ

---

(١) ابن تيمية/ الإيمان (ص ٦٠-٦٢).

(٢) انظر: الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ١١٦).

بِسُؤَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ عِنْدَ عَدَمِ الْعِلْمِ.

الثَّانِي: أَنْ لَا يَكُونَ عَالِمًا وَلَا يُمْكِنُهُ التَّعَلُّمُ فَيُتَابِعَهُمْ تَقْلِيدًا، وَيَظُنُّ أَنَّ هَذَا هُوَ الْحَقّ؛ فَهَذَا لَا شَيْءَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ فَعَلَ مَا أُمِرَ بِهِ وَكَانَ مَعْذُورًا بِذَلِكَ، وَلِذَلِكَ وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (**مَنْ أَفْتَى بِفُتْيَا غَيْرِ ثَبْتٍ، فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ**)[1] لَوْ قُلْنَا بِإِثْمِهِ بِخَطَأِ غَيْرِهِ؛ لَلَزِمَ مِنْ ذَلِكَ الْحَرَجُ وَالْمَشَقَّةُ، وَلَمْ يَثِقِ النَّاسُ بِأَحَدٍ؛ لِاحْتِمَالِ خَطَئِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَاذَا لَا يَكْفُرُ أَهْلُ الْقِسْمِ الثَّانِي؟

أُجِيبَ: إِنَّنَا لَوْ قُلْنَا بِكُفْرِهِمْ؛ لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ تَكْفِيرُ كُلِّ صَاحِبِ مَعْصِيَةٍ يُعْرَفُ أَنَّهُ عَاصٍ للهِ وَيَعْلَمُ أَنَّهُ حُكْمُ اللهِ[2].

السَّابِعَةُ: فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ يَسْتَنْبِطُ الْمُجْتَهِدُ مِنَ الْأَدِلَّةِ تَحْرِيمَ شَيْءٍ أَوْ تَحْلِيلَهُ.

قُلْتُ: كَوْنُهُ مِنَ الْأَدِلَّةِ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ؛ لِأَنَّهُ أُمِرَ بِالنَّظَرِ فِيهَا؛ لِإِثْبَاتِ الْأَحْكَامِ، وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِيمَنْ حَرَّمَ وَحَلَّلَ غَيْرَ مُسْتَنِدٍ إِلَى شَيْءٍ[3].

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النُّورِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةَ.

الثَّالِثَةُ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الْعِبَادَةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَدِيٌّ.

الرَّابِعَةُ: تَمْثِيلُ ابْنِ عَبَّاسٍ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَتَمْثِيلُ أَحْمَدَ بِسُفْيَانَ.

الْخَامِسَةُ: تَغَيُّرُ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ، حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ: عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، وَتُسَمَّى: الْوِلَايَةُ، وَعِبَادَةُ الْأَحْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الْحَالُ، إِلَى أَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعُبِدَ -بِالْمَعْنَى الثَّانِي- مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ!

---

(١) إسناده ضعيف، أخرجه: أحمد/ مسنده (٨٢٦٦) (١٤/ ١٧).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٥٧).

(٣) الصنعاني/ التحبير لإيضاح معاني التيسير (٢/ ١٨٥).

الْبَابُ (٣٨)

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النِّسَاءُ:٦٠] الْآيَاتِ.

إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزُّمَرُ:٦٢]، وَهُوَ الْوَهَّابُ الرَّزَّاقُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾[الذَّارِيَاتُ: ٥٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هُودُ:٦]، وَهُوَ مَالِكُ كُلِّ شَيْءٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آلُ عِمْرَانَ:٢٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الْمَائِدَةُ:١٢٠]، فَهَذِهِ حَقَائِقُ ثَلَاثٌ لَا مِرْيَةَ فِيهَا، اقْتَضَتْ ضَرُورَةَ تَفَرُّدِهِ سُبْحَانَهُ فِي التَّشْرِيعِ وَالتَّدْبِيرِ فِي مُلْكِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾[الْأَعْرَافُ:٥٤].

(أَلَا) أَدَاةٌ يُفْتَتَحُ بِهَا الْقَوْلُ الَّذِي يُهْتَمُّ بِشَأْنِهِ، لِأَجْلِ تَنْبِيهِ الْمُخَاطَبِ لِمَضْمُونِهِ وَحَمْلِهِ عَلَى تَأَمُّلِهِ، وَالْخَلْقُ فِي الْآيَةِ مُسْتَعْمَلٌ بِمَعْنَى الْإِيجَادِ بِقَدَرٍ؛ أَيْ: أَلَا إِنَّ لِلَّهِ الْخَلْقَ فَهُوَ الْخَالِقُ الْمَالِكُ لِذَوَاتِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَهُ فِيهَا الْأَمْرُ وَهُوَ التَّشْرِيعُ وَالتَّكْوِينُ وَالتَّصَرُّفُ وَالتَّدْبِيرُ، الْمُسْتَحِقُّ مِنْ عِبَادِهِ التَّحَاكُمَ إِلَيْهِ فِي كُلِّ أَمْرٍ، بِرِضًى وَطَوَاعِيَةٍ وَتَسْلِيمٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[يُوسُفُ:٤٠].

أَيْ: مَا الْحُكْمُ الْحَقُّ فِي الرُّبُوبِيَّةِ، وَالْعَقَائِدِ وَالْعِبَادَاتِ الدِّينِيَّةِ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ يُوحِيهِ لِمَنِ اصْطَفَاهُ مِنْ رُسُلِهِ، لَا يَحِقُّ لِبَشَرٍ أَنْ يَحْكُمَ فِيهِ بِرَأْيِهِ وَهَوَاهُ وَلَا بِعَقْلِهِ وَاسْتِدْلَالِهِ، وَلَا بِاجْتِهَادِهِ وَاسْتِحْسَانِهِ، فَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ هِيَ أَسَاسُ دِينِ اللهِ تَعَالَى عَلَى أَلْسِنَةِ جَمِيعِ رُسُلِهِ، لَا تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمْكِنَةِ.

ثُمَّ بَيَّنَ أَوَّلَ أَصْلٍ بُنِيَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: ﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ بَلْ إِيَّاهُ وَحْدَهُ فَادْعُوا وَاعْبُدُوا، وَلَهُ وَحْدَهُ فَارْكَعُوا وَاسْجُدُوا، وَإِلَيْهِ وَحْدَهُ فَتَوَجَّهُوا، حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ الرُّوحَانِيِّينَ، وَلَا مَلِكًا مِنَ الْمُلُوكِ الْحَاكِمِينَ، وَلَا كَاهِنًا مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ، وَلَا

شَمْسًا وَلَا قَمَرًا، وَلَا نَجماً وَلَا شَجَرًا، وَلَا نَهْرًا مُقَدَّسًا كَالْكِنْجِ وَالنِّيلِ، وَلَا حَيَوَانًا كَالْعِجْلِ أَبِيسَ، فَالْمُؤْمِنُ الْمُوَحِّدُ لِلَّهِ لَا يُذِلُّ نَفْسَهُ بِالتَّعَبُّدِ لِغَيْرِ اللهِ مِنْ خَلْقِهِ بِدُعَاءٍ وَلَا غَيْرِهِ، لِإِيمَانِهِ بِأَنَّهُ هُوَ الرَّبُّ الْمُدَبِّرُ الْمُسَخِّرُ لِكُلِّ شَيْءٍ، وَأَنَّ كُلَّ مَا عَدَاهُ خَاضِعٌ لِإِرَادَتِهِ وَسُنَنِهِ فِي أَسْبَابِ الْمَنَافِعِ وَالْمَضَارِّ، لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ وَلَا لِغَيْرِهِ غَيْرَ مَا أَعْطَاهُ مِنَ الْقُوَى الَّتِي هِيَ قِوَامُ جِنْسِهِ وَمَادَّةُ حَيَاةِ شَخْصِهِ ﴿أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه:٥٠] فَإِلَيْهِ وَحْدَهُ الْمَلْجَأُ فِي كُلِّ مَا يَعْجِزُ عَنْهُ الْإِنْسَانُ أَوْ يَجْهَلُهُ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ لِلْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ أَيِ: الدِّينُ الْحَقُّ الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي لَا عِوَجَ فِيهِ ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ذَلِكَ حَقَّ الْعِلْمِ، لِاتِّبَاعِهِمْ أَهْوَاءَ آبَائِهِمُ الْوَثَنِيِّينَ، الَّذِينَ اتَّخَذُوا لِأَنْفُسِهِمْ أَرْبَابًا مُتَفَرِّقَةً لَيْسَ لَهَا مِنَ الرُّبُوبِيَّةِ أَدْنَى نَصِيبٍ.

وَمِنَ الْعَجَبِ أَنَّ هَذِهِ الْحَقِيقَةَ الَّتِي بَيَّنَهَا الْقُرْآنُ فِي مِئَاتٍ مِنَ الْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ تُتْلَى فِي السُّوَرِ الْكَثِيرَةِ بِالْأَسَالِيبِ الْبَلِيغَةِ، صَارَ يَجْهَلُهَا كَثِيرٌ مِنَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ اتِّبَاعَ الْقُرْآنِ[١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ، وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ [الْمَائِدَة:٤٨-٤٩].

مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ وَأُمَّتَهُ مِنْ بَعْدِهِ بِالِانْقِيَادِ لِوَحْيِهِ، وَالِامْتِثَالِ لِحُكْمِهِ، وَإِعْمَالِهِ فِي الْخَلْقِ، وَالْحُكْمِ بِهِ بَيْنَ النَّاسِ، وَالْحَذَرِ مِنِ اتِّبَاعِ شِرْعَةِ الطَّاغُوتِ، فَإِنَّهَا مَجْمُوعَةٌ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْحُظُوظِ، بَرِيئَةٌ مِنَ الْحَقِّ، مُجَرَّدَةٌ عَنِ الْفَضِيلَةِ، لَيْسَ فِيهَا إِلَّا الْفِتْنَةُ وَالرَّذِيلَةُ، وَلْيَعْلَمْ كُلُّ مَنْ يُؤْثِرُهَا عَلَى حُكْمِ اللهِ أَنَّهُ قَدْ فَسَقَ عَنِ الْهُدَى، وَأَحَلَّ نَفْسَهُ دَارَ الْبَوَارِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ رَشِيدُ رِضَا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ﴾ أَيْ: إِذَا كَانَ هَذَا شَأْنَ

(١) رضا/تفسيره(١٢/ ٢٥٤).

الْقُرْآنِ وَمَنْزِلَتَهُ مِمَّا قَبْلَهُ، وَهُوَ أَنَّهُ قَائِمٌ بِأَمْرِ الدِّينِ بَعْدَهَا، وَرَقِيبٌ وَشَهِيدٌ عَلَيْهَا، فَاحْكُمْ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ مِنَ الْأَحْكَامِ وَالْحُدُودِ، دُونَ مَا أَنْزَلَهُ إِلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ شَرْعَكَ نَاسِخٌ لِشَرَائِعِهِمْ ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ أَيْ: وَلَا تَتَّبِعْ مَا يَهْوُونَ، وَهُوَ الْحُكْمُ بِمَا يَسْهُلُ عَلَيْهِمْ وَيَخِفُّ احْتِمَالُهُ، مَائِلًا بِذَلِكَ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ الَّذِي لَا مِرْيَةَ فِيهِ وَلَا رَيْبَ، وَلَوْ إِلَى مَا صَحَّ مِنْ شَرِيعَتِهِمْ بِمَا نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ اسْتِئْنَافٌ بَيَانِيٌّ لِتَعْلِيلِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ قَبْلَهَا؛ أَيْ: لِكُلِّ رَسُولٍ أَوْ لِكُلِّ أُمَّةٍ مِنْكُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ وَالْكِتَابِيُّونَ أَوْ أَيُّهَا النَّاسُ جَعَلْنَا شَرِيعَةً أَوْجَبْنَا عَلَيْهِمْ إِقَامَةَ أَحْكَامِهَا، وَطَرِيقًا لِلْهِدَايَةِ فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ سُلُوكَهُ لِتَزْكِيَةِ أَنْفُسِهِمْ وَإِصْلَاحِهَا؛ لِأَنَّ الشَّرَائِعَ الْعَمَلِيَّةَ وَطُرُقَ التَّزْكِيَةِ الْأَدَبِيَّةِ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الِاجْتِمَاعِ وَاسْتِعْدَادِ الْبَشَرِ؛ وَإِنَّمَا اتَّفَقَ جَمِيعُ الرُّسُلِ فِي أَصْلِ الدِّينِ، وَهُوَ تَوْحِيدُ اللهِ وَإِسْلَامُ الْوَجْهِ لَهُ بِالْإِخْلَاصِ وَالْإِحْسَانِ[1].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الْأَحْزَابُ:٣٦].

لَيْسَ مِنْ وَصْفِ الْمُسْتَكْمِلِينَ شُرُوطَ مَرْتَبَةِ التَّقْوَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، إِذَا أَمْضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا تَكْلِيفِيًّا إِلْزَامِيًا بِفِعْلِ شَيْءٍ أَوْ تَرْكِ شَيْءٍ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ اخْتِيَارٌ آخَرُ غَيْرُ مَا أَمْضَى اللهُ وَرَسُولُهُ، وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ دَوَامًا فَقَدْ خَرَجَ عَنْ صِرَاطِ الِاسْتِقَامَةِ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَضَلَالُهُ ظَاهِرٌ وَاضِحٌ جَلِيٌّ كَاشِفٌ لِمَا فِي نَفْسِهِ مِنْ نَقْصٍ فِي الْإِيمَانِ، أَوْ حُبٍّ لِلْعَاجِلَةِ وَإِيثَارٍ لَهَا، أَوْ ضَعْفٍ فِي الْإِرَادَةِ أَمَامَ مَطَالِبِ الْأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ[2].

مُنَاسَبَةُ الْبَابِ لِكِتَابِ التَّوْحِيدِ:

الِاحْتِكَامُ للهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ ﷺ مِنْ مُقْتَضَى تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْبَارِئُ، الرَّزَّاقُ الْوَهَّابُ، مَالِكُ الْمُلْكِ، وَهُوَ صَاحِبُ الْحَقِّ فِي الْحُكْمِ وَالْفَصْلِ فِي الْأَمْرِ وَالتَّدْبِيرِ فِيهِ، الْمُسْتَحِقُّ أَنْ يُؤَلَّهَ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ بِالْقَبُولِ وَالرِّضَا، وَالِانْقِيَادِ وَالتَّسْلِيمِ، وَالتَّحَاكُمِ لِكِتَابِهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَقَدْ أَقَامَ اللهُ تَعَالَى التَّحَاكُمَ لِشَرْعِهِ شَرْطًا

---

(١) رضا/ تفسيره(٦/ ٣٤١).

(٢) مجد مكي/تفسيره(ص٤٢٣).

لِلْإِيمَانِ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النِّسَاءُ:٥٩].

فَإِنَّهُ أَمَرَ بِرَدِّ كُلِّ مَا تَنَازَعَ النَّاسُ فِيهِ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ أَيْ: إِلَى كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ؛ فَإِنَّ فِيهِمَا الْفَصْلَ فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ، إِمَّا بِصَرِيحِهِمَا أَوْ عُمُومِهِمَا؛ أَوْ إِيمَاءٌ، أَوْ تَنْبِيهٌ، أَوْ مَفْهُومٌ، أَوْ عُمُومُ مَعْنًى يُقَاسُ عَلَيْهِ مَا أَشْبَهَهُ؛ لِأَنَّ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ عَلَيْهِمَا بِنَاءُ الدِّينِ، وَلَا يَسْتَقِيمُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِمَا.

فَالرَّدُّ إِلَيْهِمَا شَرْطٌ فِي الْإِيمَانِ فَلِهَذَا قَالَ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَرُدَّ إِلَيْهِمَا مَسَائِلَ النِّزَاعِ فَلَيْسَ بِمُؤْمِنٍ حَقِيقَةً، بَلْ مُؤْمِنٌ بِالطَّاغُوتِ، كَمَا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ بَعْدَهَا ﴿ذَلِكَ﴾ أَيْ: الرَّدُّ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ﴿خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ فَإِنَّ حُكْمَ اللهِ وَرَسُولَهُ أَحْسَنُ الْأَحْكَامِ وَأَعْدَلُهَا وَأَصْلَحُهَا لِلنَّاسِ فِي أَمْرِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ وَعَاقِبَتِهِمْ[1].

وَيُعَضِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النِّسَاءُ:٦٥].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفَرْضُ تَحْكِيمِهِ لَمْ يَسْقُطْ بِمَوْتِهِ بَلْ ثَابِتٌ بَعْدَ مَوْتِهِ كَمَا كَانَ ثَابِتًا فِي حَيَاتِهِ، وَلَيْسَ تَحْكِيمُهُ مُخْتَصًّا بِالْعَمَلِيَّاتِ دُونَ الْعِلْمِيَّاتِ كَمَا يَقُولُهُ أَهْلُ الزَّيْغِ وَالْإِلْحَادِ.

وَقَدِ افْتَتَحَ سُبْحَانَهُ هَذَا الْخَبَرَ بِالْقَسَمِ الْمُؤَكَّدِ بِالنَّفْيِ قَبْلَهُ، وَأَقْسَمَ عَلَى انْتِفَاءِ الْإِيمَانِ مِنْهُمْ حَتَّى يُحَكِّمُوا رَسُولَهُ ﷺ فِي جَمِيعِ مَا تَنَازَعُوا فِيهِ مِنْ دَقِيقِ الدِّينِ وَجَلِيلِهِ وَفُرُوعِهِ وَأُصُولِهِ، ثُمَّ لَمْ يَكْتَفِ مِنْهُمْ بِهَذَا التَّحْكِيمِ حَتَّى يَنْتَفِيَ الْحَرَجُ، وَهُوَ الضِّيقُ مِمَّا حَكَمَ بِهِ فَتَنْشَرِحَ صُدُورُهُمْ لِقَبُولِ حُكْمِهِ انْشِرَاحًا لَا يَبْقَى مَعَهُ حَرَجٌ ثُمَّ يُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا أَيْ يَنْقَادُوا انْقِيَادًا لِحُكْمِهِ[2].

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: يُقْسِمُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدَّسَةِ: أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى يُحَكِّمَ الرَّسُولَ ﷺ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، فَمَا حَكَمَ بِهِ فَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي يَجِبُ الِانْقِيَادُ لَهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أَيْ: إِذَا حَكَّمُوكَ يُطِيعُونَكَ فِي بَوَاطِنِهِمْ فَلَا يَجِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا حَكَمْتَ بِهِ، وَيَنْقَادُونَ لَهُ فِي الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ

---

(١) السعدي/تفسيره (ص١٨٤).

(٢)ابن الموصلي/مختصر الصواعق المرسلة(ص٥٤٥).

فَيُسَلِّمُونَ لِذَلِكَ تَسْلِيمًا كُلِّيًّا مِنْ غَيْرِ مُمَانَعَةٍ وَلَا مُدَافَعَةٍ وَلَا مُنَازَعَةٍ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: **(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ)**(١).

وَقَدْ عَلَّقَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى كَلَامِ ابْنِ كَثِيرٍ حَوْلَ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَأَنَّ طَاعَةَ اللهِ وَرَسُولِهِ شَرْطٌ لِلْإِيمَانِ، وَأَنَّ مَنْ صَدَرَ عَنْهُمَا وَتَحَاكَمَ إِلَى غَيْرِهِمَا فَهُوَ النِّفَاقُ، وَالنِّفَاقُ شَرُّ أَنْوَاعِ الْكُفْرِ، ثُمَّ قَالَ: "ثُمَّ يُقْسِمُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدَّسَةِ: أَنَّ النَّاسَ لَا يَكُونُونَ مُؤْمِنِينَ حَتَّى يَحْتَكِمُوا فِي شَأْنِهِمْ كُلِّهِ إِلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَحَتَّى يَرْضَوْا بِحُكْمِهِ طَائِعِينَ خَاضِعِينَ، لَا يَجِدُونَ فِي حُكْمِهِ حَرَجاً فِي أَنْفُسِهِمْ، وَحَتَّى يُسَلِّمُوا فِي دَخِيلَةِ قُلُوبِهِمْ إِلَى حُكْمِ اللهِ وَرَسُولِهِ تَسْلِيماً كَامِلاً، لَا يُنَافِقُونَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَخْضَعُونَ فِي قَبُولِهِ لِقُوَّةِ حَاكِمٍ أَوْ غَيْرِهِ، بَلْ يَرْضَوْنَ بِهِ مَهْمَا يَلْقَوْا فِي ذَلِكَ مِنْ مَشَقَّةٍ أَوْ مُؤْنَةٍ، وَأَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ لَمْ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ قَطُّ، بَلْ دَخَلُوا فِي عِدَادِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ(٢).

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "وَقَدْ نَفَى اللهُ سُبْحَانَهُ الْإِيمَانَ عَنْ مَنْ لَمْ يُحَكِّمُوا النَّبِيَّ ﷺ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، نَفْياً مُؤَكَّداً بِتَكْرَارِ أَدَاةِ النَّفْيِ وَبِالْقَسَمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النِّسَاءُ:٦٥]، وَلَمْ يَكْتَفِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ مِنْهُمْ بِمُجَرَّدِ التَّحْكِيمِ لِلرَّسُولِ ﷺ حَتَّى يُضِيفُوا إِلَى ذَلِكَ عَدَمَ وُجُودِ شَيْءٍ مِنَ الْحَرَجِ فِي نُفُوسِهِمْ بِقَوْلِهِ جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿**ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ**﴾ وَالْحَرَجُ: الضِّيقُ، بَلْ لَا بُدَّ مِنِ اتِّسَاعِ صُدُورِهِمْ لِذَلِكَ وَسَلَامَتِهَا مِنَ الْقَلَقِ وَالِاضْطِرَابِ.

وَلَمْ يَكْتَفِ تَعَالَى أَيْضاً هُنَا بِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ حَتَّى يَضُمُّوا إِلَيْهِمَا التَّسْلِيمَ، وَهُوَ كَمَالُ الِانْقِيَادِ لِحُكْمِهِ ﷺ، بِحَيْثُ يَتَخَلَّوْنَ هَاهُنَا مِنْ أَيِّ تَعَلُّقٍ لِلنَّفْسِ بِهَذَا الشَّيْءِ، وَيُسَلِّمُوا ذَلِكَ إِلَى الْحَكَمِ الْحَقِّ أَتَمَّ تَسْلِيمٍ، وَلِهَذَا أَكَّدَ ذَلِكَ بِالْمَصْدَرِ الْمُؤَكِّدِ وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿**تَسْلِيمًا**﴾ الْمُبَيِّنِ أَنَّهُ لَا يَكْتَفِي هَاهُنَا بِالتَّسْلِيمِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ التَّسْلِيمِ الْمُطْلَقِ.

ثُمَّ يَقُولُ: "وَتَأَمَّلْ أَيْضاً مَا فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْعُمُومِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**فِيمَا شَجَرَ**

---

(١) ابن كثير/تفسيره(٢/ ٣٤٩).

(٢) أحمد شاكر/عمدة التفسير(٣/ ٢١٤).

﴿بَيْنَهُمْ﴾ فَإِنَّ اسْمَ الْمَوْصُولِ مَعَ صِلَتِهِ مِنْ صِيَغِ الْعُمُومِ عِنْدَ الْأُصُولِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، وَذَلِكَ الْعُمُومُ وَالشُّمُولُ هُوَ نَاحِيَةُ الْأَجْنَاسِ وَالْأَنْوَاعِ، كَمَا أَنَّهُ مِنْ نَاحِيَةِ الْقَدَرِ، فَلَا فَرْقَ هَاهُنَا بَيْنَ نَوْعٍ وَنَوْعٍ، كَمَا لَا فَرْقَ بَيْنَ الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ"[1].

وَقَدْ أَشْعَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ هَذَا الْبَابَ بِـ:

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النِّسَاءُ: ٦٠].

فِي الْآيَةِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ فِيهِ اسْتِفْهَامُ تَعْجِيبٍ مِنْ أَمْرِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَيَأْتُونَ بِمَا يُنَافِي الْإِيمَانَ، وَقَدْ ذُكِرَ وَصْفُهُمْ بِادِّعَاءِ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ، وَبِمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِهِ؛ لِتَأْكِيدِ التَّعْجِيبِ، وَتَشْدِيدِ التَّوْبِيخِ وَالِاسْتِقْبَاحِ بِبَيَانِ كَمَالِ الْمُبَايَنَةِ بَيْنَ دَعْوَاهُمْ وَبَيْنَ مَا صَدَرَ عَنْهُمْ؛ إِذْ الْإِيمَانُ الصَّحِيحُ بِكُتُبِ اللهِ وَرُسُلِهِ يَقْتَضِي الِاتِّبَاعَ وَالْعَمَلَ بِمَا شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى أَلْسِنَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَتَرْكُ الْعَمَلِ مَعَ الِاسْتِطَاعَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ غَيْرُ رَاسِخٍ فِي نَفْسِ مُدَّعِيهِ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْعَمَلُ بِضِدِّ مَا شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَى، وَهُوَ التَّحَاكُمُ لِلطَّاغُوتِ[2].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ الطَّاغُوتُ: يَصْدُقُ عَلَى كُلِّ مَنْ قَصَدَ التَّحَاكُمَ إِلَى أَيِّ حَاكِمٍ يُرِيدُ أَنْ يُحْكَمَ لَهُ بِالْبَاطِلِ، وَيُهْرَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، فَكُلُّ مَنْ يَتَحَاكَمُ إِلَى مَنْ يَحْكُمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ فَهُوَ رَاغِبٌ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ، وَذَلِكَ عَيْنُ الطَّاغُوتِ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى الطُّغْيَانِ الْكَثِيرِ، وَيَدْخُلُ فِي هَذَا مَا يَقَعُ كَثِيرًا مِنْ تَحَاكُمِ الْمُتَخَاصِمِينَ إِلَى الدَّجَّالِينَ كَالْعَرَّافِينَ وَأَصْحَابِ الْمَنْدَلِ وَالرَّمْلِ وَمُدَّعِي الْكَشْفِ، وَيَخْرُجُ

---

(١) محمد بن إبراهيم/تحكيم القوانين(ص٢١).

(٢) أبو السعود/تفسيره(٢/١٩٤).

الْمُحَكَّمُ فِي الصُّلحِ، وَكُلِّ مَا أَذِنَ بِهِ الشَّرْعُ مِمَّا هُوَ مَعْرُوفٌ[1].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ أَيْ: وَقَدْ أُمِرَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِالتَّنْزِيلِ -الْقُرْآنِ وَمَا قَبْلَهُ مِنَ الْكُتُبِ- أَنْ يَكْفُرُوا بِالطَّاغُوتِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النَّحْلُ: ٣٦]، وَهِيَ نَصٌّ فِي أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ أَرْسَلَهُ اللهُ تَعَالَى قَدْ أَمَرَ أَتْبَاعَهُ بِاجْتِنَابِ الطَّاغُوتِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [الْبَقَرَةُ:٢٥٦]، فَكُلُّ مَنْ كَفَرَ بِالطَّاغُوتِ وَرَفَضَ بَاطِلَهُ، وَهُوَ الْإِيمَانُ وَعَمِلَ بِمُقْتَضَاهُ فِي رِضًى وَطَوَاعِيَةٍ، فَقَدْ أَدْرَكَ سَبِيلَ الْعَافِيَةِ وَالنَّجَاةِ يَقِيناً، وَقَدْ عَبَّرَ عَنْهُ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى الَّتِي تَبْلُغُ بِصَاحِبِهَا الْمُرَادَ مِنَ السَّعَادَةِ دُونَ أَنْ تَنْحَلَّ.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أَيْ: يُرِيدُ الشَّيْطَانُ الَّذِي هُوَ دَاعِيَةُ الْبَاطِلِ وَالشَّرِّ فِي نَفْسِ الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْحَقِّ مَسَافَةً بَعِيدَةً، فَيَكُونُ ضَلَالُهُمْ عَنْهُ مُسْتَمِرّاً؛ لِأَنَّهُمْ لِشِدَّةِ بُعْدِهِمْ عَنْهُ لَا يَهْتَدُونَ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُوصِلَةِ إِلَيْهِ.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [الْبَقَرَةُ:١١].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بِصَدِّكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ مَنْ آمَنَ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا، وَتَنْفِيرِكُمْ النَّاسَ عَنِ اتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْإِصْلَاحِ الَّذِي يَجْتَثُّ أُصُولَ الْفَسَادِ وَيَصْطَلِمُ جَرَاثِيمَ الْإِدَادِ، وَيُحْيِي مَا أَمَاتَتْهُ الْبِدَعُ مِنْ إِرْشَادِ الدِّينِ، وَيُقِيمُ مَا قَوَّضَتْهُ التَّقَالِيدُ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ بِالتَّمَسُّكِ بِمَا اسْتَنْبَطَهُ الرُّؤَسَاءُ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَحْبَارُ وَالْعُرَفَاءُ مِنْ تَعَالِيمِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّهُمْ أَعْرَفُ بِسُنَّتِهِمْ، وَأَدْرَى بِطَرِيقَتِهِمْ، فَكَيْفَ نَدَعُ مَا تَلَقَّيْنَاهُ مِنْهُمْ وَنَذَرُ مَا يُؤْثِرُهُ آبَاؤُنَا وَشُيُوخُنَا عَنْهُمْ وَنَأْخُذُ بِشَيْءٍ جَدِيدٍ وَطَارِفٍ لَيْسَ لَهُ تَلِيدٌ؟[2].

---

(١) رضا/ تفسير المنار (٥/ ١٨١).

(٢) رضا/ تفسير المنار (١/ ١٣١).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الْأَعْرَافُ:٥٦].

قِيلَ لِأَبِي بَكْرِ بنِ عَيَّاشٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا قَوْلُهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَهُمْ فِي فَسَادٍ فَأَصْلَحَهُمُ اللَّهُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَمَنْ دَعَا إِلَى خِلافِ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ فَهُوَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ[1].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَالَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ: لَا تُفْسِدُوا فِيهَا بِالْمَعَاصِي وَالدُّعَاءِ إِلَى غَيْرِ طَاعَةِ اللهِ بَعْدَ إِصْلَاحِ اللهِ إِيَّاهَا بِبَعْثِ الرُّسُلِ وَبَيَانِ الشَّرِيعَةِ وَالدُّعَاءِ إِلَى طَاعَةِ اللهِ فَإِنَّ عِبَادَةَ غَيْرِ اللهِ، وَالدَّعْوَةَ إِلَى غَيْرِهِ، وَالشِّرْكَ بِهِ؛ هُوَ أَعْظَمُ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ، بَلْ فَسَادُ الْأَرْضِ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ بِالشِّرْكِ بِهِ وَمُخَالَفَةِ أَمْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الرُّومُ:٤١]...وَبِالْجُمْلَةِ: فَالشِّرْكُ وَالدَّعْوَةُ إِلَى غَيْرِ اللهِ، وَإِقَامَةِ مَعْبُودٍ غَيْرِهِ، وَمُطَاعٍ مُتَّبَعٍ غَيْرِ رَسُولِ اللهِ؛ هُوَ أَعْظَمُ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَلَا صَلَاحَ لَهَا وَلَا لِأَهْلِهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللهُ وَحْدَهُ هُوَ الْمَعْبُودُ، وَالدَّعْوَةُ لَهُ لَا لِغَيْرِهِ، وَالطَّاعَةُ وَالاتِّبَاعُ لِرَسُولِهِ لَيْسَ إِلَّا، وَغَيْرُهُ إِنَّمَا تَجِبُ طَاعَتُهُ إِذَا أَمَرَ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ، فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَتِهِ وَخِلَافِ شَرِيعَتِهِ فَلَا سَمْعَ لَهُ وَلَا طَاعَةَ.

فَإِنَّ اللهَ أَصْلَحَ الْأَرْضَ بِرَسُولِهِ وَدِينِهِ وَبِالْأَمْرِ بِتَوْحِيدِهِ وَنَهَى عَنْ إِفْسَادِهَا بِالشِّرْكِ بِهِ وَبِمُخَالَفَةِ رَسُولِهِ.

وَمَنْ تَدَبَّرَ أَحْوَالَ الْعَالَمِ وَجَدَ كُلَّ صَلَاحٍ فِي الْأَرْضِ فَسَبَبُهُ تَوْحِيدُ اللهِ وَعِبَادَتُهُ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ، وَكُلَّ شَرٍّ فِي الْعَالَمِ وَفِتْنَةٍ وَبَلَاءٍ وَقَحْطٍ وَتَسْلِيطِ عَدُوٍّ وَغَيْرَ ذَلِكَ؛ فَسَبَبُهُ مُخَالَفَةُ رَسُولِهِ وَالدَّعْوَةُ إِلَى غَيْرِ اللهِ وَرَسُولِهِ.

وَمَنْ تَدَبَّرَ هَذَا حَقَّ التَّدَبُّرِ وَتَأَمَّلَ أَحْوَالَ الْعَالَمِ مُنْذُ قَامَ إِلَى الْآنَ وَإِلَى أَنْ يَرِثَ اللهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَهُوَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ وَجَدَ هَذَا الْأَمْرَ كَذَلِكَ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَفِي حَقِّ غَيْرِهِ عُمُومًا وَخُصُوصًا وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ"[2].

---

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم/ تفسيره (٨٦٠١)(٥/ ١٥٠١).

(٢) ابن القيم/ بدائع الفوائد (٣/ ١٤-١٥).

وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٥٠] الْآيَةَ.

حُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ، هُوَ كُلُّ حُكْمٍ خَالَفَ مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَلَا حُكْمَ إِلَّا حُكْمُ اللهِ وَرَسُولِهِ أَوْ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ. فَمَنْ أَعْرَضَ عَنِ الْأَوَّلِ؛ ابْتُلِيَ بِالثَّانِي الْمَبْنِي عَلَى الْجَهْلِ وَالظُّلْمِ وَالْغَيِّ، وَلِهَذَا أَضَافَهُ اللهُ لِلْجَاهِلِيَّةِ، وَأَمَّا حُكْمُ اللهِ تَعَالَى فَمَبْنِيٌّ عَلَى الْعِلْمِ، وَالْعَدْلِ وَالْقِسْطِ، وَالنُّورِ وَالْهُدَى[1].

وَالِاسْتِفْهَامُ فِي الْآيَةِ لِلْإِنْكَارِ وَالتَّعْجِيبِ الْمُتَضَمِّنِ لِلتَّوْبِيخِ؛ أَيْ: أَيَتَوَلَّوْنَ عَنْ حُكْمِكَ بِالْحَقِّ فَيَبْغُونَ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ الْمَبْنِيَّ عَلَى الْهَوَى، وَتَرْجِيحَ الْقَوِيِّ عَلَى الضَّعِيفِ؟

رُوِيَ أَنَّ هَذَا نَزَلَ فِي خُصُومَةٍ مِمَّا كَانَ بَيْنَ بَنِي النَّضِيرِ وَبَنِي قُرَيْظَةَ مِنْ جَعْلِ دِيَةِ الْقُرَيْظِيِّ ضِعْفَيْ دِيَةِ النَّضِيرِيِّ لِمَكَانِ الْقُوَّةِ وَالضَّعْفِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أَيْ: لَا أَحَدَ أَحْسَنُ حُكْمًا مِنْ حُكْمِ اللهِ تَعَالَى لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ بِدِينِهِ، وَيُذْعِنُونَ لِشَرْعِهِ ؛ لِأَنَّ هَذَا الْحُكْمَ يَجْمَعُ الْحُسْنَيَيْنِ؛ مُنْتَهَى الْعَدْلِ وَالْتِزَامِ الْحَقِّ مِنَ الْحَاكِمِ، وَمُنْتَهَى الْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ مِنَ الْمَحْكُومِ لَهُ وَالْمَحْكُومِ عَلَيْهِ، وَهَذَا مِمَّا تَفْضُلُ بِهِ الشَّرِيعَةُ الْإِلَهِيَّةُ الْقَوَانِينَ الْبَشَرِيَّةَ، وَقِيلَ: إِنَّ (اللَّامَ) هُنَا بِمَعْنَى (عِنْدَ) أَوْ لِلْبَيَانِ؛ أَيْ إِنَّ حُكْمَهُ تَعَالَى أَحْسَنُ الْأَحْكَامِ عِنْدَ الْمُوقِنِينَ، وَفِي نَظَرِهِمْ، وَإِنْ جَهِلَ ذَلِكَ غَيْرُهُمْ. وَمَضْمُونُ الْآيَةِ أَنَّ مِمَّا يَنْبَغِي التَّعَجُّبُ مِنْهُ مِنْ مُنْكَرَاتِهِمْ أَنَّهُمْ يَطْلُبُونَ حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ الْجَائِرِ، وَيُؤْثِرُونَهُ عَلَى حُكْمِ اللهِ الْعَادِلِ، وَالْحَالُ أَنَّ حُكْمَهُ تَعَالَى أَحْسَنُ الْأَحْكَامِ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ ؛ لِأَنَّ حُكْمَهُ هُوَ الْعَدْلُ، الَّذِي يَسْتَقِيمُ بِهِ أَمْرُ الْخَلْقِ، وَأَمَّا حُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ تَفْضِيلُ الْقَوِيِّ عَلَى الضَّعِيفِ، الَّذِي يُمَكِّنُ الظَّالِمِينَ الْأَقْوِيَاءَ مِنِ اسْتِذْلَالِ أَوِ اسْتِئْصَالِ الضُّعَفَاءِ، وَهُوَ شَرُّ الْأَحْكَامِ الْمُخَرِّبُ لِلْعُمْرَانِ، الْمُفْسِدُ لِلنِّظَامِ[2].

---

(١) السعدي/ تفسيره(ص٢٣٥).

(٢) رضا/ تفسير المنار (٦/ ٣٤٩).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**)(١). قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ(٢).

فِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**) مَحْمُولٌ عَلَى نَفْيِ الْكَمَالِ.

قَالَ التُّورِبِشْتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنَّ النَّفْسَ فِي أَصْلِ خَلْقِهَا مَجْبُولَةٌ عَلَى الْمَيْلِ إِلَى الشَّهَوَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ، وَالرُّكُونِ إِلَى اسْتِيفَاءِ اللَّذَّاتِ الْجِسْمَانِيَّةِ، فَيَسْتَدْعِي فِي قَهْرِهَا عَلَى طَبِيعَتِهَا جَاذِبَةً قَوِيَّةً تَقْمَعُهَا مِنْ أَصْلِهَا، وَإِيمَانًا كَامِلاً عَلَى اتِّبَاعِ الشَّرْعِ.

وَمَا أَحْسَنَ مَوْقِعَ (حَتَّى) التَّدْرِيجِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا مُؤْذِنَةٌ بِأَنَّ الْمُضَارِعَ الْمَنْفِيَّ بِـ(لَا) إِنَّمَا كَمُلَتْ عَلَى سَبِيلِ التَّدْرِيجِ، حَتَّى بَلَغَتْ إِلَى دَرَجَةِ أَلْجَأَتِ الْهَوَى إِلَى اتِّبَاعِ الشَّرْعِ. وَنَظِيرُهُ فِي الْإِثْبَاتِ قَوْلُهُ ﷺ: (**إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا**) وَالْفَرْقُ أَنَّ الْمَنْفِيَّ لَمْ يَزَلْ فِي التَّنَاقُصِ حَتَّى يُسْتَكْمَلَ الْمُثْبَتُ، وَالْمُثْبَتُ لَمْ يَزَلْ فِي التَّزَايُدِ حَتَّى يَنْتَهِي إِلَى الْكَمَالِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ(٣).

وَيَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ هَذَا عَلَى نَفْيِ أَصْلِ الْإِيمَانِ، أَيْ: حَتَّى يَكُونَ تَابِعًا مُقْتَدِيًا لِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الشَّرْعِ عَنِ اعْتِقَادٍ لَا عَنْ إِكْرَاهٍ وَخَوْفِ سَيْفٍ كَالْمُنَافِقِينَ(٤).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: (**حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ**) أَيْ: مَيْلُ نَفْسِهِ، سُمِّيَ بِالْهَوَى؛ لِأَنَّهُ يَهْوِي صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا إِلَى الدَّاهِيَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ إِلَى الْهَاوِيَةِ، فَكَأَنَّهُ مِنْ هَوِيَ يَهْوِي هَوًى إِذَا سَقَطَ(٥).

قَالَ الْقَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْهَوَى: مَصْدَرُ هَوِيَهُ: أَحَبَّهُ، وَشَرْعًا: مَيْلُ النَّفْسِ إِلَى خِلَافِ مَا

---

(١) صحيح، أخرجه: ابن أبي عاصم/السنة(١٥)(١/٤٦).

(٢) النووي/الأربعون النووية(ص٨٤).

(٣) الطيبي/ شرح المشكاة (٢/ ٦٣٧).

(٤) القاري/ مرقاة المفاتيح(١/ ٢٥٥).

(٥) القاري/ مرقاة المفاتيح(١/ ٢٥٥).

يَقْتَضِيهِ الشَّرْعُ، وَأَمَّا إِذَا وَافَقَ الْهَوَى الْهُدَى، فَهُوَ كَالزُّبْدَةِ عَلَى الْعَسَلِ، وَنُورٌ عَلَى نُورٍ، وَسُرُورٌ عَلَى سُرُورٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [الْقَصَصُ: ٥٠][1].

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ: هُوَ مَيْلُ النَّفْسِ إِلَى مُشْتَهَيَاتِ الطَّبْعِ دُونَ مُقْتَضَيَاتِ الشَّرْعِ[2].

وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْمَعْرُوفُ فِي اسْتِعْمَالِ الْهَوَى عِنْدَ الْإِطْلَاقِ: أَنَّهُ الْمَيْلُ إِلَى خِلَافِ الْحَقِّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦] ، وَقَالَ ﷻ: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى، فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النَّازِعَاتُ: ٤٠-٤١].

وَقَدْ يُطْلَقُ الْهَوَى بِمَعْنَى الْمَحَبَّةِ وَالْمَيْلِ مُطْلَقًا، فَيَدْخُلُ فِيهِ الْمَيْلُ إِلَى الْحَقِّ وَغَيْرِهِ، وَرُبَّمَا اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى مَحَبَّةِ الْحَقِّ خَاصَّةً وَالِانْقِيَادِ إِلَيْهِ، وَسُئِلَ صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ ﷺ: هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْهَوَى فَقَالَ: سَأَلَهُ أَعْرَابِيٌّ عَنِ الرَّجُلِ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ، قَالَ: (**الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ**)[3].

وَلَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ ﷻ: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١]، قَالَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ[4].

وَقَالَ عُمَرُ ﷺ فِي قِصَّةِ الْمُشَاوَرَةِ فِي أُسَارَى بَدْرٍ: فَهَوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهْوَ مَا قُلْتُ»[5]، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا جَاءَ فِي اسْتِعْمَالِ الْهَوَى بِمَعْنَى الْمَحَبَّةِ الْمَحْمُودَةِ[6].

وَقَوْلُهُ ﷺ: (**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**) لَهُ تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَتَأَتَّى لَهُ تَطْوِيعُ الْهَوَى عَلَى مُرَادِ الشَّرْعِ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اللهِ؛ وَذَلِكَ حِينَ يَذْهَبُ عَنْهُ كَدَرُ النَّفْسِ، وَتَبْقَى صَفْوَتُهَا، فَتُحَلَّى بِالصِّفَاتِ النُّورَانِيَّةِ، وَتُؤَيَّدُ بِالتَّقْوَى الرَّوْحَانِيَّةِ.

---

(١) القاري/ مرقاة المفاتيح(١/ ٢٥٥).

(٢) المناوي/ الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية(ص ٦٧).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/ مسنده (١٨٠٩٥) (٣٠/١٨).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٤٧٨٨) (٦/١١٧).

(٥) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١٧٦٣) (٣/١٣٨٣).

(٦) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٩٨-٣٩٩).

ثَانِيهِمَا: أَنْ يَعْتَقِدَ مُخَالَفَةَ هَوَاهُ، فَإِنَّهُ إِذَا اعْتَقَدَ ذَلِكَ وَعَرَفَهُ بِالْفَرْضِيَّةِ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَدْ جَعَلَ هَوَاهُ تَبَعًا لِلشَّرْعِ، وَأَنْ يَسْتَقِيمَ فِي الْمُعَامَلَةِ بِهِ[1].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ)** أَيْ: لِمَا جِئْتُ بِهِ مِنْ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ الْكَامِلَةِ، بِأَنْ يَمِيلَ قَلْبُهُ وَطَبْعُهُ إِلَيْهِ كَمَيْلِهِ لِمَحْبُوبَاتِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ الَّتِي جُبِلَ عَلَى الْمَيْلِ إِلَيْهَا[2].

قَالَ الشَّيْخُ حَافِظُ حَكَمِي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَذَلِكَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ هُوَ الْخَبَرُ عَنِ اللَّهِ وَالْأَمْرُ بِمَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ وَالنَّهْيُ عَمَّا يَكْرَهُ وَيَأْبَاهُ، فَإِذَا امْتَثَلَ الْعَبْدُ مَا أَمَرَهُ اللهُ بِهِ وَاجْتَنَبَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مُخَالِفًا لِهَوَاهُ كَانَ مُؤْمِنًا حَقًّا، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ لَا يَهْوَى سِوَى ذَلِكَ[3].

الرَّابِعَةُ: مَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا كَامِلَ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ حَتَّى تَكُونَ مَحَبَّتُهُ تَابِعَةً لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي وَغَيْرِهَا، فَيُحِبُّ مَا أَمَرَ بِهِ، وَيَكْرَهُ مَا نَهَى عَنْهُ. وَقَدْ وَرَدَ الْقُرْآنُ بِمِثْلِ هَذَا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. قَالَ تَعَالَى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النِّسَاءُ:٦٥]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ**﴾ [الْأَحْزَابُ:٣٦]، وَذَمَّ سُبْحَانَهُ مَنْ كَرِهَ مَا أَحَبَّهُ اللَّهُ، أَوْ أَحَبَّ مَا كَرِهَهُ اللَّهُ، قَالَ: ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ**﴾ [مُحَمَّدٌ:٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ**﴾ [مُحَمَّدٌ:٢٨][4].

وَقَالُوا فِي مَعْنَاهُ: "لَا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ حَقَّ الْإِيمَانِ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ - الَّذِي مِنْ أَصْلِ صِفَاتِهِ النَّفْسَانِيَّةِ بَلِ الْمَعْبُودُ الْبَاطِلُ الْمُطَاعُ وَالْمَحْبُوبُ الِاتِّبَاعِ - تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ السُّنَّةِ الزَّهْرَاءِ، وَالْمِلَّةِ النَّقِيَّةِ الْبَيْضَاءِ، حَتَّى تَصِيرَ هُمُومُهُ الْمُخْتَلِفَةُ وَخَوَاطِرُهُ الْمُتَفَرِّقَةُ الَّتِي تَنْبَعِثُ عَنْ هَوَى النَّفْسِ وَمَيْلِ الطَّبْعِ هَمًّا وَاحِدًا يَتَعَلَّقُ بِأَمْرِ رَبِّهِ، وَاتِّبَاعِ شَرْعِهِ تَعْظِيمًا لَهُ سُبْحَانَهُ، وَشَفَقَةً عَلَى خَلْقِهِ.

---

(١) الطيبي/ شرح المشكاة (٢/ ٦٣٦).

(٢) السعدي/ التحفة الربانية في شرح الأربعين حديثاً النووية (ص ٩٢).

(٣) حكمي/ معارج القبول(٢/ ٤٢٦).

(٤) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٩٥).

فَلَا يَمِيلُ إِلَّا بِحُكْمِ الدِّينِ، وَلَا يَهْوَى إِلَّا بِأَمْرِ الشَّرْعِ...فَاقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ مُتَّبِعًا لِمَا هَوَاهُ مُبْتَغِيًا لِمَرْضَاهُ، فَهُوَ الْكَافِرُ الْخَاسِرُ فِي دُنْيَاهُ وَعُقْبَاهُ، وَمَنِ اتَّبَعَ أُصُولَ الشَّرِيعَةِ دُونَ فُرُوعِهَا فَهُوَ الْفَاسِقُ، وَمَنْ عَكَسَ فَهُوَ الْمُنَافِقُ"(١).

الْخَامِسَةُ: قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يُحِبَّ مَا أَحَبَّهُ اللَّهُ مَحَبَّةً تُوجِبُ لَهُ الْإِتْيَانَ بِمَا وَجَبَ عَلَيْهِ مِنْهُ، فَإِنْ زَادَتِ الْمَحَبَّةُ، حَتَّى أَتَى بِمَا نَدَبَ إِلَيْهِ مِنْهُ، كَانَ ذَلِكَ فَضْلًا، وَأَنْ يَكْرَهَ مَا كَرِهَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَرَاهَةً تُوجِبُ لَهُ الْكَفَّ عَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِ مِنْهُ، فَإِنْ زَادَتِ الْكَرَاهَةُ حَتَّى أَوْجَبَتِ الْكَفَّ عَمَّا كَرِهَهُ تَنْزِيهًا، كَانَ ذَلِكَ فَضْلًا.

فَجَمِيعُ الْمَعَاصِي إِنَّمَا تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ هَوَى النُّفُوسِ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ بِاتِّبَاعِ الْهَوَى فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ**﴾[الْقَصَصُ:٥٠].

وَكَذَلِكَ الْبِدَعُ، إِنَّمَا تَنْشَأُ مِنْ تَقْدِيمِ الْهَوَى عَلَى الشَّرْعِ، وَلِهَذَا يُسَمَّى أَهْلُهَا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ.

وَكَذَلِكَ حُبُّ الْأَشْخَاصِ: الْوَاجِبُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ. فَيَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ مَحَبَّةُ اللَّهِ وَمَحَبَّةُ مَنْ يُحِبُّهُ اللَّهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ عُمُومًا، وَلِهَذَا كَانَ مِنْ عَلَامَاتِ وُجُودِ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ. وَيَحْرُمُ مُوَالَاةُ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَمَنْ يَكْرَهُهُ اللَّهُ عُمُومًا، وَبِهَذَا يَكُونُ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، (**وَمَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ**)، وَمَنْ كَانَ حُبُّهُ وَبُغْضُهُ وَعَطَاؤُهُ وَمَنْعُهُ لِهَوَى نَفْسِهِ، كَانَ ذَلِكَ نَقْصًا فِي إِيمَانِهِ الْوَاجِبِ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ التَّوْبَةُ مِنْ ذَلِكَ، وَالرُّجُوعُ إِلَى اتِّبَاعِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنْ تَقْدِيمِ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا فِيهِ رِضَا اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَلَى هَوَى النُّفُوسِ وَمُرَادَاتِهَا كُلِّهَا. قَالَ وُهَيْبُ بْنُ الْوَرْدِ: بَلَغَنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - «أَنَّ مُوسَى عليه السلام، قَالَ: يَا رَبِّ أَوْصِنِي؟ قَالَ: أُوصِيكَ بِي، قَالَهَا ثَلَاثًا حَتَّى قَالَ فِي الْآخِرَةِ: أُوصِيكَ بِي أَنْ لَا يَعْرِضَ لَكَ أَمْرٌ إِلَّا آثَرْتَ فِيهِ مَحَبَّتِي عَلَى مَا سِوَاهَا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ لَمْ أُزَكِّهِ وَلَمْ أَرْحَمْهُ»(٢).

---

(١) انظر: القاري/ مرقاة المفاتيح (١/ ٢٥٥).

(٢) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٩٦-٣٩٨).

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ؛ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ- عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ. وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ- لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ- فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَانِ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾[النِّسَاءُ:٦٠]" الْآيَةَ[١].

قَوْلُهُ: **(عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ)** الرِّشْوَةُ: الْوَصْلَةُ إِلَى الْحَاجَةِ بِالْمُصَانَعَةِ. وَأَصْلُهُ مِنَ الرِّشَاءِ الَّذِي يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْمَاءِ. فَالرَّاشِي مَنْ يُعْطِي الَّذِي يُعِينُهُ عَلَى الْبَاطِلِ، وَالْمُرْتَشِي الْآخِذُ. وَالرَّائِشُ الَّذِي يَسْعَى بَيْنَهُمَا يَسْتَزِيدُ لِهَذَا، وَيَسْتَنْقِصُ لِهَذَا[٢].

وَالرِّشْوَةُ سُحْتٌ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَ وَالْمُرْتَشِيَ فِي الْحُكْمِ)**[٣]، وَقَدْ سَمَّاهَا اللهُ سُحْتًا فِي قَوْلِهِ عَنْ الْيَهُودِ: ﴿أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ [الْمَائِدَةُ:٤٢]، وَالْمُرَادُ بِالسُّحْتِ: الرِّشْوَةُ، لِأَنَّهَا تُفْسِدُ الْمُجْتَمَعَ، فَتُفْسِدُ الْحُكَّامَ، وَالْقُضَاةَ، وَالْمُوَظَّفِينَ، وَتَضُرُّ أَهْلَ الْحَقِّ، وَتُقَدِّمُ الْفُسَّاقَ، وَيَحْصُلُ بِهَا خَلَلٌ عَظِيمٌ فِي الْمُجْتَمَعِ، فَكَانَتْ مِنْ عَظَائِمِ الذُّنُوبِ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[الْبَقَرَةُ: ١٨٨][٤].

وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؛ لِأَنَّ أَعْدَاءَهُ يَعْلَمُونَ عَدْلَهُ فِي الْأَحْكَامِ، وَنَزَاهَتَهُ عَنْ قَذَرِ الرِّشْوَةِ ﷺ بِخِلَافِ حُكَّامِ الْبَاطِلِ[٥].

فَهَذَا الْيَهُودِيُّ طَلَبَ التَّحَاكُمَ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ لِعِلْمِهِ أَنَّ الرَّسُولَ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ؛ لِأَنَّ الرِّشْوَةَ سُحْتٌ وَحَرَامٌ وَبَاطِلٌ، وَالرَّسُولُ ﷺ جَاءَ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ.

وَأَمَّا الْمُنَافِقُ- مَعَ أَنَّهُ يَزْعُمُ الْإِيمَانَ- طَلَبَ أَنْ يَتَحَاكَمَ إِلَى الْيَهُودِ لِعِلْمِهِ أَنَّ الْيَهُودَ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ.

---

(١) أخرجه: الطبري/ تفسيره(٧/ ١٩٠).

(٢) ابن الأثير/ النهاية(٢/ ٢٢٦).

(٣) صحيح لغيره، أخرجه: أحمد/ مسنده (٩٠٢٣) (١٥/ ٨).

(٤) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ١٣٢).

(٥) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٤٩٥).

(ثُمَّ اتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا) وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يَتَلَقَّى عَنِ الشَّيَاطِينِ فِي اسْتِرَاقِ السَّمْعِ، وَيَسْتَخْبِرُهُمْ بِأَشْيَاءَ مِنَ الْأُمُورِ الْغَائِبَةِ، ثُمَّ يُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ وَيَكْذِبُ مَعَهَا، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الْآيَةُ[1].

وَقِيلَ: "نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ ﵁، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ. فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ"[2].

فِيهِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: هَذِهِ الْقِصَّةُ قَدْ رُوِيَتْ مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْ أَقْرَبِهَا لِسِيَاقِ الْمُصَنِّفِ:

مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ فِي تَفْسِيرِهِ: عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: اخْتَصَمَ رَجُلانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى بَيْنَهُمَا، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: رُدَّنَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: نَعَمْ، انْطَلِقَا إِلَيْهِ؛ فَلَمَّا أَتَيَا عُمَرَ قَالَ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، قَضَى لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: رُدَّنَا إِلَى عُمَرَ، فَرَدَّنَا إِلَيْكَ؛ قَالَ: كَذَلِكَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عُمَرُ: مَكَانَكُمَا حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكُمَا فَأَقْضِيَ بَيْنَكُمَا، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا مُشْتَمِلًا عَلَى سَيْفِهِ فَضَرَبَ الَّذِي قَالَ: **(رُدَّنَا إِلَى عُمَرَ)**، فَقَتَلَهُ؛ وَأَدْبَرَ الآخَرُ فَارًّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَتَلَ، وَاللَّهِ، عُمَرُ صَاحِبِي، وَلَوْ مَا أَنِّي أَعْجَزْتُهُ لَقَتَلَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يَجْتَرِئَ عُمَرُ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ ويسلموا تسليماً﴾، فَهُدِرَ دَمُ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَبُرِّئَ عُمَرُ مِنْ قَتْلِهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ أَنْ يُسَنَّ ذَلِكَ بَعْدُ، فَقَالَ: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلا قليلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾[النِّسَاءُ:٦٦].

وَعَنْ مَكْحُولٍ رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ

---

(١) الفوزان/إعانة المستفيد(٢/ ١٣٣).

(٢) ضعيف، ذكره الثعلبي/تفسيره(٣/٣٣٧)، ويتقوى من طريق مجاهد، انظر: ابن حجر/فتح الباري (٥/٤٦).

الْمُسْلِمِينَ مُنَازَعَةٌ فِي شَيْءٍ ادَّعَاهُ الْمُنَافِقُ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَصَّا عَلَيْهِ قِصَّتَهُمَا، فَلَمَّا تَوَجَّهَ الْقَضَاءُ عَلَى الْمُنَافِقِ، قَالَ الْمُنَافِقُ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْفَعْنِي وَإِيَّاهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: انْطَلِقْ مَعَهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَانْطَلَقَ مَعَهُ، فَقَصَّا قِصَّتَهُمَا عَلَى أَبِي بَكْرٍ ﵁ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْضِي بَيْنَ مَنْ رَغِبَ عَنْ قَضَاءِ اللهِ وَقَضَاءِ رَسُولِهِ، فَرَجَعَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ ادْفَعْنِي وَإِيَّاهُ إِلَى عُمَرَ، قَالَ: انْطَلِقْ مَعَهُ إِلَى عُمَرَ، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَنْطَلِقُ مَعَ رَجُلٍ إِلَى عُمَرَ قَدْ رَغِبَ عَنْ قَضَاءِ اللهِ وَقَضَاءِ رَسُولِ اللهِ، قَالَ: انْطَلِقْ مَعَهُ فَخَرَجَا حَتَّى أَتَيَا عُمَرَ ﵁ فَقَصَّا عَلَيْهِ قِصَّتَيْهِمَا، فَقَالَ عُمَرُ ﵁: لَا تَعْجَلَا حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكُمَا، فَدَخَلَ فَاشْتَمَلَ عَلَى السَّيْفِ وَخَرَجَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: أَعِيدَا عَلَيَّ قِصَّتَكُمَا، فَأَعَادَا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لِعُمَرَ ﵁ أَنَّ الْمُنَافِقَ رَغِبَ عَنْ قَضَاءِ اللهِ وَقَضَاءِ رَسُولِهِ حَمَلَ سَيْفَهُ عَلَى ذُؤَابَةِ الْمُنَافِقِ حَتَّى خَالَطَ كَبِدَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أَقْضِي بَيْنَ مَنْ لَمْ يَرْضَ بِقَضَاءِ اللهِ وَقَضَاءِ رَسُولِهِ، فَأَتَى جِبْرَئِيلُ ﵇ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ عُمَرَ قَدْ قَتَلَ الرَّجُلَ وَفَرَّقَ اللهُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ ﵁ فَسُمِّيَ الْفَارُوقَ[1][2].

وَالصَّوَابِ فِي سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ: مَا أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الْكَبِيرِ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "كَانَ أَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ الْيَهُودِ فِيمَا يَتَنَافَرُونَ إِلَيْهِ، فتنافرَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾** [النِّسَاءُ:٦٠]، إِلَى قَوْلِهِ: **﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا﴾**[النِّسَاءُ:٦٢]"[3].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بنِ الْأَشْرَفِ)** وَهُوَ طَاغُوتٌ مِنْ رُؤَسَاءِ الْيَهُودِ وَعُلَمَائِهِمْ[4]؛ فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ يَهْجُو النَّبِيَّ ﷺ وَيُحَرِّضُ عَلَيْهِ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَأَهْلُهَا أَخْلَاطٌ، مِنْهُمُ الْمُسْلِمُونَ، وَالْمُشْرِكُونَ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، وَالْيَهُودُ، وَكَانُوا يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، فَأَمَرَ اللهُ

---

(١) الحكيم الترمذي/ نوادر الأصول في أحاديث الرسول (١/ ٢٣١).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٤٩٥).

(٣) صحيح، أخرجه: الطبراني/معجمه الكبير(١٢٠٤٥)(١١/ ٣٧٣).

(٤) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص ٤٩٦).

ﷻ نَبِيَّهُ بِالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ، فَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ [آلُ عِمْرَانَ١٨٦]، فَلَمَّا أَبَى كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ أَنْ يَنْزِعَ عَنْ أَذَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ لِكَعْبِ بنِ الْأَشْرَفِ؟، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ)، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَأْذَنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ: (قُلْ)، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ -يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ- قَدْ سَأَلَنَا الصَّدَقَةَ، وَقَدْ عَنَّانَا فَقَالَ: وَأَيْضًا؟، وَاللَّهِ لَتَمَلُّنَّهُ، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ، فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ، وَإِنَّا قَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسْقًا أَوْ وَسْقَيْنِ، فَقَالَ: نَعَمْ، ارْهَنُونِي فَقَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟، قَالَ: ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ، فَقَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ؟، قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيُسَبُّ أَحَدُهُمْ، فَيُقَالُ: رُهِنَ بِوَسْقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ السِّلَاحَ، فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ - وَهُوَ أَخُو كَعْب بن الْأَشْرَفِ مِنْ الرَّضَاعَةِ- فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَفِي رِوَايَةٍ: فَدَخَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، مَعَهُ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ، فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعَرِهِ فَأَشَمُّهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمْكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ، فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحًا، وَهُوَ يَنْفَحُ مِنْهُ رِيحُ الطِّيبِ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا أَطْيَبَ، فَقَالَ كَعْبٌ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ، وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَشَمَّ رَأْسَكَ؟، قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ، فَلَمَّا اسْتَمْكَنَ مِنْهُ قَالَ: دُونَكُمْ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ[1].

الثَّالِثَةُ: التَّحْكِيمُ لِغَيْرِ شَرْعِ اللهِ مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ وَالْجَهَلَةِ الْفَاسِقِينَ، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ، وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ، أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النُّورُ:٤٧-٥٠].

الرَّابِعَةُ: فِيهِ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، مَالَمْ يُفْضِ إِلَى فِتْنَةٍ أَشَدَّ؛ تَأَسِّياً بِفِعْلِ عُمَرَ

---

(١) صهيب عبد الجبار/ الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (١٤/ ٤٤٥).

ﷺ؛ وَعَمَلاً بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ)[1].

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الْإِعَانَةِ عَلَى فَهْمِ الطَّاغُوتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الْبَقَرَةُ: ١١] الْآيَةَ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الْأَعْرَافُ: ٥٦].

الرَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

الْخَامِسَةُ: مَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ فِي سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ الْأُولَى.

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الْإِيمَانِ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ.

السَّابِعَةُ: قِصَّةُ عُمَرَ رضي الله عنه مَعَ الْمُنَافِقِ.

الثَّامِنَةُ: كَوْنُ الْإِيمَانِ لَا يَحْصُلُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

(١) أخرجه: مسلم/صحيحه(٤٩)(١/ ٦٩).

الْبَابُ (٣٩)

مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

إِنَّ عِلْمَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالتَّصْدِيقَ بِهَا أَوْجَبُ الْوَاجِبَاتِ؛ لِأَنَّهَا السَّبِيلُ إِلَى عِبَادَةِ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ، فَلَا يَتَأَتَّى لِأَحَدٍ أَنْ يَعْبُدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِاللَّهِ وَالْعِلْمِ بِهِ، وَهُوَ مُتَعَذِّرٌ إِلَّا بِسَبِيلِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عِلْماً بِهَا وَتَصْدِيقاً، قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [طه:٨]، فَإِنَّهُ خَبَرٌ يُرَادُ مِنْهُ الطَّلَبُ، وَالْمَعْنَى: يَلْزَمُ الْمُكَلَّفَ الْعِلْمُ وَالتَّصْدِيقُ بِأَنَّ اللهَ هُوَ الْمَعْبُودُ الْحَقُّ، وَأَنَّ لَهُ أَسْمَاءَ الْحُسْنِ، وِصَفَاتِ الْكَمَالِ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الْأَعْرَافُ:١٨٠]، فَدَلَّ بِاللَّازِمِ الْإِشَارِيِّ عَلَى وُجُوبِ الْعِلْمِ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَالتَّصْدِيقِ بِهَا؛ إِذْ لَا يَسْتَقِيمُ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْعُوَ بِهَا وَهُوَ جَاهِلٌ غَيْرُ مُصَدِّقٍ بِهَا.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ)[١].

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَه عَنْهُ ﷺ: (إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، إِنَّهُ وِتْرٌ، يُحِبُّ الْوِتْرَ، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ)[٢].

قَدْ أَفَادَ الْأُصُولِيُّونَ أَنَّ تَرَتُّبَ النَّعِيمِ عَلَى الْفِعْلِ يَجْعَلُهُ مِنْ صِيَغِ الْأَمْرِ الَّتِي تَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْوُجُوبِ وَالنَّدْبِ، وَتَحْسِمُهُ لِأَحَدِهِمَا الْقَرِينَةُ، وَقَدْ ذَهَبَ أَهْلُ الْعِلْمِ إِلَى وُجُوبِ التَّصْدِيقِ بِهَا مَعَ الْعِلْمِ عَلَى الْجُمْلَةِ، **قَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:** قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَوَّلُ فَرْضٍ فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ مَعْرِفَتُهُ، فَإِذَا عَرَفَهُ النَّاسُ عَبَدُوهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أنه لَا إِلَهَ إِلَّا الله﴾ [مُحَمَّدُ:١٩]، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْرِفُوا أَسْمَاءَ اللَّهِ وَتَفْسِيرَهَا فَيُعَظِّمُوا اللَّهَ حَقَّ عَظَمَتِهِ[٣].

وَقَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَمَعْرِفَةُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى هِيَ أَصْلُ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ يَرْجِعُ إِلَيْهَا، وَمَعْرِفَتُهَا تَتَضَمَّنُ أَنْوَاعَ التَّوْحِيدِ الثَّلَاثَةِ: تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ، وَتَوْحِيدِ

---

(١) أخرجه: البخاري/صحيحه(٧٣٩٢)(٩/ ١١٨)، مسلم/صحيحه(٢٦٧٧)(٤/٢٠٦٣).

(٢) صحيح، أخرجه: ابن ماجه/سننه(٣٨٦١)(٢/ ١٢٦٩).

(٣) الأصبهاني/ الحجة في بيان المحجة (١/ ١٣٣).

الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ. وَهَذِهِ الْأَنْوَاعُ هِيَ رُوحُ الْإِيمَانِ وَرَوْحُهُ، وَأَصْلُهُ وَغَايَتُهُ. فَكُلَّمَا ازْدَادَ الْعَبْدُ مَعْرِفَةً بِأَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ، ازْدَادَ إِيمَانُهُ، وَقَوِيَ يَقِينُهُ.

فَيَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْذُلَ مَقْدُورَهُ وَمُسْتَطَاعَهُ فِي مَعْرِفَةِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَتَكُونُ مَعْرِفَتُهُ سَالِمَةً مِنْ دَاءِ التَّعْطِيلِ، وَمِنْ دَاءِ التَّمْثِيلِ اللَّذَيْنِ ابْتُلِيَ بِهِمَا كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ الْمُخَالِفَةِ لِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، بَلْ تَكُونُ الْمَعْرِفَةُ مُتَلَقَّاةً مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَا رُوِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ. فَهَذِهِ الْمَعْرِفَةُ النَّافِعَةُ الَّتِي لَا يَزَالُ صَاحِبُهَا فِي زِيَادَةٍ فِي إِيمَانِهِ وَقُوَّةِ يَقِينِهِ، وَطُمَأْنِينَةٍ فِي أَحْوَالِهِ[1].

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنَّ اللهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُكْرِمَ عَبْدَهُ بِمَعْرِفَتِهِ، وَيَجْمَعَ قَلْبَهُ عَلَى مَحَبَّتِهِ؛ شَرَحَ صَدْرَهُ لِقَبُولِ صِفَاتِهِ الْعُلَى، وَتَلَقِّيهَا مِنْ مِشْكَاةِ الْوَحْيِ، فَإِذَا وَرَدَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهَا؛ قَابَلَهُ بِالْقَبُولِ، وَتَلَقَّاهُ بِالرِّضَى وَالتَّسْلِيمِ، وَأَذْعَنَ لَهُ بِالِانْقِيَادِ؛ فَاسْتَنَارَ بِهِ قَلْبُهُ، وَاتَّسَعَ لَهُ صَدْرُهُ، وَامْتَلَأَ بِهِ سُرُورًا وَمَحَبَّةً، فَعَلِمَ أَنَّهُ تَعْرِيفٌ مِنْ تَعْرِيفَاتِ اللهِ تَعَالَى تَعَرَّفَ بِهِ إِلَيْهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ فَإِنْ نَزَّلَ تِلْكَ الصِّفَةَ مِنْ قَلْبِهِ مَنْزِلَةَ الْغَذَاءِ أَعْظَمَ مَا كَانَ إِلَيْهِ فَاقَةً، وَمَنْزِلَةُ الشِّفَاءِ أَشَدَّ مَا كَانَ إِلَيْهِ حَاجَةً، فَاشْتَدَّ بِهَا فَرَحُهُ، وَعَظُمَ بِهَا غِنَاؤُهُ، وَقَوِيَتْ بِهَا مَعْرِفَتُهُ، وَاطْمَأَنَّتْ إِلَيْهَا نَفْسُهُ، وَسَكَنَ إِلَيْهَا قَلْبُهُ؛ فَجَالَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ فِي مَيَادِينِهَا، وَأَسَامَ عَيْنَ بَصِيرَتِهِ فِي رِيَاضِهَا وَبَسَاتِينِهَا؛ لِتَيَقُّنِهِ بِأَنَّ شَرَفَ الْعِلْمِ تَابِعٌ لِشَرَفِ مَعْلُومِهِ، وَلَا مَعْلُومَ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِمَّنْ هَذِه صِفَتُهُ، وَهُوَ ذُو الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتِ الْعُلَى، وَأَنَّ شَرَفَهُ أَيْضاً بِحَسَبِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَلَيْسَتْ حَاجَةُ الْأَرْوَاحِ قَطُّ إِلَى شَيْءٍ أَعْظَمَ مِنْهَا إِلَى مَعْرِفَةِ بَارِئِهَا وَفَاطِرِهَا وَمَحَبَّتِهِ وَذِكْرِهِ، وَالِابْتِهَاجِ بِهِ، وَطَلَبِ الْوَسِيلَةِ إِلَيْهِ، وَالزُّلْفَى عِنْدَهُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى هَذَا إِلَّا بِمَعْرِفَةِ أَوْصَافِهِ وَأَسْمَائِهِ، فَكُلَّمَا كَانَ الْعَبْدُ بِهَا أَعْلَمَ؛ كَانَ بِاللَّهِ أَعْرَفَ، وَلَهُ أَطْلَبُ، وَإِلَيْهِ أَقْرَبُ، وَكُلَّمَا كَانَ لَهَا أَنْكَرَ؛ كَانَ بِاللَّهِ أَجْهَلَ، وَإِلَيْهِ أَكْرَهُ، وَمِنْهُ أَبْعَدُ، وَاللَّهُ يُنْزِلُ الْعَبْدَ مِنْ نَفْسِهِ حَيْثُ يُنْزِلُهُ الْعَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ، فَمَنْ كَانَ لِذِكْرِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ مُبْغِضاً وَعَنْهَا نَافِراً وَمُنَفِّراً؛ فَاللَّهُ لَهُ أَشَدُّ بُغْضاً، وَعَنْهُ أَعْظَمُ إِعْرَاضاً، وَلَهُ أَكْبَرُ مَقْتاً حَتَّى تَعُودَ الْقُلُوبُ إِلَى قَلْبَيْنِ:

قَلْبٌ ذِكْرُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ قُوَّتُهُ وَحَيَاتُهُ، وَنَعِيمُهُ وَقُرَّةُ عَيْنِهِ، لَوْ فَارَقَهُ ذِكْرُهَا طَرْفَةَ عَيْنٍ،

---

(١) السعدي/ التوضيح والبيان لشجرة الإيمان (ص٧٢).

وَمَحَبَّتَهَا لَحَظَاتٍ؛ لَاسْتَغَاثَ: يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ.

وَالْقَلْبُ الثَّانِي: قَلْبٌ مَضْرُوبٌ بِسِيَاطِ الْجَهَالَةِ؛ فَهُوَ عَنْ مَعْرِفَةِ رَبِّهِ وَمَحَبَّتِهِ مَصْدُودٌ، وَطَرِيقُ مَعْرِفَةِ أَسْمَائِهِ وَصِفَاته كَمَا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ مَسْدُودٌ[١].

وَقَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فَاللَّذَّةُ التَّامَّةُ، وَالْفَرَحُ وَالسُّرُورُ، وَطِيبُ الْعَيْشِ وَالنَّعِيمُ، إِنَّمَا هُوَ فِي مَعْرِفَةِ اللهِ وَتَوْحِيدِهِ، وَالْأُنْسِ بِهِ وَالشَّوْقِ إِلَى لِقَائِهِ، وَاجْتِمَاعِ الْقَلْبِ وَالْهَمِّ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ أَنْكَدَ الْعَيْشِ عَيْشُ مَنْ قَلْبُهُ مُشَتَّتٌ، وَهَمُّهُ مُفَرَّقٌ، فَلَيْسَ لِقَلْبِهِ مُسْتَقَرٌّ يَسْتَقِرُّ عِنْدَهُ، وَلَا حَبِيبٌ يَأْوِي إِلَيْهِ، وَيَسْكُنُ إِلَيْهِ كَمَا أَفْصَحَ الْقَائِلُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ:

وَمَا ذَاقَ طَعْمَ الْعَيْشِ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ ... حَبِيبٌ إِلَيْهِ يَطْمَئِنُّ وَيَسْكُنُ

فَالْعَيْشُ الطَّيِّبُ وَالْحَيَاةُ النَّافِعَةُ وَقُرَّةُ الْعَيْنِ فِي السُّكُونِ وَالطَّمَأْنِينَةِ إِلَى الْحَبِيبِ الْأَوَّلِ، وَلَوْ تَنَقَّلَ الْقَلْبُ فِي الْمَحْبُوبَاتِ كُلِّهَا لَمْ يَسْكُنْ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا وَلَمْ تَقَرَّ بِهِ عَيْنُهُ حَتَّى يَطْمَئِنَّ إِلَى إِلَهِهِ وَرَبِّهِ وَوَلِيِّهِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَلَا غِنًى لَهُ عَنْهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ[٢].

مَعَ التَّنْبِيهِ أَنَّ ثَمَّةَ تَلَازُمًا بَيْنَ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ وَمَا تَقْتَضِيهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ، لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْتِيَ بِتِلْكَ الْعِبَادَاتِ إِلَّا إِذَا خَالَطَ بَشَاشَةَ قَلْبِهِ التَّصْدِيقُ بِالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالْعِلْمُ بِهَا، وَمُجَاهَدَةُ النَّفْسِ فِيمَا يُؤْذَنُ بِهِ مِنْ تَحْقِيقِ صِفَاتِهَا، **قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** فَلِكُلِّ صِفَةٍ عُبُودِيَّةٌ خَاصَّةٌ هِيَ مِنْ مُوجِبَاتِهَا وَمُقْتَضَيَاتِهَا أَعْنِي مِنْ مُوجِبَاتِ الْعِلْمِ بِهَا وَالتَّحَقُّقِ بِمَعْرِفَتِهَا وَهَذَا مُطَّرِدٌ فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعُبُودِيَّةِ الَّتِي عَلَى الْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ، فَعِلْمُ الْعَبْدِ بِتَفَرُّدِ الرَّبِّ تَعَالَى بِالضُّرِّ وَالنَّفْعِ وَالْعَطَاءِ وَالْمَنْعِ وَالْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَالْإِحْيَاءِ وَالْإِمَاتَةِ؛ يُثْمِرُ لَهُ عُبُودِيَّةَ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ بَاطِنًا، وَلَوَازِمَ التَّوَكُّلِ وَثَمَرَاتِهِ ظَاهِرًا، وَعِلْمُهُ بِسَمْعِهِ تَعَالَى وَبَصَرِهِ، وَعِلْمُهُ وَأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ، وَأَنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى، وَيَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ؛ يُثْمِرُ لَهُ حِفْظَ لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ وَخَطَرَاتِ قَلْبِهِ عَنْ كُلِّ مَالَا يَرْضَى اللهُ، وَأَنْ يَجْعَلَ تَعَلُّقَ هَذِهِ الْأَعْضَاءِ بِمَا يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ؛ فَيُثْمِرُ لَهُ ذَلِكَ الْحَيَاءَ بَاطِنًا، وَيُثْمِرُ لَهُ الْحَيَاءُ اجْتِنَابَ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْقَبَائِحِ، وَمَعْرِفَتُهُ بِغِنَاهُ وَجُودِهِ وَكَرَمِهِ وَبِرِّهِ وَإِحْسَانِهِ وَرَحْمَتِهِ؛

---

(١) أحمد بن إبراهيم/ توضيح المقاصد شرح الكافية الشافية نونية ابن القيم (١/ ٢٣).

(٢) ابن القيم/ رسالته إلى أحد إخوانه (ص٢٩).

تُوجِبُ لَهُ سَعَةَ الرَّجَاءِ وَتُثْمِرُ لَهُ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُبُودِيَّةِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ بِحَسَبِ مَعْرِفَتِهِ وَعِلْمِهِ، وَكَذَلِكَ مَعْرِفَتُهُ بِجَلَالِ اللهِ وَعَظَمَتِهِ وَعِزِّهِ؛ تُثْمِرُ لَهُ الْخُضُوعَ وَالِاسْتِكَانَةَ وَالْمَحَبَّةَ، وَتُثْمِرُ لَهُ تِلْكَ الْأَحْوَالُ الْبَاطِنَةُ أَنْوَاعًا مِنَ الْعُبُودِيَّةِ الظَّاهِرَةِ هِيَ مُوجِبَاتُهَا، وَكَذَلِكَ عِلْمُهُ بِكَمَالِهِ وَجَمَالِهِ وَصِفَاتِهِ الْعُلَى؛ يُوجِبُ لَهُ مَحَبَّةً خَاصَّةً بِمَنْزِلَةِ أَنْوَاعِ الْعُبُودِيَّةِ، فَرَجَعَتْ الْعُبُودِيَّةُ كُلُّهَا إِلَى مُقْتَضَى الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ[1].

فَنَاسَبَ أَنْ يَأْتِيَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذَا الْبَابِ لِيُحَذِّرَ الْقَلْبَ، وَيُنَفِّرَ الطَّبْعَ مِنْ جَحْدِ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّ النَّهْيَ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِضِدِّهِ، وَلِأَنَّ الْمُكَلَّفَ الْعَاقِلَ إِذَا عَلِمَ الشَّرَّ حَذِرَهُ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَهُ، وَسَعَى حَرِيصاً إِلَى الْعِلْمِ بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتِ الْعُلَا، وَالتَّصْدِيقِ بِهَا؛ لِأَنَّ جَحْدَ شَيْءٍ مِنْهَا يَأْتِي عَلَى الدِّينِ، وَيُسْخِطُ رَبَّ الْعَالَمِينَ.

قَوْلُهُ: (مَنْ جَحَدَ) الْجَحْدُ: الْإِنْكَارُ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

الْأَوَّلُ: إِنْكَارُ تَكْذِيبٍ، كَإِنْكَارِ الْمُشْرِكِينَ اسْمَ الرَّحْمَنِ، وَإِنْكَارِ بَعْضِ الطَّوَائِفِ صِفَاتِ الذَّاتِ، كَالْيَدِ، وَالْعَيْنِ، وَالْوَجْهِ، فَيَكُونُ مَنْ صَارَ إِلَى ذَلِكَ مُكَذِّباً بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الْحَشْرُ:٢٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الْفَتْحُ:١٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [الْقَمَرُ:١٤]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرَّحْمَنُ:٢٧]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [الْقَصَصُ:٨٨]، وَتَكْذِيبُ خَبَرِ اللهِ تَعَالَى كُفْرٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ.

الثَّانِي: إِنْكَارُ تَأْوِيلٍ، وَهُوَ أَنْ لَا يُنْكِرَهَا، وَلَكِنْ يَتَأَوَّلُهَا إِلَى مَعْنًى يُخَالِفُ ظَاهِرَهَا، وَهَذَا نَوْعَانِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ لِتَأْوِيلِ الصِّفَةِ أَصْلٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ فَهَذَا لَا يُوجِبُ الْكُفْرَ، كَمَنْ يُؤَوِّلُ الْيَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الْفَتْحُ:١٠] بِالْقُدْرَةِ، فَيَقُولُ: قُدْرَةُ اللهِ فَوْقَ قُدْرَتِهِمْ.

الثَّانِي: أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ أَصْلٌ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، كَمَنْ يُؤَوِّلُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾

---

(١) ابن القيم/ مفتاح دار السعادة(٢/ ٩٠).

[الْقَمَرُ:١٤]، فَيَقُولُ: تَجْرِي بِأَرَاضِينَا.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [الْمَائِدَةُ:٦٤]، أَيْ: السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ مَبْسُوطَتَانِ؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ؛ لِأَنَّ الْيَدَ لَمْ تُسْتَعْمَلْ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِمَعْنَى السَّمَاءِ أَوِ الْأَرْضِ، فَعُدَّ ذَلِكَ إِنْكَاراً لِلصِّفَةِ، وَتَكْذِيباً لِخَبَرِ الْقُرْآنِ[1].

وَقَوْلُهُ: **(شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ)** الْمُرَادُ بِالْأَسْمَاءِ هُنَا: أَسْمَاءُ اللهِ ﷻ، وَبِالصِّفَاتِ صِفَاتُهُ جَلَّ وَعَلَا.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الِاسْمِ وَالصِّفَةِ، أَنَّ الِاسْمَ: مَا تَسَمَّى بِهِ اللهُ، وَالصِّفَةُ: مَا اتَّصَفَ بِهِ سُبْحَانَهُ.

وَقَوْلُهُ: **(بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ)** يَعْنِي: وَمَا يَلْحَقُهُ مِنَ الذَّمِّ، وَبَيَانَ حُكْمِهِ فِي الشَّرْعِ[2].

وَهَاكَ بَعْضَ الْمَبَاحِثِ الْمُفِيدَةِ فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ ذَكَرَهَا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَى جِهَةِ الِاخْتِصَارِ:

أَوَّلًا: الْبَحْثُ فِي أَسْمَاءِ اللهِ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ أَعْلَامٌ وَأَوْصَافٌ، وَلَيْسَتْ أَعْلَامًا مَحْضَةً:

فَهِيَ مِنْ حَيْثُ دَلَالَتُهَا عَلَى ذَاتِ اللهِ تَعَالَى أَعْلَامٌ، وَمِنْ حَيْثُ دَلَالَتُهَا عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي يَتَضَمَّنُهَا هَذَا الِاسْمُ أَوْصَافٌ، بِخِلَافِ أَسْمَائِنَا؛ فَالْإِنْسَانُ يُسَمِّي ابْنَهُ مُحَمَّدًا وَعَلِيًّا دُونَ أَنْ يَلْحَظَ مَعْنَى الصِّفَةِ، فَقَدْ يَكُونُ اسْمُهُ عَلِيًّا وَهُوَ مِنْ أَوْضَعِ النَّاسِ، أَوْ عَبْدَ اللهِ وَهُوَ مِنْ أَكْفَرِ النَّاسِ، وَلَا كَذَلِكَ أَسْمَاءُ اللهِ؛ لِأَنَّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِلْمَعَانِي، فَاللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ لِعُلُوِّ ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَهُوَ الْعَزِيزُ؛ لِأَنَّهُ ذُو الْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُغْلَبُ، وَهُوَ الْحَكِيمُ؛ لِأَنَّهُ ذُو الْحِكْمَةِ الْكَامِلَةِ، وَهَكَذَا.

وَدَلَالَةُ الِاسْمِ عَلَى الصِّفَةِ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: دَلَالَةُ مُطَابَقَةٍ، وَهِيَ دَلَالَتُهُ عَلَى جَمِيعِ مَعْنَاهُ الْمُحِيطِ بِهِ.

الثَّانِي: دَلَالَةُ تَضَمُّنٍ، وَهِيَ دَلَالَتُهُ عَلَى جُزْءِ مَعْنَاهُ.

الثَّالِثُ: دَلَالَةُ الْتِزَامٍ، وَهِيَ دَلَالَتُهُ عَلَى أَمْرٍ خَارِجٍ لَازِمٍ.

---

(١) انظر: ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٨٣).

(٢) صالح آل الشيخ/ التمهيد(ص ٤٣٢).

مِثَالُ ذَلِكَ: اسْمُهُ (الْخَالِقُ) يَدُلُّ بِالْمُطَابَقَةِ عَلَى ذَاتِ اللهِ وَحْدَهُ، وَ يَدُلُّ عَلَى صِفَةِ الْخَلْقِ بِالتَّضَمُّنِ، وَيَدُلُّ عَلَى الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ بِالِالْتِزَامِ، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا**﴾ [الطَّلَاق:١٢]؛ فَعَلِمْنَا الْقُدْرَةَ مِنْ كَوْنِهِ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَاسْتَفَدْنَا الْعِلْمَ مِنْ قُدْرَتِهِ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ عِلْمٍ، فَمَنْ لَا يَعْلَمُ لَا يَخْلُقُ، وَكَيْفَ يَخْلُقُ شَيْئًا لَا يَعْلَمُهُ؟!(١).

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ مُتَرَادِفَةٌ مُتَبَايِنَةٌ:

الْمُتَرَادِفُ: مَا اخْتَلَفَ لَفْظُهُ وَاتَّفَقَ مَعْنَاهُ؛ وَالْمُتَبَايِنُ: مَا اخْتَلَفَ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ؛ فَأَسْمَاءُ اللهِ مُتَرَادِفَةٌ بِاعْتِبَارِ دَلَالَتِهَا عَلَى ذَاتِ اللهِ ﷻ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى مُسَمًّى وَاحِدٍ، فَالسَّمِيعُ، وَالْبَصِيرُ، وَالْعَزِيزُ، وَالْحَكِيمُ؛ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ هُوَ اللهُ، وَمُتَبَايِنَةٌ بِاعْتِبَارِ خُصُوصِ مَعَانِيهَا؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْحَكِيمِ غَيْرُ مَعْنَى السَّمِيعِ، وَغَيْرُ مَعْنَى الْبَصِيرِ، وَهَكَذَا(٢).

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: أَسْمَاءُ اللهِ لَيْسَتْ مَحْصُورَةً بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ:

وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ الْمَشْهُورِ: (**اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ**)(٣)، وَمَا اسْتَأْثَرَ اللهُ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْلَمَ بِهِ، وَمَا لَيْسَ بِمَعْلُومٍ فَلَيْسَ بِمَحْصُورٍ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ قَالَ: (**إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ**)(٤) فَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا هَذِهِ الْأَسْمَاءُ، بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ أَحْصَى مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ هَذِهِ التِّسْعَةَ وَالتِّسْعِينَ تَحْدِيدًا، فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، فَقَوْلُهُ: (**مَنْ أَحْصَاهَا**) تَكْمِيلٌ لِلْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَلَيْسَتْ

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٨٥).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٨٥).

(٣)صحيح، أخرجه: أحمد/ مسنده (٣٧١٢) (٦/ ٢٤٦).

(٤) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٢٧٣٦) (٣/ ١٩٨).

اسْتِئْنَافِيَّةٌ مُنْفَصِلَةٌ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُ الْقَائِلِ: عِنْدِي مِائَةُ فَرَسٍ أَعْدَدْتُهَا لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ فَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا هَذِهِ المِئَةُ، بَلْ مَعْنَاهُ أَنَّ هَذِهِ المِائَةَ مُعَدَّةٌ لِهَذَا الشَّيْءِ[1].

المَبْحَثُ الرَّابِعُ: كُلُّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ، وَعَلَى مَعْنَى ذَلِكَ الاسْمِ:

فَيَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهِ اسْمًا مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَنُؤْمِنَ بِمَا تَضَمَّنَه مِنَ الصِّفَةِ، وَنُؤْمِنَ بِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ هَذِهِ الصِّفَةُ مِنَ الْأَثَرِ وَالحُكْمِ؛ إِنْ كَانَ الاسْمُ مُتَعَدِّيًا.

فَمَثَلًا: السَّمِيعُ: نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَائِهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ دَالٌّ عَلَى صِفَةِ السَّمْعِ، وَأَنَّ لِهَذَا السَّمْعِ حُكْمًا وَأَثَرًا وَهُوَ أَنَّهُ يَسْمَعُ بِهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المُجَادَلَةُ:١]، أَمَّا إِنْ كَانَ الاسْمُ غَيْرَ مُتَعَدٍّ، كَالْعَظِيمِ، وَالحَيِّ، وَالجَلِيلِ؛ فَنُثْبِتُ الاسْمَ وَالصِّفَةَ، وَلَا حُكْمَ لَهُ يَتَعَدَّى إِلَيْهِ[2].

المَبْحَثُ الخَامِسُ: هَلْ أَسْمَاءُ اللهِ تَعَالَى غَيْرُ ذَاتِهِ، أَوْ أَسْمَاءُ اللهِ هِيَ ذَاتُ اللهِ؟

إِنْ أُرِيدَ بِالاسْمِ اللَّفْظُ الدَّالُّ عَلَى المُسَمَّى؛ فَالْأَسْمَاءُ غَيْرُ اللهِ ﷻ وَإِنْ أُرِيدَ بِالاسْمِ مَدْلُولُ ذَلِكَ اللَّفْظِ؛ فَالْأَسْمَاءُ هِيَ المُسَمَّى.

فَمَثَلًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرَّعْدُ:١٦] فَالاسْمُ (اللهُ) -هُنَا- هُوَ المُسَمَّى، إِذْ لَيْسَ اللَّفْظُ المُكَوَّنُ مِنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ وَالهَاءِ هُوَ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ، وَإِذَا قِيلَ: اكْتُبْ (بِاسْمِ اللهِ) فَكَتَبْتَ (بِسْمِ اللهِ)؛ فَالمُرَادُ بِهِ الاسْمُ دُونَ المُسَمَّى، وَكَذَا لَوْ قُلْتَ: لَفْظُ الجَلَالَةِ (اللهِ) مُشْتَقٌّ وَلَيْسَ جَامِدًا، فَإِنَّهُ يُرَادُ بِهِ الاسْمُ دُونَ المُسَمَّى، وَإِذَا قِيلَ: اضْرِبْ زَيْدًا. فَضَرَبْتُ زَيْدًا المَكْتُوبَ فِي الْوَرَقَةِ لَمْ تَكُنْ مُمْتَثِلًا؛ لِأَنَّكَ ضَرَبْتَ الاسْمَ الْمَقْصُودَ مِنَ التَّكْلِيفِ وَهُوَ المُسَمَّى، وَإِذَا قِيلَ: اكْتُبْ (زَيْدٌ قَائِمٌ)؛ فَالمُرَادُ الاسْمُ دُونَ المُسَمَّى[3].

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٨٦).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٨٧).

(٣) ابن عثيمين/ القول المفيد (٢/ ١٨٧).

ثَانِياً: الْبَحْثُ فِي صِفَاتِ اللهِ:

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ: تَنْقَسِمُ صِفَاتُ اللهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: ذَاتِيَةٌ وَيُقَالُ: مَعْنَوِيَّةٌ.

الثَّانِي: فِعْلِيَّةٌ.

الثَّالِثُ: خَبَرِيَّةٌ.

فَالصِّفَاتُ الذَّاتِيَةُ: هِيَ الْمُلَازِمَةُ لِذَاتِ اللهِ، وَالَّتِي لَمْ يَزَلِ اللهُ وَلَا يَزَالُ مُتَّصِفًا بِهَا، مِثَلَ: السَّمْعِ وَالْبَصَرِ.

وَالْفِعْلِيَّةُ: هِيَ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِمَشِيئَتِهِ؛ إِنْ شَاءَ فَعَلَهَا وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْهَا، مِثْلُ: النُّزُولِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَالِاسْتِوَاءِ عَلَى الْعَرْشِ، وَمِثْلُ الضَّحِكِ، وَالْفَرَحِ، وَالرِّضَا، وَالسَّخَطِ، وَالْغَضَبِ، وَالْكَلَامِ مِنْ حَيْثُ آحَادُهُ، وَالْخَلْقُ مِنْ حَيْثُ آحَادُهُ، لَا مِنْ حَيْثُ الْأَصْلِ؛ فَأَصْلُ الْكَلَامِ صِفَةٌ ذَاتِيَّةٌ، وَكَذَلِكَ الْخَلْقُ.

وَالْخَبَرِيَّةُ: هِيَ أَبْعَاضٌ وَأَجْزَاءٌ بِالنِّسْبَةِ لَنَا، أَمَّا بِالنِّسْبَةِ للهِ؛ فَلَا يُقَالُ هَكَذَا، بَلْ يُقَالُ: صِفَاتٌ خَبَرِيَّةٌ ثَبَتَ بِهَا خَبَرُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مِثْلُ: الْوَجْهِ، وَالْعَيْنِ، وَالسَّاقِ، وَالْيَدِ(١).

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: الصِّفَاتُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَسْمَاءِ:

لِأَنَّ كُلَّ اسْمٍ مُتَضَمِّنٌ لِصِفَةٍ، وَلَيْسَ كُلُّ صِفَةٍ تَكُونُ اسْمًا، وَهُنَاكَ صِفَاتٌ كَثِيرَةٌ تُطْلَقُ عَلَى اللهِ وَلَيْسَتْ مِنْ أَسْمَائِهِ؛ فَيُوصَفُ اللهُ بِالْكَلَامِ وَالْإِرَادَةِ، وَلَا يُسَمَّى بِالْمُتَكَلِّمِ أَوْ الْمُرِيدِ(٢).

الْمَبْحَثُ الثَّالِثُ: أَنَّ كُلَّ مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ؛ فَهُوَ حَقٌّ وَيُحْمَلُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، لَكِنْ يُنَزَّهُ عَنِ التَّمْثِيلِ وَالتَّكْيِيفِ:

أَمَّا التَّمْثِيلُ؛ أَنْ يُمَثَّلَ للهِ بِخَلْقِهِ، وَهُوَ زَعْمٌ وَافْتِرَاءٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى:١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ:٧٤].

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد (٢/ ١٨٨).

(٢) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٨٨).

وَأَمَّا التَّكْيِيفُ؛ فَهُوَ خَوْضٌ فِي كَيْفِيَّةِ صِفَاتِهِ، فَمَنْ كَيَّفَ صِفَةً مِنَ الصِّفَاتِ؛ فَهُوَ كَاذِبٌ عَاصٍ، أَمَّا أَنَّهُ كَاذِبٌ؛ فَلِأَنَّهُ قَالَ بِمَا لَا عِلْمَ عِنْدَهُ فِيهِ، وَأَمَّا أَنَّهُ عَاصٍ؛ فَلِأَنَّهُ وَاقِعٌ فِيمَا نَهَى اللهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإِسْرَاءُ: ٣٦] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[الْأَعْرَافُ:٣٣]، وَلِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ إِدْرَاكُ الْكَيْفِيَّةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾[طه:١١٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾[الْأَنْعَامُ:١٠٣].

وَسَوَاءٌ كَانَ التَّكْيِيفُ بِاللِّسَانِ تَعْبِيرًا أَوْ بِالْجَنَانِ تَقْدِيرًا، أَوْ بِالْبَنَانِ تَحْرِيرًا، فَالْكُلُّ مَمْنُوعٌ، وَلِهَذَا **قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَ سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ الِاسْتِوَاءِ:** "الْكَيْفُ مَجْهُولٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ"، وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا أَنْ لَا نَعْتَقِدَ أَنَّ لَهَا كَيْفِيَّةً، بَلْ لَهَا كَيْفِيَّةٌ، وَلَكِنَّهَا لَيْسَتْ مَعْلُومَةً لَنَا؛ لِأَنَّ مَا لَيْسَ لَهُ كَيْفِيَّةٌ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ؛ فَالِاسْتِوَاءُ، وَالنُّزُولُ، وَالْيَدُ، وَالْوَجْهُ، وَالْعَيْنُ، لَهَا كَيْفِيَّةٌ، لَكِنَّنَا لَا نَعْلَمُهَا؛ فَفَرْقٌ بَيْنَ أَنْ نُثْبِتَ كَيْفِيَّةً مُعَيَّنَةً وَلَوْ تَقْدِيرًا، وَبَيْنَ أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ لَهَا كَيْفِيَّةً غَيْرَ مَعْلُومَةٍ، وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ؛ فَنَقُولُ: لَهَا كَيْفِيَّةٌ، لَكِنْ غَيْرُ مَعْلُومَةٍ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يُتَصَوَّرُ أَنْ نَعْتَقِدَ لِلشَّيْءِ كَيْفِيَّةً وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُهَا؟

الْجَوَابُ: إِنَّ ذَلِكَ مَقْدُورٌ وَمُمْكِنٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا شَاهَدَ قَصْرًا مِنَ الْخَارِجِ؛ فَإِنَّهُ يَعْتَقِدُ أَنَّ لِذَلِكَ الْقَصْرِ تَقْسِيمَةً هَنْدَسِيَّةً، لَكِنْ لَا يَعْلَمُ حَقِيقَتَهَا وَهَيْئَتَهَا إِلَّا إِذَا شَاهَدَهَا، وَأَخْبَرَهُ جَمْعٌ عُدُولٌ بِحَقِيقَتِهَا[1].

وَبَدَأَ الْمُصَنِّفُ الْبَابَ بِـ:

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾[الرَّعْدُ:٣٠] الْآيَةَ.

أَيْ: هَذِهِ الْأُمَّةُ الَّتِي بَعَثْنَاكَ فِيهِمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ لَا يُقِرُّونَ بِهِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَأْنَفُونَ مِنْ وَصْفِ اللَّهِ بِالرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلِهَذَا أَنِفُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَنْ يَكْتُبُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٨٨-١٩٠).

وَقَالُوا: مَا نَدْرِي مَا الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، فَفِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ فِي صُلْحِ الْحُدَيْبِيَةِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بنُ عَمْرٍو فقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)**، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ[1].

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى**﴾ [الْإِسْرَاءُ:١١٠].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(إِنَّ أَحَبَّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ تعالى عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ)**[2].

وَقَدْ أَمَرَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ كُفْرَهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿**قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ**﴾ [الرَّعْدُ:٣٠]، أَيْ هَذَا الَّذِي تَكْفُرُونَ بِهِ، أَنَا مُؤْمِنٌ بِهِ مُعْتَرِفٌ، مُقِرٌّ لَهُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَالْأُلُوهِيَّةِ، فَهُوَ الَّذِي خَلَقَنِي وَمَلَكَنِي وَرَبَّانِي، وَهُوَ مَعْبُودِي الْحَقُّ الَّذِي يَأْلَهُهُ قَلْبِي، وَتَخْضَعُ لَهُ جَوَارِحِي ﴿**هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ**﴾ [الرَّعْدُ:٣٠]، أَيْ: فِي جَمِيعِ أُمُورِي ﴿**وَإِلَيْهِ مَتَابِ**﴾ [الرَّعْدُ:٣٠]، أَيْ إِلَيْهِ أَرْجِعُ وَأُنِيبُ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ أَحَدٌ سِوَاهُ[3].

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»[4].

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ)** أَيْ: حَدِّثُوهُمْ بِمَا تَحْتَمِلُهُ أَفْهَامُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ، وَكَلِّمُوهُمْ عَلَى قَدْرِ مَا تُدْرِكُ عُقُولُهُمْ، وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ وَمَا يَشْتَبِهُ عَلَيْهِمْ فَهْمُهُ[5].

---

(١) أخرجه: البخاري/صحيحه(٢٧٣١)(٣/ ١٩٥).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه(٢١٣٢)(٣/١٦٨٢).

(٣) ابن كثير/تفسيره(٤/٣٩٦).

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه(١٢٧)(١/٣٧).

(٥) ابن الجوزي/كشف المشكل(١/٢٠١)، الكرماني/الكواكب الدراري(٢/١٥٣)، المناوي/فيض القدير (٣/ ٣٧٨).

قَالَ الصَّنْعَانِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَيْ: كَلِّمُوهُمْ بِمَا يُدْرِكُونَهُ وَتَسَعَهُ عُقُولُهُمْ، لَا بِمَا يَخْفَى عَلَيْهِمْ مَعْرِفَتُهُ وَفَهْمُهُ مِنَ الْمُتَشَابِهِ، وَمَا لَا يُدْرِكُهُ إِلَّا مَنْ مَارَسَ الْمَعَارِفَ وَطَالَ اطِّلَاعُهُ عَلَى الْحَقَائِقِ، وَقَرَّ فِي صَدْرِهِ الْإِيمَانُ؛ لِأَنَّهُ مَنْ كَانَ عَلَى خِلَافِهِ، فَإِنَّهُ تَشَكَّكَ عَلَيْهِ الْحَقُّ[1].

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ)** الِاسْتِفْهَامُ لِلْإِنْكَارِ؛ أَيْ: أَتُرِيدُونَ إِذَا حَدَّثْتُمُ النَّاسَ بِمَا لَا يَعْرِفُونَ، فَيُنْكِرُونَ حَقِيقَتَهُ أَوْ مَشْرُوعِيَّتَهُ فِي الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ، فَيَقَعُونَ بِذَلِكَ فِي تَكْذِيبِ اللهِ وَرَسُولِهِ؟!.

فَإِنَّ عَوَامَّ النَّاسِ إِذَا سَمِعُوا مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ عُقُولُهُمْ، فَإِنَّهُمْ يُبَادِرُونَ إِلَى تَكْذِيبِهِ، فَإِذَا أُسْنِدَ ذَلِكَ الْعِلْمُ إِلَى كِتَابِ اللهِ، وَإِلَى سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَقَعَ النَّاسُ –عِنْدَئِذٍ– فِي تَكْذِيبِ اللهِ وَرَسُولِهِ.

الثَّالِثَةُ: وَفِيهِ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُخَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمٌ؛ لِمَا فِيهِمْ مِنَ الضَّبْطِ وَصِحَّةِ الْفَهْمِ، وَلَا يُبْذَلُ الْمَعْنَى اللَّطِيفُ لِمَنْ لَا يَسْتَأْهِلُهُ مِنَ الطَّلَبَةِ وَمَنْ يُخَافُ عَلَيْهِ التَّرَخُّصُ وَالِاتِّكَالُ لِقَصِيرِ فَهْمِهِ، وَقَدْ **قَالَ مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** مِنْ إِذَالَةِ الْعَالِمِ أَنْ يُجِيبَ كُلَّ مَنْ سَأَلَهُ. وَإِنَّمَا أَرَادَ أَلَّا يُوضَعَ العِلْمُ إِلَّا عِنْدَ مَنْ يَسْتَحِقُّهُ وَيَفْهَمُهُ[2].

الرَّابِعَةُ: وَفِيهِ أَنَّ الْعَالِمَ يَنْبَغِي أَنْ يُرَبِّيَ النَّاسَ بِالْعِلْمِ تَرْبِيَةً، وَيُغَذِّيَهُمْ إِيَّاهُ تَغْذِيَةً، فَيُرَبِيهِمْ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ، فَيَكُونُ رَبَّانِيًّا، وَيُوَضِّحُ ذَلِكَ أَنَّ الطِّفْلَ لَمَّا كَانَتْ مَعِدَتُهُ لَا تَقْوَى عَلَى هَضْمِ الْأَطْعِمَةِ الْغَلِيظَةِ؛ يَسَّرَ اللهُ لَهُ رِزْقَهُ مِنْ ثَدْيِ أُمِّهِ مُدَّةً طَوِيلَةً يَتَدَرَّجُ فِيهَا إِلَى تَنَاوُلِهِ الْأَغْذِيَةِ الْبَاقِيَةِ عَلَى جِهَتِهَا، فَإِنَّ اللَّبَنَ قَدْ كَانَ غِذَاءً ثُمَّ انْقَلَبَ لَبَنًا فَصَارَ عَلَى نَحْوِ الشَّيْءِ الْمُصَاعِدِ فَهُوَ مِنْ أَلْطَفِ الْأَغْذِيَةِ، فَإِذَا قَوِيَتْ مَعِدَةُ الطِّفْلِ غُذِّيَ بِالْأَغْذِيَةِ الْقَوِيَّةِ، فَكَذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ أَنْ يَرْفِقَ بِالنَّاسِ فِي التَّعْلِيمِ، فَلَا يُعَرِّضُ عَقُولَهُمْ لِسَمَاعِ مَا تُنْكِرُهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَيَقَّنَ قُوَّةَ عُقُولِهِمْ لِدَفْعِ الشُّبْهَةِ، وَقَبُولِ الْحُجَّةِ، وَالْكُفْرِ بِالطَّاغُوتِ، وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَإِلَّا عَرَّضَهُمْ لِلتَّكْذِيبِ، كَمَا قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: (أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟)[3].

الْخَامِسَةُ: وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُتَشَابِهَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُذْكَرَ عِنْدَ الْعَامَّةِ، وَمِثْلُهُ **قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ**

---

(١) الصنعاني/ التنوير(٥/٣٣٧).

(٢) ابن بطال/شرح صحيح البخاري(١/ ٢٠٧).

(٣) ابن هبيرة/ الإفصاح(١/ ٢٦٨).

ﷺ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً[١].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وِعَاءَيْنِ: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا، فَبَثَثْتُهُ، وَأَمَّا الآخَرُ؛ فَلَوْ بَثَثْتُهُ؛ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ[٢].

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَلِّقاً عَلَى هَذَا الْأَثَرِ: هَذَا دَالٌّ عَلَى جَوَازِ كِتْمَانِ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي تُحَرِّكُ فِتْنَةً فِي الْأُصُولِ، أَوْ الْفُرُوعِ، أَوْ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ، أَمَّا حَدِيثٌ يَتَعَلَّقُ بِحِلٍّ، أَوْ حَرَامٍ، فَلَا يَحِلُّ كِتْمَانُهُ بِوَجْهٍ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى[٣].

وَعَنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ أَنْكَرَ تَحْدِيثَ أَنَسٍ ﷺ لِلْحَجَّاجِ بِقِصَّةِ الْعُرَنِيِّينَ؛ لِأَنَّهُ اتَّخَذَهَا وَسِيلَةً إِلَى مَا كَانَ يَعْتَمِدُهُ مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي سَفْكِ الدِّمَاءِ بِتَأْوِيلِهِ الْوَاهِي.

وَمِمَّنْ كَرِهَ التَّحْدِيثَ بِبَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ: أَحْمَدُ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَاهِرُهَا الْخُرُوجُ عَلَى السُّلْطَانِ، وَمَالِكٌ فِي أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، وَأَبُو يُوسُفَ فِي الْغَرَائِبِ.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَضَابِطُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يُقَوِّي الْبِدْعَةَ، وَظَاهِرُهُ فِي الْأَصْلِ غَيْرُ مُرَادٍ، فَالْإِمْسَاكُ عَنْهُ عِنْدَ مَنْ يُخْشَى عَلَيْهِ الْأَخْذُ بِظَاهِرِهِ مَطْلُوبٌ[٤].

وَقَالَ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَعُلِمَ أَنَّ الْمُدَرِّسَ يَنْبَغِي أَنْ يُكَلِّمَ كُلَّ طَالِبٍ عَلَى قَدْرِ فَهْمِهِ وَعَقْلِهِ، فَيُجِيبُهُ بِمَا يَحْتَمِلُهُ حَالُهُ، وَمَنْ اشْتَغَلَ بِعِمَارَةٍ أَوْ تِجَارَةٍ أَوْ مِهْنَةٍ، فَحَقُّهُ أَنْ يَقْتَصِرَ بِهِ مِنَ الْعِلْمِ عَلَى قَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَنْ هُوَ فِي رُتْبَتِهِ مِنَ الْعَامَّةِ، وَأَنْ يَمْلَأَ نَفْسَهُ مِنَ الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ الْوَارِدِ بِهِمَا الْقُرْآنُ، وَلَا يُوَلِّدُ لَهُ الشُّبَهَ وَالشُّكُوكَ، فَإِنِ اتَّفَقَ اضْطِرَابُ نَفْسِ بَعْضِهِمْ بِشُبْهَةٍ تَوَلَّدَتْ لَهُ أَوْ وَلَّدَهَا لَهُ ذُو بِدْعَةٍ، فَتَاقَتْ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَتِهَا اخْتَبَرَهُ، فَإِنْ وَجَدَهُ ذَا طَبْعٍ مُوَفَّقٍ لِلْعِلْمِ، وَفَهْمٍ ثَابِتٍ، وَتَصَوُّرٍ صَائِبٍ، خَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّعَلُّمِ، وَسُوعِدَ عَلَيْهِ لِمَا يَجِدُ مِنَ السَّبِيلِ إِلَيْهِ، وَإِنْ وَجَدَهُ شِرِّيرًا فِي طَبْعِهِ أَوْ نَاقِصًا فِي فَهْمِهِ، مَنَعَهُ أَشَدَّ الْمَنْعِ؛ فَفِي اشْتِغَالِهِ مَفْسَدَتَانِ: تَعَطُّلُهُ عَمَّا يَعُودُ نَفْعُهُ إِلَى الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَشُغْلُهُ بِمَا يَكْثُرُ مِنْ شُبْهَةٍ وَلَيْسَ فِيهِ مَنْفَعَةٌ، وَكَانَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ

---

(١) أخرجه: مسلم/ صحيحه (١/ ١١).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (١٢٠) (١/ ٣٥).

(٣)محمد بن آدم الأثيوبي/ مشارق الأنوار الوهاجة(١/ ٤٣).

(٤) ابن حجر/ فتح الباري (١/ ٢٢٥).

إِذَا تَرَشَّحَ أَحَدُهُمْ لِمَعْرِفَةِ حَقَائِقِ الْعُلُومِ وَالْخُرُوجِ مِنَ الْعَامَّةِ إِلَى الْخَاصَّةِ اخْتُبِرَ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ خَيِّرًا أَوْ غَيْرَ مُنْتَهِي لِلتَّعَلُّمِ؛ مُنِعَ وَإِلَّا شُورِطَ عَلَى أَنْ يُقَيَّدَ بِقَيْدٍ فِي دَارِ الْحِكْمَةِ، وَيُمْنَعَ أَنْ يَخْرُجَ حَتَّى يُحَصِّلَ الْعِلْمَ أَوْ يَأْبَى عَلَيْهِ الْمَوْتُ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ مَنْ شَرَعَ فِي حَقَائِقِ الْعُلُومِ، ثُمَّ لَمْ يَبْرَعْ فِيهَا؛ تَوَلَّدَتْ لَهُ الشُّبَهُ وَتَكْثُرُ عَلَيْهِ، فَيَصِيرَ ضَالًّا مُضِلًّا، فَيَعْظُمَ عَلَى النَّاسِ ضَرَرُهُ، وَبِهَذَا النَّظَرِ قِيلَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ نِصْفِ فَقِيهٍ أَوْ مُتَكَلِّمٍ[١].

قَالَ سُلَيْمَانُ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى إِطْلَاقٍ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الدِّينِ وَالسُّنَنِ يَجْهَلُهُ النَّاسُ، فَإِذَا حُدِّثُوا بِهِ كَذَّبُوا بِذَلِكَ وَأَعْظَمُوهُ، فَلَا يَتْرُكُ الْعَالِمُ تَحْدِيثَهُمْ، بَلْ يُعَلِّمُهُمْ بِرِفْقٍ، وَيَدْعُوهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ[٢].

السَّادِسَةُ: فَإِنْ قِيلَ: هَلْ نَدَعُ الْحَدِيثَ بِمَا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُ النَّاسِ، وَإِنْ كَانُوا مُحْتَاجِينَ لِذَلِكَ؟

أُجِيبَ: لَا نَدَعُهُ، وَلَكِنْ نُحَدِّثُهُمْ بِطَرِيقٍ تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، وَذَلِكَ بِأَنْ نَنْقُلَهُمْ رُوَيْدًا رُوَيْدًا؛ حَتَّى يَتَقَبَّلُوا هَذَا الْحَدِيثَ وَيَطْمَئِنُّوا إِلَيْهِ، وَلَا نَدَعُ مَا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ وَنَقُولُ: هَذَا شَيْءٌ مُسْتَنْكَرٌ لَا نَتَكَلَّمُ بِهِ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ: الْعَمَلُ بِالسُّنَّةِ الَّتِي لَا يَعْتَادُهَا النَّاسُ، وَيَسْتَنْكِرُونَهَا؛ فَإِنَّنَا نَعْمَلُ بِهَا، وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ نُخْبِرَهُمْ بِهَا؛ حَتَّى تَقْبَلَهَا نُفُوسُهُمْ، وَيَطْمَئِنُّوا إِلَيْهَا[٣].

السَّابِعَةُ: مُنَاسَبَةُ هَذَا الْأَثَرِ لِبَابِ الصِّفَاتِ: أَنَّ بَعْضَ الصِّفَاتِ لَا تَحْتَمِلُهَا أَفْهَامُ الْعَامَّةِ، فَيُمْكِنُ إِذَا حَدَّثْتَهُمْ بِهَا كَانَ لِذَلِكَ أَثَرٌ سَيِّءٌ عَلَيْهِمْ، كَحَدِيثِ النُّزُولِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، مَعَ ثُبُوتِ الْعُلُوِّ، فَلَوْ حَدَّثْتَ الْعَامِيَّ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا مَعَ عُلُوِّهِ عَلَى عَرْشِهِ، فَقَدْ يَفْهَمُ أَنَّهُ إِذَا نَزَلَ؛ صَارَتِ السَّمَاوَاتُ فَوْقَهُ وَصَارَ الْعَرْشُ خَالِيًا مِنْهُ، وَحِينَئِذٍ لَا بُدَّ فِي هَذَا مِنْ حَدِيثٍ تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، فَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ اللهَ ﷻ يَنْزِلُ نُزُولًا لَا يُمَاثِلُ نُزُولَ الْمَخْلُوقِينَ مَعَ عُلُوِّهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَالْعَامِيُّ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَصَوَّرَ مُطْلَقَ الْمَعْنَى، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ بَيَانُ فَضْلِ اللهِ ﷻ فِي هَذِهِ

---

(١) المناوي/ فيض القدير (٣/ ٣٧٨).

(٢) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد (ص ٥٠٠).

(٣) ابن عثيمين /القول المفيد(٢/ ١٩٣).

السَّاعَةِ مِنَ اللَّيْلِ[1].

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ، - اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ-، فَقَالَ: "مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ"! انْتَهَى[2].

فِي الْأَثَرِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: قَوْلُهُ: **(أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ)**، أَيْ: رَأَى ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلًا بَدَتْ عَلَيْهِ قَرَائِنُ الانْزِعَاجِ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي صِفَاتِ اللهِ؛ كَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ. قَالَ: **(فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾)** [الْأَنْعَامُ:٩١][3].

وَكَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ القِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً، يَتَكَفَّؤُهَا الجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ، نُزُلًا لِأَهْلِ الجَنَّةِ)** فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ يَا أَبَا القَاسِمِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الجَنَّةِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: **(بَلَى)** قَالَ: تَكُونُ الأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً -كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ- فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: إِدَامُهُمْ بَالاَمٌ وَنُونٌ، قَالُوا: وَمَا هَذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ وَنُونٌ، يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفًا[4].

فَحَسِبَ الرَّجُلُ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنِ اتِّحَادِ الاسْمِ اتِّحَادُ الْمُسَمَّى، فَيَكُونُ للهِ إِصْبَعٌ كَإِصْبَعِ الْمَخْلُوقِ، وَيَدٌ كَأَيْدِي الْمَخْلُوقِ، وَيَخْفَى عَلَيْهِ أَنَّ هَذَا اللَّازِمَ بَاطِلٌ، وَأَنَّ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى تَلِيقُ بِذَاتِهِ الْمُقَدَّسَةِ، وَصِفَاتِ الْمَخْلُوقِ تَلِيقُ بِذَاتِهِ النَّاقِصَةِ، وَأَنَّ ذَاتَ اللهِ وَصِفَاتِهِ لَا تُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ١٩٣).

(٢) صحيح، أخرجه: عبد الرزاق/مصنفه(٣/٢٣٩).

(٣) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٣٢٣٨)(٥/ ٣٧١).

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه(٦٥٢٠)(٨/ ١٠٨)، مسلم/صحيحه (٢٧٩٢)(٤/٢١٥١).

ذَوَاتِ وَصِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى:١١]، وَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يُمِرَّهَا كَمَا جَاءَتْ عَلَى مُرَادِ اللهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ.

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(مَا فَرَّقَ هَؤُلَاءِ)** يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ "مَا" اسْتِفْهَامِيَّةً إِنْكَارِيَّةً. وَفَرَق بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالرَّاءِ وَهُوَ الْخَوْفُ وَالْفَزَعُ، أَيْ: مَا فَزِعَ هَذَا وَأَضْرَابُهُ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ وَاسْتِنْكَارِهِمْ لَهَا؟ وَالْمُرَادُ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْعَبْدِ التَّسْلِيمُ والْإِذْعَانُ وَالْإِيمَانُ بِمَا صَحَّ عَنِ اللهِ وَعَنْ رَسُولِهِ ﷺ وَإِنْ لَمْ يُحِطْ بِهِ عِلْمًا. **وَلِهَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ**: آمَنْتُ بِاللهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ عَلَى مُرَادِ اللهِ، وَآمَنْتُ بِرَسُولِ اللهِ، وَمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللهِ عَلَى مُرَادِ رَسُولِ اللهِ[1].

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ، وَيَجُوزُ تَخْفِيفُهَا. وَ "مَا" نَافِيَةٌ أَيْ: مَا فَرَّقَ هَذَا وَأَضْرَابُهُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَلَا عَرَفُوا ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ)** الْمُحْكَمُ: هُوَ مَا ظَهَرَ مَعْنَاهُ مِنْ ذَاتِ اللَّفْظِ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ لِتَأْوِيلٍ أَوْ تَخْصِيصٍ أَوْ نَسْخٍ[2].

فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: أَنَّهُمْ إِذَا سَمِعُوا الْآيَاتِ أَوِ الْأَحَادِيثَ الْمُحْكَمَاتِ ظَهَرَ لَهُمْ مَعْنَاهَا، وَأَتْقَنُوا فَهْمَهَا مِنْ غَيْرِ خَفَاءٍ يَدْعُو إِلَى تَأْوِيلٍ أَوْ تَخْصِيصٍ، فَيَجِدُونَ لَهُ فِي صُدُورِهِمْ طُمَأْنِينَةً وَارْتِيَاحاً.

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ)** الْمُتَشَابِهُ: هُوَ مَا اشْتَبَهَ مَعْنَاهُ مِنْ ذَاتِ اللَّفْظِ، وَهُوَ نَوْعَانْ:

حَقِيقِيٌّ: اسْتَأْثَرَ اللهُ بِعِلْمِهِ، مِثْلُ: كَيْفِيَّةِ صِفَاتِ ذَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، فَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ وَإِنْ كَانَ نَبِيّاً مُرْسَلاً، أَوْ مَلَكاً مُقَرَّباً كَيْفَ يَدُ اللهِ، وَكَيْفُ وَجْهُهُ، وَلَا كَيْفَ نُزُولُهُ وَعُرُوجُهُ، وَاسْتِوَاؤُهُ، وَالْخَوْضُ فِي مِثْلِهِ أَوْ جَحْدِهِ بِدْعَةٌ مُضِلَّةٌ تُفْضِي إِلَى الْهَلَاكِ.

---

(١) سليمان آل الشيخ/تيسير العزيز الحميد(ص٥٠١)، وانظر كلام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: ابن قدامة/لمعة الاعتقاد (ص٧).

(٢) انظر: محمد صالح/تفسير النصوص(١/١٧١).

وَإِضَافِيٌّ: وَهُوَ مَا خَفِيَ بَعْضَ الْخَفَاءِ، وَبَيَّنَهُ اللهُ لِلرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، أَوْ أَقْدَرَهُمْ عَلَى فَهْمِهِ، وَهُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾[آلُ عِمْرَانَ:٧] عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ قَالَ بِالْوَصْلِ.

وَمِثَالُهُ: تَخْصِيصُ الْعَامِّ، وَتَقْيِيدُ الْمُطْلَقِ، وَتَأْوِيلُ الظَّاهِرِ إِذَا قَامَ فِيهِ دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ.

الْخَامِسَةُ: وَفِي الْأَثَرِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ ذِكْرِ آيَاتِ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيثِهَا بِحَضْرَةِ عَوَامِّ الْمُؤْمِنِينَ وَخَوَاصِّهِمْ، وَأَنَّ مَنْ رَدَّ شَيْئًا مِنْهَا أَوْ اسْتَنْكَرَهُ بَعْدَ صِحَّتِهِ، فَهُوَ مِمَّنْ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، بَلْ هُوَ مِنَ الْهَالِكِينَ، فَيُرَاجِعُ فِي بَاطِلِهِ، وَيُبَيَّنُ لَهُ الْحَقُّ[1].

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ (الرَّحْمَنَ) أَنْكَرُوا ذَلِكَ. فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿**وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ**﴾[الرَّعْدُ:٣٠][2].

أَخْرَجَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ قَتَادَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ**﴾[الرَّعْدُ:٣٠]: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ حِينَ صَالَحَ قُرَيْشًا كَتَبَ: (**هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ**) فَقَالَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ: لَئِنْ كُنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَاتَلْنَاكَ لَقَدْ ظَلَمْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: دَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ نُقَاتِلْهُمْ فَقَالَ: (**لَا، وَلَكِنِ اكْتُبُوا كَمَا يُرِيدُونَ، إِنِّي مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ**) فَلَمَّا كَتَبَ الْكَاتِبُ: (**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**) قَالَتْ قُرَيْشٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَلَا نَعْرِفُهُ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَكْتُبُونَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنَا نُقَاتِلْهُمْ، قَالَ: (**لَا، وَلَكِنِ اكْتُبُوا كَمَا يُرِيدُونَ**)[3].

---

(١) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٥٠٤) بتصرف.

(٢) ذكره الطبري/تفسيره(١٣/٥٣٠).

(٣) صحيح، أخرجه: الطبري/ تفسيره (١٣/ ٥٣١).

وَقَالَ الثَّعْلَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَانَ ذِكْرُ الرَّحْمَنِ فِي الْقُرْآنِ قَلِيلاً فِي بَدْءِ مَا أُنْزِلَ، فَلَمَّا أَسْلَمَ عَبْدُ اللهِ بنُ سَلَامٍ وَأَصْحَابُهُ: سَاءَهُمْ قِلَّةُ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ فِي الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ الرَّحْمَنِ فِي التَّوْرَاةِ كَثِيرٌ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَنزلَ فِي ذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿**قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ**﴾ [الْإِسْرَاءُ:١١٠]، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ حِيْنَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: مَا بَالُ مُحَمَّدٍ كَانَ يَدْعُو إِلَى إِلَهٍ وَاحِدٍ فَهُوَ الْيَوْمَ يَدْعُو إِلَى إِلَهَيْنِ: اللهِ وَالرَّحْمَنِ، مَا نَعْرِفُ الرَّحْمَنَ إِلَّا رَحْمَنَ الْيَمَامَةِ، يَعْنُونَ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿**وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَافِرُونَ**﴾ [الْأَنْبِيَاءُ:٣٦]، وَقَوْلَهُ: ﴿**وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ**﴾[الرَّعْدُ:٣٠][1].

يُسْتَفَادُ مِنْهُ: أَنَّ مَنْ جَحَدَ اسْمًا مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ، أَوْ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ ذُكِرَا فِي الْقُرْآنِ، أَوْ تَوَاتَرَتْ بِهِمَا السُّنَّةُ كَانَ مُرْتَدًّا كَافِرًا؛ لِأَنَّهُ كَذَّبَ اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، وَيُعَضِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا**﴾ [الْفُرْقَانُ:٦٠].

أَيْ: إِذَا قِيلَ لِلْكُفَّارِ: اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ، قَالُوا: لَا نَسْجُدُ لِلرَّحْمَنِ، وَمَا الرَّحْمَنُ؟ لَا نَعْرِفُهُ وَلَا نُقِرُّ بِهِ، أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا بِالسُّجُودِ لَهُ وَنَحْنُ لَا نَعْرِفُهُ؟! وَزَادَهُمْ أَمْرُهُ لَهُمْ بِالسُّجُودِ لَهُ بُعْدًا عَنْ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَكُفْرًا بِهِ[2].

وَالْخُلَاصَةُ: جُحُودُ شَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ كُفْرٌ؛ وَذَلِكَ أَنَّ التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالْإِيمَانُ بِاللَّهِ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِتَحْقِيقِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: عَدَمُ الْإِيمَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الرَّعْدِ.

الثَّالِثَةُ: تَرْكُ التَّحْدِيثِ بِمَا لَا يَفْهَمُ السَّامِعُ.

---

(١) الثعلبي/تفسيره(٥/ ٢٩٦).

(٢) مجموعة من العلماء/المختصر في التفسير(ص٣٦٥).

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْعِلَّةِ: أَنَّهُ يُفْضِي إِلَى تَكْذِيبِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الْمُنْكِرُ.

الْخَامِسَةُ: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنِ اسْتَنْكَرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ.

الْبَابُ (٤٠)

قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النَّحْلُ: ٨٣] الْآيَةُ.

الْمُرَادُ بِهَذِهِ التَّرْجَمَةِ التَّأَدُّبُ مَعَ جَنَابِ الرُّبُوبِيَّةِ عَنِ الْأَلْفَاظِ الشِّرْكِيَّةِ الْخَفِيَّةِ، كَنِسْبَةِ النِّعَمِ إِلَى غَيْرِ اللهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الشِّرْكِ الْخَفِيِّ، وَضِدُّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الشُّكْرِ، كَمَا فِي حَدِيثِ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **(مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفًا فَلَمْ يَجِدْ لَهُ خَيْرًا إِلَّا الثَّنَاءَ، فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ)**[1].

فَإِذَا كَانَ ذِكْرُ الْمَعْرُوفِ الَّذِي يُقَدِّرُهُ اللهُ عَلَى يَدَيْ إِنْسَانٍ، وَشُكْرُ صَاحِبِهِ، وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِ؛ هُوَ مِنْ شُكْرِ اللهِ تَعَالَى؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ)**[2]، فَذِكْرُ فَضْلِ اللهِ وَخَيْرِهِ وَبِرِّهِ، وَآلَائِهِ وَإِحْسَانِهِ، وَنِسْبَةُ ذَلِكَ إِلَيْهِ أَوْلَى بِأَنْ يَكُونَ شُكْرًا[3].

وَالْوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ النِّعَمِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّ كَمَالَ التَّوْحِيدِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِضَافَةِ كُلِّ نِعْمَةٍ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّ إِضَافَةَ النِّعَمِ إِلَى غَيْرِ اللهِ نَقْصٌ فِي كَمَالِ التَّوْحِيدِ، وَنَوْعُ شِرْكٍ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمَّا كَانَ عَدَمُ شُكْرِ اللهِ عَلَى نِعْمَتِهِ، وَنِسْبَتُهَا إِلَى غَيْرِهِ شِرْكًا، نَاسَبَ إِيرَادُ هَذَا الْبَابِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ؛ لِيَكُونَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى بَصِيرَةٍ وَعِلْمٍ أَنَّ اللهَ تَعَالَى وَلِيُّ كُلِّ نِعْمَةٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النَّحْلُ:٥٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هُودُ:٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذَّارِيَاتُ:٢٢].

وَأَنَّ أَسْبَابَ الرِّزْقِ مِنَ الْبَشَرِ وَغَيْرِهِمْ بِيَدِ اللهِ إِنْ شَاءَ أَقْدَرَهُمْ عَلَى النَّفْعِ، وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُمْ، وَأَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ لَا يَكَادُ يَنْفَعُ بِشَيْءٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ، فَلَزِمَ مَنْ أَعْطَاهُ اللهُ تَعَالَى النِّعْمَةَ أَنْ يَنْسِبَهَا لَهُ، وَيَشْكُرَهُ عَلَيْهَا، وَإِلَّا كَانَ جَاحِداً لِهَا، فَإِنْ نَسَبَهَا لِغَيْرِ اللهِ كَانَ مُشْرِكاً، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا

---

(١) حسن، أخرجه: ابن حبان/ صحيحه (٣٤١٥)(٨/ ٢٠٣).

(٢) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٤٨١١)(٤/ ٢٥٥).

(٣) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٥٠٥).

﴿إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ [فَاطِرُ:٣].

فَإِنَّهَا أَمْرٌ لِلنَّاسِ أَنْ يَذْكُرُوا نِعْمَتَهُ عَلَيْهِمْ، وَهَذَا شَامِلٌ لِذِكْرِهَا بِالْقَلْبِ اعْتِرَافاً، وَبِاللِّسَانِ ثَنَاءً، وَبِالْجَوَارِحِ انْقِيَاداً، فَإِنَّ ذِكْرَ نِعَمِهِ تَعَالَى دَاعٍ لِشُكْرِهِ، ...وَلَمَّا كَانَ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَخْلُقُ وَيَرْزُقُ إِلَّا اللهُ، نَتَجَ مِنْ ذَلِكَ، أَنْ كَانَ ذَلِكَ دَلِيلاً عَلَى أُلُوهِيَّتِهِ وَعُبُودِيَّتِهِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ أَيْ: تُصْرَفُونَ عَنْ عِبَادَةِ الْخَالِقِ الرَّازِقِ لِعِبَادَةِ الْمَخْلُوقِ الْمَرْزُوقِ[(١)].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الْعَنْكَبُوتُ:١٧]، أَيْ: إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يَرْزُقُوكُمْ أَقَلَّ رِزْقٍ، فَاطْلُبُوا عِنْدَ اللهِ الرِّزْقَ، فَإِنَّهُ الْقَادِرُ عَلَى ذَلِكَ، وَاعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ بِالدُّعَاءِ وَبِغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ الَّتِي تُرْضِيهِ، وَاشْكُرُوا لَهُ مَا يُمِدُّكُمْ بِهِ مِنْ نِعَمٍ، بِالْعَمَلِ بِمَرَاضِيهِ، وَالْإِيمَانِ بِأَنَّهُ لَا رَبَّ فِي الْوُجُودِ غَيْرُهُ، وَلَا إِلَهَ سِوَاهُ[(٢)].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النَّحْلُ:٨٣]، هِيَ آيَةٌ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ، الَّتِي تُسَمَّى سُورَةَ النِّعَمِ؛ لِأَنَّ اللهَ ﷻ عَدَّدَ فِيهَا كَثِيراً مِنْ نِعَمِهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَقَالَ فِيهَا: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النَّحْلُ:١٨]، وَأَوَّلُ النِّعَمِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ السُّورَةِ نِعْمَةُ إِرْسَالِ الرُّسُلِ، وَإِنْزَالُ الْوَحْيِ لِهِدَايَةِ عِبَادِهِ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ، يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النَّحْلُ:٨٢-٨٣].

قَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: فَإِنْ أَدْبَرَ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ يَا مُحَمَّدُ عَمَّا أَرْسَلْتُكَ بِهِ إِلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ، فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ وَأَعْرَضُوا عَنْهُ، فَمَا عَلَيْكَ مِنْ لَوْمٍ وَلَا عَذْلٍ، لِأَنَّكَ قَدْ أَدَّيْتَ مَا عَلَيْكَ فِي ذَلِكَ، إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا بَلَاغُهُمْ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ[(٣)].

وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ فَإِنَّ أَهْلَ التَّأْوِيلِ اخْتَلَفُوا فِي الْمَعْنِيِّ بِالنِّعْمَةِ الَّتِي أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ عَنْ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ أَنَّهُمْ يُنْكِرُونَهَا مَعَ مَعْرِفَتِهِمْ بِهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ:

---

(١) السعدي/ تفسيره (ص٦٨٤).

(٢) مجد مكي/ تفسيره(ص٣٩٨).

(٣) الطبري/ تفسيره (١٤/ ٣٢٤).

هُوَ النَّبِيُّ ﷺ، عَرَفُوا نُبُوَّتَهُ ثُمَّ جَحَدُوهَا وَكَذَّبُوهُ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ أَنَّ مَا عَدَّدَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ فِي هَذِهِ السُّورَةِ مِنَ النِّعَمِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُنْعِمُ بِذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ، فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ وَرِثُوهُ عَنْ آبَائِهِمْ

وَقَالَ آخَرُونَ: مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ الْكُفَّارَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ: مَنْ رَزَقَكُمْ، أَقَرُّوا بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي رَزَقَهُمْ، ثُمَّ يُنْكِرُونَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِمْ: رُزِقْنَا ذَلِكَ بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا[1].

وَقَالَ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ وَأَشْبَهُهَا بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، قَوْلُ مَنْ قَالَ: عُنِيَ بِالنِّعْمَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ﴾ النِّعْمَةَ عَلَيْهِمْ بِإِرْسَالِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَيْهِمْ دَاعِيًا إِلَى مَا بَعَثَهُ بِدُعَائِهِمْ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ بَيْنَ آيَتَيْنِ كِلْتَاهُمَا خَبَرٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَمَّا بُعِثَ بِهِ، فَأَوْلَى مَا بَيْنَهُمَا أَنْ يَكُونَ فِي مَعْنَى مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ، إِذْ لَمْ يَكُنْ مَعْنًى يَدُلُّ عَلَى انْصِرَافِهِ عَمَّا قَبْلَهُ وَعَمَّا بَعْدَهُ فَالَّذِي قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ وَمَا بَعْدَهَا: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ [النَّحْلُ:٨٤] وَهُوَ رَسُولُهَا فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، فَمَعْنَى الْآيَةِ: يَعْرِفُ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ بِاللَّهِ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَا مُحَمَّدُ بِكَ، ثُمَّ يُنْكِرُونَكَ وَيَجْحَدُونَ نُبُوَّتَكَ ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النَّحْلُ:٨٣] يَقُولُ: وَأَكْثَرُ قَوْمِكَ الْجَاحِدُونَ نُبُوَّتَكَ، لَا الْمُقِرُّونَ بِهَا[2].

وَجَاءَ التَّعْبِيرُ بِـ(ثُمَّ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ لِاسْتِبْعَادِ الْإِنْكَارِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ بِالنِّعَمِ، فَإِنَّ مِنْ شَأْنِ الْعَالِمِ بِالنِّعْمَةِ أَنْ يُؤَدِّيَ الشُّكْرَ لِمُسْدِيهَا، وَأَنْ يَسْتَعْمِلَهَا فِيمَا خُلِقَتْ لَهُ.

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: "هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي"[3].

هَذَا الْأَثَرُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: هِيَ الْمَسَاكِنُ وَالْأَنْعَامُ وَمَا تُرْزَقُونَ مِنْهَا وَسَرَابِيلُ مِنَ الْحَدِيدِ وَالثِّيَابِ تَعْرِفُ هَذَا كُفَّارُ

---

(١) الطبري/تفسيره(١٤/٣٢٦).

(٢) الطبري/تفسيره(١٤/٣٢٧).

(٣) الطبري/تفسيره(١٤/٣٢٦).

قُرَيْشٍ ثُمَّ تُنْكِرُهُ بِأَن تَقُولَ: هَذَا كَانَ لِآبَائِنَا فَوَرَّثُونَا إِيَّاهُ"[1].

قَوْلُهُ: **(هَذَا مَالِي وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي)** قَصَدَ مِنْهُ إِسْنَادَ النِّعْمَةِ إِلَى وَرَثَتِهِ، وَإِنْكَارَ الْمُنْعِمِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ الَّذِي خَلَقَهُمْ، وَخَلَقَ النِّعْمَةَ الَّتِي أَعْطَاهُمْ، فَكَانَ مَثَلُهُ فِي ذَلِكَ كَمَثَلِ الْأَقْرَعِ وَالْأَبْرَصِ اللَّذَيْنِ جَحَدَا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْهِمَا، وَنَسَبَاهَا إِلَى الْآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ، فَسَلَبَهُمَا اللهُ النِّعْمَةَ، وَصَيَّرَهُمَا إِلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ النَّقْصِ وَالْفَقْرِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَنْ قَالَهَا وَهُوَ يَرَى أَنَّ الْمَالَ الَّذِي حَصَلَ لَهُ قَدْ وَرِثَهُ عَنْ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ وَلَيْسَ مِنْ خَلْقِ اللهِ وَرِزْقِهِ، كَانَ مُشْرِكاً فِي الرُّبُوبِيَّةِ شِرْكاً أَكْبَرَ يَنْقُضُ إِيمَانَهُ.

وَمَنْ قَالَهَا مَعَ سَلَامَةِ الْمُعْتَقَدِ أَنَّ اللهَ هُوَ الرَّزَّاقُ قَدْ أَعْطَاهَا لِوَرَثَتِهِ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْهِ، فَيُنْظَرُ:

فَإِنْ شَكَرَ اللهَ عَلَيْهَا، وَشَكَرَ وَرَثَتَهُ كَسَبَبٍ فِي ذَلِكَ، تَمَسُّكاً بِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ الْقَائِلِ: **(لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ)**[2]، جَازَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ خَبَرٌ وَافَقَ الْوَاقِعَ.

وَمَنْ شَكَرَ الْوَرَثَةَ وَلَمْ يَشْكُرِ اللهَ تَعَالَى؛ لِغَفْلَتِهِ وَجَهْلِهِ، وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا مِنَ اللهِ، فَقَدْ أَتَى ذَنْباً عَظِيماً لَكِنَّهُ دُونَ الْكُفْرِ.

وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَضْلاً عَمَّنْ يَجْحَدُ النِّعْمَةَ وَيَنْسِبُهَا لِنَفْسِهِ أَوْ لِمَخْلُوقٍ سِوَاهُ، فَقَدْ أَسْخَطَ اللهَ عَلَيْهِ، وَفَتَحَ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ ذُلٍّ وَمَفْقَرَةٍ، قَالَ تَعَالَى: **﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ، فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ، ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ﴾** [سَبَأ:١٥-١٧].

وَقَالَ تَعَالَى: **﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾**[النَّحْلُ:١١٢].

---

(١) السيوطي/الدر المنثور(٥/ ١٥٥).

(٢) صحيح، أخرجه: أبو داود/ سننه (٤٨١١)(٤/ ٢٥٥).

وَقَالَ عَوْنُ بنُ عَبْدِ اللهِ: "يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا"[1].

هَذَا الْأَثَرُ أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ، وَغَيْرُهُ، وَلَفْظُهُ: عَنْ عَوْنِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ قَالَ: إِنْكَارُهُمْ إِيَّاهَا، أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: لَوْلَا فُلَانٌ أَصَابَنِي كَذَا وَكَذَا، وَلَوْلَا فُلَانٌ لَمْ أُصِبْ كَذَا وَكَذَا[2].

قَوْلُهُ: **(لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا)** صَرِيحٌ فِي تَعْلِيقِ الشَّيْءِ – مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ، وُجُودَاً أَوْ عَدَمَاً- عَلَى السَّبَبِ دُونَ اللهِ تَعَالَى الَّذِي خَلَقَ السَّبَبَ وَمُسَبَّبَهُ.

فَإِنْ قَالَ ذَلِكَ خَبَرَاً مُطَابِقَاً لِلْوَاقِعِ، كَمَنْ يَقُولُ: لَوْلَا غَدْرَةُ زَيْدٍ لَمَا قُتِلَ عَمْرٌو، وَلَوْلَا شَفَاعَةُ زَيْدٍ لَمَا نَجَا عَمْرٌو، جَازَ قَوْلُهُ إِذَا كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ قَدَّرَ ذَلِكَ وَخَلَقَهُ.

وَإِنْ عَلَّقَ حُصُولَ الشَّيْءِ أَوْ عَدَمَهُ عَلَى سَبَبٍ ظَاهِرٍ مُعْتَبَرٍ فِي مَجَارِي الْقَدَرِ، كَمَنْ يَقُولُ: لَوْلَا نُزُولُ الْغَيْثِ لَجَفَّ الزَّرْعُ وَقَلَصَ الزَّرْعُ، وَلَوْلَا الْحَبَّةُ السَّمْرَاءُ مَا سَمِنَتْ الْعَذَارَى، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ قَدَّرَ فِي ذَلِكَ النَّفْعَ وَخَلَقَهُ، جَازَ ذَلِكَ.

وَإِنْ عَلَّقَهُ عَلَى سَبَبٍ ظَاهِرٍ غَيْرِ مُعْتَبَرٍ فِي الشَّرْعِ، كَمَنْ يَقُولَ: لَوْلَا التِّوَلَةُ أَوِ الْقِلَادَةُ أَوِ الْحِجَابُ لَأَصَابَتْهُ الْعَيْنُ أَوِ الْحَسَدُ أَوْ مَسُّ الشَّيْطَانِ، حَرُمَ ذَلِكَ، وَعُدَّ شِرْكَاً أَصْغَرَ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَ الْمَمْنُوعَ بِالشَّرْعِ سَبَبَاً.

وَإِنْ عَلَّقَهُ عَلَى سَبَبٍ خَفِيٍّ غَيْرِ ظَاهِرٍ فِي مَجَارِي الْقَدَرِ، كَمَنْ يَقُولُ: لَوْلَا الْوَلِيُّ الْفُلَانِيُّ لَمَا بَرَأَتِ امْرَأَتِي مِنَ الْعُقْمِ، وَلَوْلَا نَوْءُ كَذَا لَمَا نَزَلَ الْغَيْثُ، حَرُمَ، وَعُدَّ شِرْكَاً أَكْبَرَ؛ لِأَنَّ اللهَ مُقَدِّرُ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [الْقَمَرُ:٤٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النُّورُ:٢١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشُّعَرَاءُ:٨٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الشُّورَى:٢٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الْحَدِيدُ:٢٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي

---

(١) الطبري/تفسيره(١٤/٣٢٦).

(٢) أخرجه: ابن أبي حاتم/ تفسيره (١٢٦٢٢)(٧/ ٢٢٩٦).

بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النِّسَاءُ:٧٨].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَلِّقًا عَلَى قَوْلِ: (لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا، أَوْ لَكَانَ كَذَا): هَذَا يَتَضَمَّنُ قَطْعَ إِضَافَةِ النِّعْمَةِ إِلَى مَنْ لَوْلَاهُ لَمْ تَكُنْ، وَإِضَافَتِهَا إِلَى مَنْ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ وَلَا لِغَيْرِهِ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، وَغَايَتُهُ أَنْ تَكُونَ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ السَّبَبِ أَجْرَى اللهُ تَعَالَى نِعْمَتَهُ عَلَى يَدِهِ، وَالسَّبَبُ لَا يَسْتَقِلُّ بِالْإِيجَادِ، وَجَعْلُهُ سَبَبًا هُوَ مِنْ نِعَمِ اللهِ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْمُنْعِمُ بِتِلْكَ النِّعْمَةِ وَهُوَ الْمُنْعِمُ بِمَا جَعَلَهُ مِنْ أَسْبَابِهَا؛ فَالسَّبَبُ وَالْمُسَبَّبُ مِنْ إِنْعَامِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ قَدْ يُنْعِمُ بِذَلِكَ السَّبَبِ وَقَدْ يُنْعِمُ بِدُونِهِ فَلَا يَكُونُ لَهُ أَثَرٌ وَقَدْ يَسْلُبُهُ تَسْبِيبِيَّتَهُ، وَقَدْ يَجْعَلُ لَهَا مُعَارِضًا يُقَاوِمُهَا، وَقَدْ يُرَتِّبُ عَلَى السَّبَبِ ضِدَّ مُقْتَضَاهُ فَهُوَ وَحْدَهُ الْمُنْعِمُ عَلَى الْحَقِيقَةِ[١].

وَقَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ قَائِلِهِ فِيهِ تَفْصِيلٌ إِنْ أَرَادَ بِهِ الْخَبَرَ وَكَانَ الْخَبَرُ صِدْقًا مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ؛ فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، وَإِنْ أَرَادَ بِهَا السَّبَبَ؛ فَلِذَلِكَ ثَلَاثُ حَالَاتٍ:

الْأُولَى: أَنْ يَكُونَ سَبَبًا خَفِيًّا لَا تَأْثِيرَ لَهُ إِطْلَاقًا، كَأَنْ يَقُولَ: لَوْلَا الْوَلِيُّ الْفُلَانِيُّ مَا حَصَلَ كَذَا وَكَذَا، فَهَذَا شِرْكٌ أَكْبَرُ؛ لِأَنَّهُ يَعْتَقِدُ بِهَذَا الْقَوْلِ أَنَّ لِهَذَا الْوَلِيِّ تَصَرُّفًا فِي الْكَوْنِ مَعَ أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَهُوَ تَصَرُّفٌ سِرِّيٌّ خَفِيٌّ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُضِيفَهُ إِلَى سَبَبٍ صَحِيحٍ ثَابِتٍ شَرْعًا أَوْ حِسًّا؛ فَهَذَا جَائِزٌ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَعْتَقِدَ أَنَّ السَّبَبَ مُؤَثِّرٌ بِنَفْسِهِ، وَأَنْ لَا يَتَنَاسَى الْمُنْعِمَ بِذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يُضِيفَهُ إِلَى سَبَبٍ ظَاهِرٍ، لَكِنْ لَمْ يَثْبُتْ كَوْنُهُ سَبَبًا لَا شَرْعًا وَلَا حِسًّا؛ فَهَذَا نَوْعٌ مِنَ الشِّرْكِ الْأَصْغَرِ، وَذَلِكَ مِثْلُ: التِّوَلَةِ، وَالْقَلَائِدِ الَّتِي يُقَالُ: إِنَّهَا تَمْنَعُ الْعَيْنَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَثْبَتَ سَبَبًا لَمْ يَجْعَلْهُ اللهُ سَبَبًا، فَكَانَ مُشَارِكًا للهِ فِي إِثْبَاتِ الْأَسْبَابِ.

وَيَدُلُّ لِهَذَا التَّفْصِيلِ أَنَّهُ ثَبَتَ إِضَافَةُ (لَوْلَا) إِلَى السَّبَبِ وَحْدَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي عَمِّهِ أَبِي طَالِبٍ: **(وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ)**[٢]، وَلَا شَكَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْعَدُ النَّاسِ عَنِ الشِّرْكِ، وَأَخْلَصُ النَّاسِ تَوْحِيدًا للهِ تَعَالَى، فَأَضَافَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّيْءَ إِلَى سَبَبِهِ، لَكِنَّهُ شَرْعِيٌّ

---

(١) ابن القيم/ شفاء العليل (ص٣٧).

(٢) أخرجه: البخاري/ صحيحه (٣٨٨٣) (٥/ ٥٢)، مسلم/صحيحه(٢٠٩)(١/ ١٩٤).

حَقِيقِيٌّ؛ فَإِنَّهُ أُذِنَ لَهُ بِالشَّفَاعَةِ لِعَمِّهِ بِأَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ، فَكَانَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، عَلَيْهِ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ لَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا؛ لِأَنَّهُ لَوْ يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا أَوْ مِثْلَهُ هَانَ عَلَيْهِ بِالتَّسَلِّي.

وَابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ – وَإِنْ كَانَ قَوْلُ الْعَالِمِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ لَكِنْ يُسْتَأْنَسُ بِهِ – قَالَ فِي الْقَصِيدَةِ الْمِيمِيَّةِ يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ:

أُولَئِكَ أَتْبَاعُ النَّبِيِّ وَحِزْبُهُ ... وَلَوْلَاهُمُو مَا كَانَ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمُ
وَلَوْلَاهُمُو كَادَتْ تَمِيدُ بِأَهْلِهَا ... وَلَكِنْ رَوَاسِيهَا وَأَوْتَادُهَا هُمُ
وَلَوْلَاهُمُو كَانَتْ ظَلَامًا بِأَهْلِهَا ... وَلَكِنْ هُمُو فِيهَا بُدُورٌ وَأَنْجُمُ

فَأَضَافَ (لَوْلَا) إِلَى سَبَبٍ صَحِيحٍ "[1].

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا "[2].

قَوْلُهُ: **(يَقُولُونَ هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:** هَذَا يَتَضَمَّنُ الشِّرْكَ مَعَ إِضَافَةِ النِّعْمَةِ إِلَى غَيْرِ وَلِيِّهَا، فَالْآلِهَةُ الَّتِي تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ أَحْقَرُ وَأَذَلُّ مِنْ أَنْ تَشْفَعَ عِنْدَ اللهِ، وَهِيَ مُحْضَرَةٌ فِي الْهَوَانِ وَالْعَذَابِ مَعَ عَابِدِيهَا، وَأَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللهِ، وَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ لَا يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ لِمَنِ ارْتَضَاهُ؛ فَالشَّفَاعَةُ بِإِذْنِهِ مِنْ نِعَمِهِ، فَهُوَ الْمُنْعِمُ بِالشَّفَاعَةِ، وَهُوَ الْمُنْعِمُ بِقَبُولِهَا، وَهُوَ الْمُنْعِمُ بِتَأْهِيلِ الْمَشْفُوعِ لَهُ، إِذْ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ أَهْلًا أَنْ يُشْفَعَ لَهُ. فَمَنِ الْمُنْعِمُ عَلَى الْحَقِيقَةِ سِوَاهُ؟ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النَّحْلُ:٥٣]. فَالْعَبْدُ لَا خُرُوجَ لَهُ عَنْ نِعْمَةِ اللهِ وَفَضْلِهِ وَمِنَّتِهِ وَإِحْسَانِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ، وَلِهَذَا ذَمَّ ﷻ مَنْ آتَاهُ شَيْئًا مِنْ نِعَمِهِ فَـ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِي﴾ [الْقَصَصُ:٧٨][3].

قُلْتُ: هَذَا مِنَ الذَّنْبِ الْمُرَكَّبِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، يَكُونُ قَدْ دَعَى الْأَوْثَانَ وَالْأَصْنَامَ، وَذَبَحَ لَهَا وَنَذَرَ مِنْ دُونِ اللهِ، وَاعْتَقَدَ أَنَّ لَهَا إِرَادَةً مُؤَثِّرَةً فِي إِرَادَةِ اللهِ، فَاتَّخَذَهَا

---

(١) ابن عثيمين/ القول المفيد(٢/ ٢٠٣-٢٠٥).

(٢) ابن تيمية/ مجموع الفتاوى(٨/٣٣).

(٣) ابن القيم/ شفاء العليل (١/٣٧).

وَسَائِطَ تَشْفَعُ لَهُ عِنْدَ اللهِ فِي تَحْقِيقِ مُرَادِهِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ: (أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...) الْحَدِيثَ وَقَدْ تَقَدَّمَ-: "وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُو كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ"(١).

فِيهِ فَوَائِدُ:

الْأُولَى: تَمَامُ الْحَدِيثِ عَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: **(هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟)** قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: **(أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ)**(٢).

الثَّانِيَةُ: قَوْلُهُ: **(وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ)** مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ، وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ، يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾[النَّحْلُ:٨٠- ٨٣].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ، وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي

---

(١) الطبري/تفسيره(١٤/٣٢٧).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه(٨٤٦)(١/ ١٦٩)، مسلم/صحيحه(٧١)(١/٨٣).

الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ، قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [الْقَصَصُ:٧٦-٧٨].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [فُصِّلَتْ:٥٠].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: (أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا) قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ:٧٥]، حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الْوَاقِعَةُ:٨٢](١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ ثَلاَثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، بَدَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا...وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ حَتَّى قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ غَنَمٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ، تَقَطَّعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلاَ بَلاَغَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ، وَالجِلْدَ الحَسَنَ، وَالمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الحُقُوقَ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَرِثْتُ لِكَابِرٍ عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ، وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ، وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ وَتَقَطَّعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلاَ بَلاَغَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ بَصَرِي، وَفَقِيرًا فَقَدْ أَغْنَانِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَ اللَّهِ لاَ أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ)(٢).

---

(١) أخرجه: مسلم/صحيحه(٧٣)(١/ ٨٤).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه(٣٤٦٤)(٤/ ١٧١)، مسلم/صحيحه(٢٩٦٤)(٤/ ٢٢٧٥).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: **(هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟)** قَالُوا: لَا، قَالَ: **(فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟)** قَالُوا: لَا، قَالَ: **(فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ، فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ، وَتَرْبَعُ، فَيَقُولُ: بَلَى، أَيْ رَبِّ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي، ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ، فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ آمَنْتُ بِكَ، وَبِكِتَابِكَ، وَبِرُسُلِكَ، وَصَلَّيْتُ، وَصُمْتُ، وَتَصَدَّقْتُ، وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا إِذًا، قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللهُ عَلَيْهِ)**[1].

الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ: **(قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَاذِقًا)**، الْمَلَّاحُ: هُوَ سَائِسُ السَّفِينَةِ[2].

وَالمَعْنَى أَنَّ السُّفُنَ إِذَا جَرَيْنَ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ بِأَمْرِ اللهِ جَرْيًا حَسَنًا نَسَبُوا ذَلِكَ إِلَى طِيبِ الرِّيحِ، وَحِذْقِ الْمَلَّاحِ فِي سِيَاسَةِ السَّفِينَةِ، وَنَسُوا رَبَّهُمُ الذِي أَجْرَى لَهُمُ الفُلْكَ فِي الْبَحْرِ رَحْمَةً بِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [الْإِسْرَاءُ:٦٦]. فَيَكُونُ نِسْبَةُ ذَلِكَ إِلَى طِيبِ الرِّيحِ وَحِذْقِ الْمَلَّاحِ مِنْ جِنْسِ نِسْبَةِ الْمَطَرِ إِلَى الْأَنْوَاءِ، وَإِنْ كَانَ الْمُتَكَلِّمُ بِذَلِكَ لَمْ يَقْصِدْ أَنَّ الرِّيحَ وَالْمَلَّاحَ هُوَ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ مِنْ دُونِ خَلْقِ اللهِ وَأَمْرِهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهُ سَبَبٌ، لَكِنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُضِيفَ ذَلِكَ إِلَّا إِلَى اللهِ وَحْدَهُ؛ لِأَنَّ غَايَةَ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الرِّيحُ وَالْمَلَّاحُ سَبَبًا، أَوْ جُزْءَ سَبَبٍ، وَلَوْ شَاءَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَسَلَبَهُ سَبَبِيَّتَهُ،

---

(١) أخرجه: مسلم/صحيحه صحيح مسلم (٢٩٦٨)(٤/ ٢٢٧٩).

(٢) ابن فارس/ مقاييس اللغة (٥/ ٣٤٨).

فَلَمْ يَكُنْ سَبَبًا أَصْلاً. فَلَا يَلِيقُ بِالْمُنْعَمِ عَلَيْهِ الْمَطْلُوبِ مِنْهُ الشُّكْرُ أَنْ يَنْسَى مَنْ بِيَدِهِ الْخَيْرُ كُلُّهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ، وَيُضِيفُ النِّعَمَ إِلَى غَيْرِهِ، بَلْ يَذْكُرُهَا مُضَافَةً مَنْسُوبَةً إِلَى مَوْلَاهَا والْمُنْعِمِ بِهَا، وَهُوَ الْمُنْعِمُ عَلَى الْإِطْلَاقِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النَّحْلُ:٥٣]. فَهُوَ الْمُنْعِمُ بِجَمِيعِ النِّعَمِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ شُكْرِهَا، وَضِدُّهُ مِنْ إِنْكَارِهَا. وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ الدُّعَاءَ وَالْإِحْسَانَ إِلَى مَنْ كَانَ سَبَبًا أَوْ جُزْءَ سَبَبٍ فِي بَعْضِ مَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنَ النِّعَمِ مِنَ الْخَلْقِ[1].

قُلْتُ: إِذَا أَضَافَ الْمَرْءُ النِّعْمَةَ إِلَى غَيْرِ اللهِ، مُعْتَقِدًا أَنَّ اللهَ هُوَ خَالِقُهَا، وَخَالِقُ سَبَبِهَا، وَأَنَّهُ مَا أَرَادَ مِنْ إِضَافَتِهَا إِلَى السَّبَبِ إِلَّا الْمَجَازَ، كَانَ ذَلِكَ شِرْكًا فِي اللَّفْظِ، لَا يَبْلُغُ الْكُفْرَ.

وَإِذَا قَالَهَا مُعْتَقِدًا أَنَّهَا مِنْ صُنْعِ الْمَخْلُوقِ دُونَ اللهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ كُفْرٌ أَكْبَرُ مُخْرِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ.

وَالْحَقُّ الْوَاجِبُ: أَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ مُوَافِقًا لِسَلَامَةِ الْمُعْتَقَدِ، كَمَا جَاءَ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يُوسُفُ:١٠١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النَّمْلُ:٤٠].

الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: **(وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرٍ)** أَيْ: أَنَّ كُفْرَ النِّعْمَةِ يَكْثُرُ وُقُوعُهُ فِي النَّاسِ، فَهَذَا مِمَّا يُوجِبُ الْحَذَرَ مِنْهُ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَجْرِي عَلَى الْعَوَائِدِ الْمُخَالِفَةِ لِلشَّرْعِ[2].

وَالْخُلَاصَةُ: وُجُوبُ نِسْبَةِ النِّعَمِ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْ نِسْبَةِ النِّعَمِ لِغَيْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَفِي هَذَا شِرْكٌ فِي الْأُلُوهِيَّةِ، وَشِرْكٌ فِي الرُّبُوبِيَّةِ.

---

(١) سليمان آل الشيخ/ تيسير العزيز الحميد(ص٥٠٧-٥٠٨).

(٢) الفوزان/ إعانة المستفيد(٢/ ١٥٣).

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ مَعْرِفَةِ النِّعْمَةِ وَإِنْكَارِهَا.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرٍ.

الثَّالِثَةُ: تَسْمِيَةُ هَذَا الْكَلَامِ إِنْكَارًا لِلنِّعْمَةِ.

الرَّابِعَةُ: اجْتِمَاعُ الضِّدَّيْنِ فِي الْقَلْبِ.

فِهْرِسُ الْقِسْمِ (٤)